



مركز
للبحوث والتحريات الكمبيوترية

اصبهان

للعلوم



عمر
عليه السلام

www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.ir

صالح الورداني

دفاع عن الرسول (ص)

ضدّ الفقهاء والمحدثين



دار الفکر
الطبعة الأولى

الطبعة الأولى والنشر والتوزيع

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

دفاع عن الرسول ضد الفقهاء والمحدثين

كاتب:

صالح الوردانى

نشرت فى الطباعة:

موسسه تحقيقات و نشر معارف اهل البيت عليهم السلام

رقمى الناشر:

مركز القائميہ باصفهان للتحريرات الكمبيوترية

الفهرس

٥	الفهرس
٦	دفاع عن الرسول ضد الفقهاء والمحدثين
٦	اشارة
٦	مقدمة الناشر
٦	تقديم
٧	الرواية بين الشك واليقين
١٥	الرسول الدور والشخصية
١٩	الرسول العاشق (١): خيال الرسول و عقله و دينه ملك عائشة
٣٢	الرسول العاشق (٢): الرسول يتهافت على والنساء هن يتهافتن عليه
٣٩	الرسول المشرع
٦١	الرسول المجسم
٦٦	الرسول المهمل
٧٤	الرسول الجاهل
٨٤	الرسول الظالم
٩١	الرسول المتطرف
٩٤	الرسول والأنبياء
٩٨	پاورقى
١٢٥	تعريف مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

دفاع عن الرسول ضد الفقهاء والمحدثين

إشارة

نوع: كتاب

يديد آور: ورداني، صالح ١٩٥٢م - Wardani,Salih

عنوان و شرح مسئوليت: دفاع عن الرسول ضد الفقهاء و المحدثين [منبع الكترونيكى] / صالح الورداني

ناشر: موسسه تحقيقات و نشر معارف اهل البيت (ع)

توصيف ظاهري: ١ متن الكترونيكى: بايگاني HTML؛ داده هاى الكترونيكى (٣١٠ بايگاني: ٨٨٩.٤KB)

يادداشت: كتابنامه به صورت زيرونويس

موضوع: محمد (ص)، پيامبر اسلام، ٥٣ قبل از هجرت - ١١ق.

مقدمة الناشر

كتب لأنبياء الله ورسله أن يعانوا الكثير وأن يتألموا أكثر ممن حملوا رسالاتهم إليهم.. ومنهم محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتم الأنبياء عليهم السلام ورسول الإسلام إلى أهل الأرض قاطبة. صبر الأنبياء عليهم السلام وارتفعوا فوق آلامهم وجراحاتهم من أجل الرسالات السماوية التي حملوها إلى الأمم بعزيمة إلهية تحقيقاً لهدف إلهي رفيع وإرشاداً وهداية لشعوبهم إلى طريق الخير والرشاد والإيمان الصحيح. لا- يحتاج الأنبياء والرسول إلى من يدافع عنهم لشخصهم.. وقد أصبحوا جميعاً في رحاب الله عز وجل ينعمون بما يستحقونه بين يدي الله سبحانه وتعالى بعد أن أدوا رسالاتهم على الوجه الأكمل. ليس دفاع المؤلف بهذا الكتاب عن رسول الله ونبى الإسلام من أجل تلميح صورته لدى المؤمنين وسواهم بقدر ما هو تصحيح لما درج عليه القول عن الرسول وما آلت إليه الحال من بعده - وهذا هو رأى المؤلف - وبقدر ما هو دفاع عن الرسالة الإسلامية السمحة وإظهار حقيقتها الساطعة للسير على هديها في الطريق القويم والفهم الصحيح. اجتهد المؤلف وسبر أغوار الموضوع بجدية واضحة مستعينا بمراجع واجتهادات موثقة ولكل مجتهد نصيب تحقيقاً لهدف وإثراء للثقافة الإسلامية والمكتبة العربية. إنه موضوع مفتوح للنقاش والرد الجاد والرصين [صفحة ٦] وباب مفتوح على مصراعيه لأهل العلم والمعرفة لمن أراد أن يدلى بدلوه تحقيقاً للمزيد من العلم والثقافة والعمل الخير المفيد. (وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون) صدق الله العظيم. د. جعفر دياب [صفحة ٧]

تقديم

- هناك أمة قتلت رسل الله.. - وهناك أمة ألهمت رسل الله.. - وهناك أمة شوهدت رسل الله.. - الأولى هي أمة اليهود.. - والثانية هي أمة النصارى.. - والثالثة هي أمة المسلمين.. أما كيف شوهد المسلمون رسل الله فذلك ما يجيب عنه هذا الكتاب من خلال النصوص المعتمدة والثابتة التي يعتنقها القوم ويتعبدون بها حتى اليوم.. وهذه النصوص بالطبع خارج دائرة القرآن. فالقرآن لم ينص على شئ يمس الرسل ويقلل من شانهم ويحط من قدرهم ويشوه صورتهم. إنما تتركز هذه النصوص في دائرة كتب السنن وشروحاتها.. أى تتركز في نصوص منصوبة للرسول (ص).. ونصوص منصوبة للصحابة.. وشروح للفقهاء تدور حول هذه النصوص.. وما يجب ذكره هنا هو أن أمة المسلمين لم تنفرد وحدها بأمر تشويه الرسل ورسولها خاصة وإنما سبقتها إلى هذا الأمر أمة اليهود والنصارى وقد أشار القرآن إلى هذا واشتراك المسلمين مع اليهود والنصارى في هذا الأمر إنما هو تأكيد لنبوءة الرسول (ص) التي تنص على أن أمته

سوف تسلك سبل الأمم السابقة لها وتقع فيما وقعت فيه.. وأخطر ما وقعت فيه الأمم السابقة هو عبادة الرجال. وهو ما نص عليه قوله تعالى: (اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله..) [التوبة]. [صفحة ٨] وقد وقعت أمه محمد (ص) في هذا الأمر حين حكمت الروايات وأقوال الرجال في كتاب الله.. وحين رفعت الرجال فوق النصوص.. وحين تعبدت بروايات تهين الرسول وغيره من الرسل وقبلت تبريرات وتأويلات الفقهاء حول هذه الروايات.. أما ما يتعلق بتحكيم الروايات وأقوال الرجال في كتاب الله فليس موضوعه هنا. وقد تكون هناك إشارات حوله في دائرة البحث.. وكذلك ما يتعلق برفع الرجال فوق النصوص فقد القينا الضوء على هذه القضية في عدة بحوث صدرت لنا.. وبقي الجانب الخاص بشخص الرسول (ص) والرؤية التي يجب أن نتبناها تجاهه وهي رؤية تعتمد في الأساس على القرآن والعقل.. من هنا فقد طرحنا هذا البحث عدة قضايا ثابتة في كتب السنن حول شخص الرسول وهي محل تسليم القوم سلفا وخلفا. إلا أنه بضبطها بالقرآن وإخضاعها للعقل يتبين لنا أنها من صنع الرجال.. القضية الأولى هي: علاقة الرسول بعائشة الطفلة وعشقه لها وهيامه بها.. والثانية: إخراج الرسول من دائرة التبليغ والتبيين إلى دائرة التشريع. والثالثة: وصف الرسول بالجهل والخوف والاهمال. والرابعة: فضح الرسول جنسيا وهتك ستره.. والخامسة: تنازل الرسول لعمر عن أهم خصائصه.. والسادسة: الرسول يبشر بالظلم.. والسابعة: إهانة الأنبياء وتسفيهمهم.. ومثل هذه القضايا وغيرها التي يحتويها هذا الكتاب ليس هناك من هدف لطحها سوى تنبيه المسلمين إلى ما هم فيه من انحراف وضلال باعتقادهم مثل هذه الأمور في حق نبيهم وغيره من الأنبياء.. [صفحة ٩] الهدف هو تأكيد حقيقة ثابتة طمرتها الروايات وأقوال الرجال وهي أن كتاب الله هو العقيدة الحقة والبرهان المبين الذي يبطل حجج الروايات وأقوال الرجال أجمعين.. الهدف هو تحرير المسلمين من قواعد وعقائد هي بمثابة أغلال تكبل العقل وتحول دون فهم كتاب الله وجعله حكما في أمور الدين.. إن مثل هذه الأمور الشائنة والقبحة في حق نبينا وغيره من الرسل والتي تكتظ بها كتب السنن وشروحها إنما هي نقطة سوداء في جبين الإسلام تفتح الباب واسعا لخصومه والمتربصين به للتشكيك فيه وضربه.. إن هدم شخص الرسول وتشويهه يعنى هدم الدين وتشويهه.. وأوقن وأنا أخط سطور هذا الكتاب أن المسلمين لن يقبلوا بحال تلك الصورة المزرية القبيحة التي تصورها كتب السنن عن الرسول والأنبياء.. موقن برفضهم هذه الصورة وثورتهم عليها.. وموقن أيضا برفض هذه الثورة ومحاولة تأكيد هذه الصورة وتبريرها من قبل كهان الدين وفقهاء السلاطين والثورة على هذا الكتاب.. وعندما تتفجر ثورة المسلمين.. وعندما تتفجر ثورة الكهان.. يكون هذا الكتاب قد حقق الهدف من صدوره.. والحمد لله أولا وأخيرا.. صالح الورداني القاهرة ص. ب ١٦٣ / ١١٧٩٤ رمسيس [صفحة ١٣]

الرواية بين الشك واليقين

بسم الله الرحمن الرحيم قال تعالى: (وإنك لعلی خلق عظیم) صدق الله العظيم يستند الفقهاء والمحدثون في موقفهم من الروايات المنسوبة للرسول على أساس قاعدة نقد السند لا نقد المتن فهم في مواجهة هذا الكم من الروايات التي تهين الرسل والرسول خاصة وتشكك في الدعوة التي بعث بها لا يعملون عقولهم في نصها ومحتواها وأبعادها. فقط ما يعينهم من أمرها هو بحث كونها صحيحة أم ضعيفة أم موضوعه من حيث سلسلة الرواة الذين يروونها فإذا سلم هؤلاء الرواة من التجريح. سلمت الرواية مهما يكن محتواها ونصها.. وعلى هذا الأساس تم تمرير الكثير من النصوص المنسوبة للرسول (ص) تحت دعوى صحتها وسلامتها من ناحية السند.. وعاشت الأمة على هذا الوهم الذي باركه الفقهاء والمحدثون طوال تلك القرون منذ تدوين الأحاديث وجمعها وحتى اليوم.. إلا أنه بقليل من البحث والتأمل سوف يتبين لنا بطلان هذه القاعدة ودخولها من دائرة الشك. ذلك لكون الفقهاء الذين ابتدعوا هم أيضا الذين ابتدعوا ضوابطها ومتعلقاتها.. إن تركيز الفقهاء على أمر السند والحيلولة دون الخوض في أمر المتن وإعمال العقل فيه قد دفع بالمسلمين إلى تركيز جهودهم وطاقاتهم نحو سلسلة الرواة وما يتعلق بها من تعديل وتجريح.. من هنا فقد اكتظت ساحة الفكر الإسلامي بأهات الكتب التراثية والمعاصرة التي تتحدث عن التعديل والتجريح وما أسموه بعلم الرجال.. ولقد أكدت هذه الكتب أن

قاعدة بحث السند التي اعتمدها الفقهاء لا تخرج عن كونها صورة من صور عبادة الرجال التي وقعت فيها الأمم السابقة.. وعلى هذا الأساس كثر الخلاف بين فقهاء علم الرجال حول تعديل وتجريح الرواة. ففي الوقت الذي يقول فيه واحد بتجريح فلان يأتي آخر فيوثقه.. [صفحة ١٤] وفي الوقت الذي يتفق فيه عدد منهم على تعديل راوي يأتي آخر ويجرحه طاعنا في هذا التعديل.. ولا يوجد عند فقهاء الجرح والتعديل إجماع محدد على توثيق رواة بعينهم اللهم إلا رواة البخاري ومسلم وهؤلاء أيضا قد قيل فيهم الكثير.. وقد وضع ابن حجر العسقلاني شارح البخاري مقدمة طويلة تحت اسم (هدى الساري) دافع فيها عن الطعون التي وجهت للبخاري من قبل فقهاء الحديث ومنهم أساتذة البخاري نفسه.. وقال القاسمي: وقد تجافى أرباب الصحاح الرواية عن أهل الرأي فلا تكاد تجد اسما لهم في سند من كتب الصحاح أو المسانيد أو السنن كالإمام أبي يوسف والإمام محمد بن الحسن فقد لينهما أهل الحديث [١]. ويكاد يجمع فقهاء الحديث على أن التعديل يقبل من غير ذكر سببه. أما التجريح فيجب أن يتذكر سببه. نقل ابن الصلاح في مقدمته: ذكر الخطيب الحافظ في (الكفاية) أنه مذهب الأئمة من حفاظ الحديث ونقاده مثل البخاري ومسلم. ولذلك احتج البخاري بجماعة سبق من غيره الجرح فيهم. كعكرمة مولى ابن عباس وكإسماعيل بن أويس وعاصم بن علي وعمرو بن مرزوق وغيرهم. واحتج مسلم بسويد بن سعيد وجماعة اشتهر الطعن فيهم. وهكذا فعل أبو داود السجستاني. وذلك دال على أنهم ذهبوا إلى أن الجرح لا يثبت إلى إذا فسر سببه.. وقيل إن ذلك هو الصحيح المشهور [٢]. وبه أخذ النووي في (التقريب) وقال هو الصحيح [٣]. [صفحة ١٥] ويروى أن أكثر الحفاظ على قبول التعديل بلا سبب وعدم قبول الجرح إلا بذكر السبب [٤]. وقال القاري: التجريح لا يقبل ما لم يبين وجهه. بخلاف التعديل فإنه يكتفى فيه أن يقول: عدل أو ثقة مثلا [٥]. وقال ابن الصلاح: أنه يثبت - أي التعديل والجرح - في الرواية بواحد لأن العدد لم يشترط في قبول الخبر. فلم يشترط في جرح راويه وتعديله بخلاف الشهادة [٦]. ويجمع الفقهاء على أن تقبل تزكية كل عدل وجرحه ذكرا كان أو أنثى حرا كان أو عبدا. وخالف بعضهم في عدم قبول النساء في التعديل لا في الرواية ولا في الشهادة [٧]. وإذا تعارض الجرح والتعديل في راو واحد فجرحه بعضهم وعدله بعضهم ففيه ثلاثة أقوال: الأول: أن الجرح مقدم مطلقا ولو كان المعدلون أكثر.. الثاني: إن كان عدد المعدلين أكثر قدم التعديل.. الثالث: أنه يتعارض الجرح والتعديل فلا يترجح أحدهما إلا بمرجح [٨]. ويقول الصنعاني: قد يختلف كلام إمامين من أئمة الحديث في الراوي الواحد. فيضعف هذا حديثا وهذا يصححه. ويرمى هذا رجلا من الرواة بالجرح وآخر يعدله وذلك مما يشعر بأن التصحيح ونحوه من مسائل الاجتهاد التي اختلفت فيها الآراء. فقد قال مالك في ابن إسحاق: إنه دجال من الدجاجلة. وقال فيه شعبة: إنه أمير المؤمنين في الحديث. وشعبة إمام لا كلام في ذلك. وإمامة مالك [صفحة ١٦] في الدين معلومة لا تحتاج إلى برهان. فهذان إمامان كبيران اختلفا في رجل واحد من رواة الأحاديث [٩]. وينبنى على خلاف الأئمة خلاف الأتباع كما أشار الصنعاني فرفض أتباع مالك قبول رواية ابن إسحاق. ويأخذ أصحاب شعبة بروايته.. ويحدد الفقهاء ألفاظ الجرح والتعديل فيما يلي: ١ - في الرواة المقبولين: ثبت حجت وثبت حافظ وثقة متقن. وثقة ثقة.. ثم صدوق. ولا بأس به. وليس به بأس.. ثم محله الصدق وجيد الحديث وصالح الحديث وشيخ وسط.. وشيخ حسن الحديث. وصدوق إن شاء الله وصويلح ونحو ذلك. ٢ - في الرواة المجروحين: دجال. كذاب. وضاع. يضع الحديث.. ثم متهم بالكذب. ومتفق على تركه.. ثم متروك. وليس بثقة. وسكتوا عنه. وذاهب الحديث. وفيه نظر. وهالك. وساقط.. ثم واه بمرءة. وليس بشيء. وضعيف جدا. وضعفوه. وضعيف وواه.. ثم يضعف. وفيه ضعف. وقد ضعف. ليس بالقوى. ليس بحجة. ليس بذلك. يعرف وينكر. فيه مقال. تكلم فيه. لين. سئ الحفظ. لا يحتج به. اختلف فيه. صدوق لكنه مبتدع ونحو ذلك من العبارات التي تدل بوضعها على اطراح الراوي بالأصالة أو على ضعفه. أو على التوقف فيه. أو على عدم جواز أن يحتج به [١٠]. [صفحة ١٧] وإذا قال أهل الحديث: هذا حديث صحيح أو حسن فمرادهم فيما ظهر لنا عملا بظاهر الإسناد. لا أنه مقطوع بصحته في نفس الأمر لجواز الخطأ والنسيان على الثقة.. وكذا قولهم: هذا حديث ضعيف فمرادهم أنه لم تظهر لنا فيه شروط الصحة. لا أنه كذب في نفس الأمر لجواز صدق الكاذب وإصابته من هو كثير الخطأ [١١]. ويقول المحدثون أنه لا يلزم من عدم ثبوت صحة الحديث وجود الوضع ولا يلزم من عدم صحته وضعه [١٢]. وقول

آخر: بين قولنا موضوع وبين قولنا لا يصح بون كثير. فإن الأول إثبات الكذب والاختلاق. والثاني إخبار عن عدم الثبوت [١٣]. وقال ابن حجر: لا يلزم من كون الحديث لم يصح أن يكون موضوعا [١٤]. ويفرق فقهاء الحديث بين الحديث المنكر. وبين الراوى المنكر.. فإن قيل هذا حديث منكر لا يقصد به أن راويه غير ثقة.. وإن قيل فلان روى المناكير أو حديثه هذا منكر ونحو ذلك: لا يقصد أنه ضعيف [١٥]. قال الحاكم: قلت للدارقطنى: فسلیمان ابن بنت شرحبيل؟ قال: ثقة. قلت: أليس عنده مناكير؟ قال: يحدث بها عن قوم ضعفاء أما هو فتنة [١٦]. وقال الذهبي فى ترجمة عبد الله بن معاوية الزبيرى: قولهم منكر الحديث لا [صفحة ١٨] يعنون به أن كل ما رواه منكر بل إذا روى الرجل جملة وبعض ذلك مناكير فهو منكر الحديث.. وقال: ما كل من روى المناكير يضعف [١٧]. وقال ابن حجر فى ترجمة ثابت بن عجلان الأنصارى. قال العقيلي: لا يتابع على حديثه. وتعقب ذلك أبو الحسن بن القطان بأن ذلك لا يضره إلا إذا كثرت منه رواية المناكير ومخالفة الثقات [١٨]. وقال السيوطى عن الذهبي: أنكر ما للوليد بن مسلم من الأحاديث حديث حفظ القرآن وهو عند الترمذى وحسنه. وصححه الحاكم على شرط الشيخين [١٩]. وعن أحوال الرواة نذكر ما يلى: فى ترجمة عبد العزيز بن المختار البصرى قال ابن حجر: ذكر ابن القطان الفاسى أن مراد ابن معين من قوله (ليس بشئ) يعنى أن أحاديثه قليلة.. وقد وثق ابن معين عبد العزيز هذا فى رواية. وفى روايه أخرى قال فيه: ليس بشئ.. وقال ابن حجر: احتج به الجماعة [٢٠]. وفى ترجمة محمد بن عمر الواقدى صاحب المغازى يقول ابن حجر: قال معاوية بن صالح: قال لى أحمد بن حنبل: الواقدى كذاب. وقال لى يحيى بن معين: ضعيف. وقال مرة: ليس بشئ. وقال مرة: كان يقلب الحديث عن يونس بغيره عن معمر. ليس بثقة [٢١]. وجاء فى ترجمة داود بن الزبرقان الرقاش البصرى. قال ابن معين: ليس [صفحة ١٩] بشئ. وقال ابن المدينى: كتبت عنه شيئا يسيرا ورميت به. وضعفه جدا. وقال الجوزجاني: كذاب. وقال يعقوب بن شيبه وأبو زرعة: متروك. وقال أبو داود: ضعيف. وقال مرة: ليس بشئ. وقال النسائى: ليس بثقة. وقال ابن حبان: اختلف فيه الشيخان. أما أحمد فحسن القول فيه ويحيى بن معين وهاه [٢٢]. وفى ترجمة محمد بن ميسر الصنعانى البلخى الضرير يقول ابن حجر: قال يحيى بن معين: كان جهما شيطانا ليس بشئ. وقال النسائى: متروك [٢٣]. وينقل ابن الصلاح: قيل ليحيى بن معين: إنك تقول (فلان ليس به بأس) و (فلان ضعيف) قال: إذا قلت لك ليس به بأس. فتنة. وإذا قلت لك ضعيف فهو ليس بثقة ولا تكتب حديثه [٢٤]. وفى مقدمه فتح البارى ذكر ابن حجر عن يونس البصرى قال ابن الجنيد عن ابن معين: ليس به بأس. وهذا توثيق من ابن معين.. وقال ابن عدى: إذا لم يعرف ابن معين الرجل فهو مجهول ولا يعتمد على معرفه غيره [٢٥]. وقال الذهبي فى ترجمة أبان بن حاتم الأموكى: اعلم أن كل من أقول فيه (مجهول) ولا أسنده إلى قائله فإن ذلك هو قول أبى حاتم. فإن عزوته إلى قائله كابن المدينى وابن معين فذلك بين ظاهر. وإن قلت: فيه جهالة أو نكرة أو يجهل أو لا يعرف وأمثال ذلك ولم أعزه إلى قائل فهو من قبلى. وكما إذا قلت: ثقة أو صدوق أو صالح أو لين أو نحوه ولم أضفه إلى قائل فهو من قولى واجتهادى [٢٦]. [صفحة ٢٠] ويقصد أكثر المحدثين بكلمة مجهول فى حق الراوى أى جهالة العين بالا يروى عنه إلا واحدا. أما أبو حاتم فيريد به جهالة الوصف [٢٧]. ويعد فقهاء الحديث سكوت المتكلمين فى الرجال عن الراوى الذى لم يجرح ولم يأت بمتن منكر يعد توثيقا له [٢٨]. وفى ترجمة حفص بن بغيل قال ابن القطان: لا يعرف له الحال ولا يعرف. وقال الذهبي: لم أذكر هذا النوع فى كتابى هذا. فإن ابن القطان يتكلم فى كل من لم يقل فيه إمام عاصر ذاك الرجل أو أخذ عن عاصره ما يدل على عدالته. وهذا شئ كثير فى (الصحيحين) من هذا النمط خلق كثير مستورون ما ضعفهم أحد ولا هم بمجاهيل [٢٩]. ويرجح الفقهاء العمل بالرأى القائل بقبول رواية المستور لأنه قد تعذرت الخبرة فى كثير من رجال القرن الأول والثانى والثالث ولم يعلم عنهم مفسق. ولا تعرف فى رواياتهم نكارة. فلو ردت أحاديثهم أبطلت سننا كثيرة وقد أخذت الأمة بأحاديثهم [٣٠]. ويقول الذهبي فى ميزانه فى ترجمة مالك بن الخير الزبادى المصرى. قال فيه ابن القطان: هو ممن لم تثبت عدالته. يريد أن ما نص أحد على أنه ثقة. وفى رواه الصحيحين عدد كثير ما علمنا أن أحدا نص على توثيقهم. والجمهور على أن من كان من المشايخ قد روى عنه جماعة ولم يأت بما ينكر عليه أن حديثه صحيح [٣١]. ويذكر فى كثير من كتب الرجال فى حق كثير من الرواة (تركه يحيى القطان) وهذا يعنى إخراج الراوى من حيز

الاحتجاج بروايته. [صفحة ٢١] وقال الترمذى: ذكر عن يحيى بن سعيد القطان أنه كان إذا رأى الرجل يحدث عن حفظه مرة هكذا ومرة هكذا ولا يثبت على رواية واحدة تركه [٣٢]. وقال ابن معين فى ترجمة بكر بن خنيس الكوفى العابد: ليس بشئ. وقال مرة: ضعيف. وقال مرة: شيخ صالح لا بأس به [٣٣]. وقال ابن حجر فى ترجمة هذبة بن خالد القيسى الذى لقيه الشيخان وأبو داود ورووا عنه: قواه النسائى مرة. وضعفه أخرى.. قال ابن حجر: لعله ضعفه فى شئ خاص [٣٤]. وفى ترجمة عبد الرحمن بن سليمان بن عبد الله بن حنظلة المعروف بابن الغسيل. بعد حكاية توثيقه عن ابن معين وغيره. قال ابن حجر: تضعيفهم له بالنسبة إلى غيره ممن هو أثبت منه من أقرانه وقد احتج به الجماعة سوى النسائى [٣٥]. وفى ترجمة محارب بن دثار و ترجمة نافع بن عمر الجمحى يقول ابن حجر: إن تضعيف ابن سعد فيه نظر لأنه يقلد الواقدى ويعتمد عليه. والواقدى على طريقة أهل المدينة فى الانحراف على أهل العراق فاعلم ذلك [٣٦]. وقد جعل ابن حجر فى شرحه للبخارى بابا تحت عنوان: أسماء من طعن فيهم من رجال البخارى وأورد فيه عدد (٤١٧) طعنا سوف نورد هنا نماذج منها: فى ترجمة الجعد بن عبد الرحمن المدنى يقول: احتج به الخمسة وشذ الأزدي فقال: فيه نظر وتبع فى ذلك السباجى لأنه ذكره فى الضعفاء وقال: لم يرو عنه مالك. وهذا تضعيف مردود.. [صفحة ٢٢] وفى ترجمة سعيد بن سليمان الواسطى يقول: قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: كان صاحب تصحيف ما شئت. وقال الدارقطنى: يتكلمون فيه. قلت: هذا تليين منهم لا يقبل.. وفى ترجمة عبد الأعلى بن عبد الأعلى يقول: وثقه ابن معين وغيره. وقال أحمد: كان يرمى بالقدر. وقال محمد بن سعد: لم يكن بالقوى. قلت هذا جرح مردود وغير مبين ولعله بسبب القدر.. وفى ترجمة عبد الملك بن الصباح المسمى وذكره الذهبى ونقل عن الخليلى أنه قال فيه: كان متهما بسرقة الحديث. قال ابن حجر: وهذا جرح مبهم.. وفى ترجمة عمر بن نافع مولى بن عمر قال ابن سعد: كان ثبنا قليل الحديث ولا يحتجون بحديثه. قلت: وهو كلام متهافت كيف لا يحتجون به وهو ثبت.. وفى ترجمة عمرو بن سليم الزرقى قال ابن خراش: ثقة فى حديثه اختلاط. قلت: ابن خراش مذکور بالرفض والبدعة فلا يلتفت إليه.. وفى ترجمة أبى سلمة موسى بن إسماعيل المنقرى. قال ابن خراش فيه: صدوق وتكلم الناس فيه. قلت: نعم تكلموا فيه بأنه ثقة يا رافضى.. وابن خراش هذا الذى يذمه ابن حجر ويتهمه بالرفض قال فيه الذهبى: حافظ بارع ناقد جوال (ت ٢٨٣ هـ). ذكر بشئ من التشيع.. ويروى أنه خرج مثالب الشيخين - أبو بكر وعمر - وكان ينكر حديث "إنا معشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقة" الذى احتج به أبو بكر على فاطمة حين طالبت بميراث أبيها بعد وفاته (ص). وكان يطعن فى سلسلته. وقيل له من تتهم به؟ قال: مالك بن أوس. قال ابن حجر: وهو - أى مالك - أحد التابعين الأجلة وقيل إن له صحبة والحديث صحيح متفق عليه ومروى عن أكثر من عشرة من الصحابة.. [صفحة ٢٣] وفى ترجمة بهز بن أسد العمى البصرى. قال ابن حجر وثقه ابن معين والقطان وأبو حاتم وابن سعد والعجلي. وقال أحمد: إليه المنتهى فى الثبوت. وشذ الأزدي فذكره فى الضعفاء. وقال: إنه كان يتحامل على على. قلت: اعتمده الأئمة ولا يعتمد على الأزدي [٣٧]. وقال الذهبى فى ميزانه فى ترجمة سفيان بن عيينة: يحيى بن سعيد القطان متعنت فى الرجال.. وقال أيضا فى ترجمة سيف بن سليمان المكى: حدث - مع تعنته - عن سيف.. وقال الذهبى: وأما ابن حبان فإنه تقعع كعاداته وقال فيه: يروى عن الضعفاء أشياء كثيرة ويدلسها عن الثقات حتى إذا سمعها المستمع لا يشك فى وضعها [٣٨]. وقال ابن حجر: ابن حبان ربما جرح الثقة حتى كأنه لا يدرى ما يخرج من رأسه [٣٩]. وقال الذهبى فى ترجمة الفقيه أبى ثور: إبراهيم بن خالد الكلبى أحد الأعلام: وثقه النسائى والناس. أما أبو حاتم فتعنت وقال: يتكلم بالرأى فيخطئ ويصيب ليس محله محل المستعنين فى الحديث. فهذا غلوا من ابن حاتم [٤٠]. وقد قسم الذهبى من تكلم فى الرجال إلى ثلاثة أقسام: الأول: من تكلموا فى سائر الرواة كابن معين وأبى حاتم.. الثانى: من تكلموا فى كثير من الرواة كما لك وشعبة.. الثالث: من تكلموا فى الرجل بعد الرجل كابن عيينة والشافعى.. [صفحة ٢٤] والكل على ثلاثة أقسام: قسم متعنت فى الجرح مثبت فى التعديل يغمز الراوى بالغلطين والثلاث. وقسم متسمح كالترمذى والحاكم.. وقسم معتدل كأحمد والدارقطنى وابن عدى [٤١]. وقد وقع الذهبى فى كثير من المتوصفة وجرحهم [٤٢]. ووقع الجوزجاني فى الحوفيين [٤٣]. ووقع ابن حجر فى الشيعة [٤٤]. ووقع جميع الفقهاء فى المخالفين من المعتزلة والجهمية والقدرية ورفضوا رواياتهم.. كما هو واضح مما سبق..

ويبقى لنا بعد هذا السرد عن حال السند والرواة أن نذكر أن الفقهاء والمحدثين أجمعوا على جواز إخضاع سند الحديث لقواعد الجرح والتعديل وتتبع سلسلة الرواة ونقدها إن كان حالها يوجب النقد والتوقف عند الصحابي.. وابتدعوا لذلك قاعدة تقول: من ثبتت صحبته ثبتت عدالته.. فالصحابه في نظر الفقهاء والمحدثين جميعهم عدول لا يخضعون للنقد والتجريح وإنما الذي يخضع لهذا التابعين وتابعيهم ومن بعدهم من الرواة [٤٥]. وهم يعرفون الصحابي بأنه كل من شاهد رسول الله أو سلم عليه أو ولد في حياته أو عاصره ولو ساعة ويدخل في ذلك التعريف الجن أيضا [٤٦]. من هنا فعندما يذكر فقهاء علم الرجال كلمة (له صحبة) وهم يناقشون حال الرواة فإنما يقصدون من ذلك الكف عن الخوض فيه. ونقد من بعده من الرواة.. [صفحة ٢٥] ومن هنا أيضا أصبح لكل هؤلاء الذين يدخلون في تعريف الصحبة حق الرواية عن الرسول (ص) في مشروعية تامة.. وهذا الأمر يدفعنا إلى إلقاء الضوء على قضية هامة تتعلق بأمر الأحاديث والرواية عن رسول الله (ص).. إن الحقيقة الأولى التي يجب تأكيدها في هذا المضممار هي أن الصحابة انقسموا بعد وفاة الرسول (ص) إلى قسمين: قسم ارتد إلى نهجه القبلي.. وقسم ثبت على نهج الرسول.. القسم الأول هو الذي تحالف مع أبي بكر وعمر وعثمان ثم معاوية من بعدهم. والقسم الثاني هو الذي تحالف مع الإمام على وآل البيت.. القسم الأول هو الأكثر.. والقسم الثاني هو القلة.. القسم الأول حوى جميع الذين شملهم هذا التعريف العائم الذي ذكرناه.. والقسم الثاني حوى الصحابة الذين لهم باع ووزن وقيمة ومكانة وعلماء وبذلا في سبيل الدعوة طوال حياة الرسول.. القسم الأول سادت رواياته.. والقسم الثاني ضربت رواياته.. وقد انعكس هذا الموقف على التابعين وتابعيهم فأصبحوا قسمين: قسم سار مع بنى أمية وبنى العباس.. وقسم مع أبناء الإمام على الأئمة مثل الحسن والحسين وعلى بن الحسين ومحمد الباقر وجعفر الصادق.. وانعكس هذا الموقف أيضا على حركة تدوين الحديث وجمعه.. وبدا أثره واضحا على علم الجرح والتعديل.. [صفحة ٢٦] الجانب الغالب والسائد يشكك في أنصار آل البيت أو من يسمونهم بالشيعه والرافضة ولا يروون لهم ويجرحوهم تحت ضغط الحكام الذين يجدون في هذا الخط - خط آل البيت - خطرا على وجودهم ونفوذهم وسلطانهم. ومن جانب آخر هم يروون لخصومهم وأعدائهم ويعدلونهم.. وهذه نماذج من هؤلاء الرواة الخصوم: - مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية ابن عم عثمان بن عفان. قال فيه ابن حجر: يقال إن له رؤية - أى صحبة للرسول - فإن ثبتت فلا يعرج على من تكلم فيه. وقال عروة بن الزبير كان مروان لا يتهم في الحديث. وقد روى عنه سهل بن سعد الساعدي الصحابي اعتمادا على صدقه. وإنما نقموا عليه أنه رمى طلحة - أحد العشرة المبشرين بالجنة - يوم الجمل بسهم فقتله ثم شهر السيف في طلب الخلافة حتى جرى ما جرى. قال ابن حجر: فأما قتل طلحة فكان متأولا فيه كما قرره الإسماعيلي وغيره. وأما ما بعد ذلك فإنما حمل عنه سهل بن سعد وعروة وعلى بن الحسين وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحرث وهؤلاء أخرج البخاري أحاديثهم عنه في صحيحه لما كان أميرا عندهم بالمدينة قبل أن يبدو منه في الخلاف على ابن الزبير ما بدا [٤٧]. - عمران بن حطان السدوسي الشاعر المشهور كان يرى رأى الخوارج وكان شاعرهم ويدعو لمذهبيهم. قال ابن حجر: وهو الذي رثى عبد الرحمن بن ملجم قاتل على عليه السلام بتلك الأبيات السائرة وقد وثقه العجلي وقال قتادة كان لا يتهم في الحديث. وقال أبو داود ليس في أهل الأهواء أصح حديثا من الخوارج ثم ذكر عمران هذا وغيره [٤٨]. - معاوية بن أبي سفيان من الطلقاء الذين دخلوا الإسلام بعد فتح مكة روى له أصحاب السنن باعتباره صحابي عدل. وروى له البخاري ثمانية أحاديث [٤٩]. [صفحة ٢٧] - أبو هريرة الدوسي أورده ابن حجر في باب من لا يعرف اسمه واختلف فيه وقال فيه: روى له البخاري (٤٤٦) حديثا [٥٠]. - بسر بن أرطأة قال فيه ابن معين: كان رجل سوء. وبسر هذا كان من قادة معاوية الذين قادوا حملات الإبادة والتصفية الجسدية لمعارضى معاوية وأنصار على في الحجاز واليمن. وكان الإمام على قد دعا عليه.. وقد روى له أبو داود والترمذي والنسائي [٥١]. - يزيد بن زياد الكلاعى الحمصى. نهى أحمد عن مجالسته وكان الأوزاعى سئ القول فيه. وكان يكره الإمام على لقتله جده في صفين. روى له البخاري وغيره [٥٢]. - طارق بن عمرو المكي مولى عثمان بن أبي عفان. ولى المدينة من قبل عبد الملك بن مروان وكان من ولاية الجور. روى له مسلم وأبو داود [٥٣]. - عمرو بن سعيد بن العاص الأموى المعروف بالأشدق. كان واليا على المدينة من قبل معاوية وي زيد خرج على عبد الملك بن مروان فقتله. من ولاية

الجور. روى له مسلم والنسائي وابن ماجه والترمذى [٥٤]. - مجالد بن سعيد الهمداني الكوفي. قال فيه أحمد: ليس بشئ. وقال الدارقطني: لا- يعتبر به. ونقل البخارى أن ابن مهدي لم يكن يروى عنه. روى له مسلم وغيره [٥٥]. [صفحة ٢٨] وقال ابن المديني سئل يحيى بن سعيد القطان عن جعفر الصادق فقال: فى نفسى منه شئ ومجالد أحب إلى منه [٥٦]. - حريز بن عثمان الرحبى الحمصى. متهم بسبب الإمام على والكذب على رسول الله (ص). روى له البخارى وغيره [٥٧]. - عمر بن سعد بن أبى وقاص. قاد الجيش الذى قتل الحسين وأبناء الرسول (ص) فى كربلاء. روى له البخارى وغيره [٥٨]. ويروى مسلم عن ابن سيرين قوله: لم يكونوا - أى الفقهاء - يسألون عن الإسناد فلما وقعت الفتنة قالوا سمو لنا رجالكم فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم وينظر إلى أهل البدع - الشيعة والمعتزلة ومن لم يساير الوضع القائم فى عصر التدوين - فلا يؤخذ حديثهم [٥٩]. ويقول ابن حجر: فأكثر من يوصب بالنسب - أى معاداة على وأهل البيت - يكون مشهورا بصدق اللهجة والتمسك بأمور الديانة. بخلاف من يوصف بالرفض فإن غالبهم كاذب ولا يتورع فى الأخبار [٦٠]. ومن نماذج القسم الأول الذى ساير النهج القبلى بعد وفاة الرسول عائشة وأبو هريرة وعبد الله بن عمر وعمرو بن العاص والمغيرة بن شعبة وأنس بن مالك.. وهؤلاء الستة أسهموا بدور كبير فى التحدث بلسان الرسول وقد اعتمدت كتب السنن على رواياتهم خاصة عائشة وابن عمر وأبو هريرة. وأغلب الروايات التى سوف نتعرض لها فى هذا الكتاب منقولة عنهم.. فقد روت عائشة فى البخارى (٤٤٢) حديثا.. [صفحة ٢٩] وروى أبو هريرة (٤٤٤) حديثا.. وروى ابن عمر (٢٧٠) حديثا [٦١]. هذا بينما لم يرو البخارى بنت الرسول سوى حديث واحد.. وروى لعلى بن أبى طالب (٢٩) حديثا فقط [٦٢]. وهؤلاء الثلاثة على وجه الخصوص (عائشة أبو هريرة ابن عمر) من خصوم الإمام على الذين أعلنوا انحيازهم بالكامل إلى صف معاوية وبنى أمية.. وتجد الروايات المنسوبة للرسول (ص) والخاصة بالحكام وطاعتهم والصبر على أذاهم وظلمهم وتبرير الوضع السائد قد جاءت عن طريق هذا القسم خاصة هؤلاء الثلاثة [٦٣]. ويقسم فقهاء الحديث الرواية إلى متواترة وآحاد. وأكثر الروايات تدخل فى دائرة الآحاد بينما المتواترة قليلة ومعدودة [٦٤]. وجرى العمل من قبل الفقهاء على الأحاديث الآحاد وقبولها وبناء الأحكام والعقائد على أساسها.. قال ابن عبد البر: أجمع أهل العلم من أهل الفقه والأثر فى جميع الأمصار فيما علمت على قبول خبر الواحد العدل وإيجاب العمل به إلا الخوارج وطوائف من أهل البدع.. [صفحة ٣٠] وقال: وكلهم يدين بخبر الواحد العدل فى الاعتقادات ويجعلها شرعا ودينا فى معتقده. على ذلك جماعة أهل السنة [٦٥]. ويقول ابن الصلاح: أهل الحديث كثيرا ما يطلقون على ما أخرجه البخارى ومسلم جميعا صحيح متفق عليه ويعنون به اتفاق البخارى ومسلم جميعا صحيح متفق عليه ويعنون به اتفاق البخارى ومسلم لا اتفاق الأمة عليه. لكن اتفاق الأمة عليه لازم من ذلك وحاصل معه. لاتفاقهما على تلقى ما اتفقا عليه بالقبول. وهذا القسم جميعه مقطوع بصحته والعلم اليقيني النظرى واقع به خلافا لمن نفى ذلك محتجا بأنه لا يفيد من أصله إلا الظن [٦٦]. ورد النووى على هذا الكلام بقوله: وهذا الذى ذكره الشيخ خلاف ما قاله المحققون والأكثرين فإنهم قالوا: أحاديث الصحيحين التى ليست بمتواترة تفيد الظن. فإنها آحاد. والآحاد إنما تفيد الظن لما تقرر.. ولا فرق بين البخارى ومسلم وغيرهما فى ذلك [٦٧]. ويدور نزاع بين القدامى والمعاصرين حول حجية حديث الآحاد وكونه يفيد العلم أم الظن..؟ فقهاء الوضع السائد يدافعون عن حديث الآحاد ويشككون فى ناقديه والمترددين فى الأخذ به لأن عقائدهم وأحكامهم تقوم عليه وآى محاولة للنيل منه سوف تهدم مذهبهم بأكمله [٦٨]. وذهب الشافعى وغيره من المحدثين إلى أن الحديث إذا كان صحيحا على شرط المحدثين لا يكون مخالفا للكتاب أبدا [٦٩]. وقال: ولم نجد عنه حديثين مختلفين إلا ولهما مخرج. أو على أحدهما [صفحة ٣١] دلالة بأحد ما وصفت. أما بموافقة الكتاب أو غيره من السنة أو بعض الدلائل [٧٠]. وقال ابن خزيمة: لا- أعرف أنه روى عن النبى (ص) حديثان يساندين صحيحين متضادين. فمن كان عنده فليأتنى به لأؤلف بينهما [٧١]. وذهب البعض إلى جواز نسخ القرآن بالحديث [٧٢]. وليس هناك من يجزم من بين فقهاء الحديث أن جميع الروايات التى بين أيديهم إنما هى بلفظها الذى نطق به الرسول (ص) وإنما يقولون إن هذه الروايات رويت بالمعنى.. ولو كانوا قد قالوا بغير ذلك لساوا هذه الروايات بالقرآن وهذا أمر يوقع فى دائرة الحرج الشرعى.. إلا أنهم مجمعون على أن البخارى هو أصح الكتب بعد كتاب

الله تعالى وهذا الكلام فيه نظر إذ من الممكن أن يؤدي إلى نفس النتيجة وهي مساواة القرآن بالأحاديث.. والحق أن مغالاة فقهاء الحديث في أمر الرواية والذي وصل بهم إلى الحكم بكفر منكر السنة أو المشكك فيها أو حتى كفر منكر الحديث المتواتر - وبعضهم وسع دائرة هذا الحكم ليشمل الآحاد - أن هذه المغالاة تضع السنة في مصاف القرآن.. وهم إذا ما عبدوا الأمة بهذا فإنما يكونوا قد أوقعوها في عبادة الرجال فإن قرن القرآن بالسنة يعد صورة من صور الشرك بين كلام الله وكلام البشر التي سوف تكون نتيجتها الحتمية هي طغيان كلام البشر على كلام الله وهو ما حدث.. ويمكن تحديد الفروق بين القرآن والسنة فيما يلي: - إن القرآن كلامه معجز والسنة ليست كذلك.. [صفحة ٣٢] - إن القرآن قطعي أي لا مجال للتشكيك فيه. أما السنة فإن نسبة الأحاديث إلى الرسول (ص) ليست قطعية.. - إن القرآن كلام الله يجوز التعبد به شرعا. بينما السنة لا يجوز التعبد بكلامها.. - إن من الممكن الكذب في السنة ونسبة القول إلى الرسول زيفا وبهتاناً. ولا يمكن ذلك بالنسبة للقرآن.. وجملة السنة موضع شك. والقرآن ليس كذلك.. الحديث موضع شك من حيث المتن ومن حيث السند. وإن كان الفقهاء قد أجازوا الشك في الرواية من ناحية السند فقط. فإن عدم إجازة الطعن في الرواية من حيث المتن فيه إلغاء للعقل وامتهان لدوره ونتيجته الحتمية هي القضاء على الرأي وحرية التلقى والتناول لأحكام الدين وتعبيد الأمة لأقوال الرجال. وهو ما تؤكد تلك الحقائق التي عرضناها بخصوص السند وكونه موضع شك.. إن الفقهاء أرادوا تعبيد الأمة للرجال حكاما وكهاناً وإلزامهم بقبول الوضع السائد اعتماداً على الأحاديث وليس على نصوص القرآن.. وهذه الأحاديث قد أجازوا الخوض فيها من ناحية السند وحده. لأن الخوض فيها من هذه الناحية لن يؤدي إلى شيء لأنهم هم الذين اخترعوا قواعد البحث في أمر السند وعلم التعديل والجرح. فمن ثم فإن النتيجة في النهاية سوف تصب في دائرتهم. لأن الباحث لن يستطيع أن يقول هذا عدل وهذا غير عدل إلا وفق هذه القواعد.. من هنا فإن الفقهاء يتصدون وبشدة المحاولة الخروج عن هذه القواعد والتي تتمثل في محاولة البعض إنكار حديث الآحاد وعدم الاستدلال به في مجال العقائد. وذلك لأن السنة بكاملها تعتمد على حديث الآحاد. وهدمه يعني هدم السنة. أما الحديث المتواتر فهو قليل فمن ثم لا يمكن الاعتماد عليه في بناء هذا الصرح الكبير الذي أقاموه تحت رعاية بنى أمية وبنى العباس.. [صفحة ٣٣] وهناك رواية أنزلها الفقهاء منزلة المتواتر وهي قول الرسول (ص): "من كذب على معتمدا فليتبوا من النار" [٧٣]. وهذه الرواية التي هي محل إجماع تدل دلالة قاطعة على أن هناك كذب واختلاق وتزييف سوف يتم باسم الرسول (ص).. وهناك رواية أخرى تقول: "يكون في آخر الزمان دجالون كذابون يأتونكم من الأحاديث بما لم تسمعون" [٧٤]. ويروى عن ابن عباس قوله: إنا كنا نحدث عن رسول الله إذ لم يكن يكذب عليه فلما ركب الناس الصعب والذلول تركنا الحديث عنه [٧٥]. وعلى ضوء هذه الروايات وما سبق ذكره لا يمكن القول إن علم السند وحده كاف لتمييز الخبيث من الطيب. وإنما الأمر يحتاج إلى إدخال علم المتن إلى جواره حتى يمكن ضبط ذلك الكم الهائل من الروايات المنسوبة للرسول (ص) والتي شكلت شخصية الأمة وعقلها وصاغت ديناً جديداً يتناقض مع القرآن.. إن محاولة التفريق بين السند والمتن. وإباحة هذا وتحريم هذا إنما هي مؤامرة على دين الله صاغها الحكام من بعد الرسول وتبعهم الفقهاء فيها وقاموا بتقنينها وإضفاء المشروعية عليها.. وبالأمر واليوم كانت هناك عقول راشدة تنكر الحديث من منته فيتصدى لها الفقهاء بدعوى صحة السند وإن رجاله رجال الصيغ وأن وأن.. ولما كان هذا الكلام لا يرح العقل ولا يسكت المعارضة. كان قرار الفقهاء هو تكفير أمثال هؤلاء الرافضيين وزندقتهم تحت دعوى التشيع أو التجهم أو القدرية.. فينهض الحكام ليعملوا السيوف في رقابهم [٧٦]. [صفحة ٣٤] وقد يكون هناك تجاوز من الفقهاء في نقد كتب السنن مثل الترمذي والنسائي وابن ماجه وأبو داود ومسند أحمد. إلا أنهم لا يتسامحون في محاولة توجيه أي نقد للبخاري ومسلم. فهذه الكتب فوق النقد والاستدلال بأحاديثهما كالاستدلال بنصوص القرآن. وذلك بدعوى أن الأمة أجمعت على صحتها وتلقتهما بالقبول والأمة معصومة عن الخطأ [٧٧]. والبخاري هو أول من نقح كتب الأحاديث والمسانيد التي كانت منتشرة في عصره (العصر العباسي) واستخلص منها الحديث الصحيح الذي لا يرتاب فيه أمين [٧٨]. والبخاري ولد عام ١٩٤ هـ بمدينة بخارى وكان جده الثالث مجوسياً مات على دينه وله الكثير من الفتاوى الغريبة [٧٩]. أما مسلم فهو تلميذ البخاري وينتمي إلى نيسابور

وهناك خلاف في ضبط تاريخ مولده ووفاته. ويرجح ابن خلكان أنه توفي سنة إحدى وسنتين ومائتين وهو ابن خمس وخمسين سنة فتكون ولادته في سنة ست ومائتين [٨٠]. بينما يشير الذهبي إلى أن مولده كان في سنة ٢٠٤ هـ [٨١]. وقد خالف مسلم البخارى في نهجه وجمعه للأحاديث فمن ثم قد حوى [صفحة ٣٥] الكثير من الأحاديث التي فانت البخارى أو هو تجنبها خاصة الأحاديث المتعلقة بفضل الإمام على وآل البيت والتي خلا منها البخارى [٨٢]. ومن بعد مسلم جاء ابن ماجه القزوينى (ت ٢٧٣ هـ) ودون سننه المعروفة بسنن ابن ماجه.. وجاء بعده أبو داود السجستاني (ت ٢٧٥ هـ) ووضع كتابه سنن أبو داود.. ومن بعده جاء الترمذى (ت ٢٧٩ هـ) وصنف كتابه جامع الترمذى.. وعاصره النسائى (ت ٢٧٩ هـ) ودون سننه التي أطلق عليها سنن النسائى [٨٣]. وجاء الحاكم النيسابورى (ت ٤٠٥ هـ) فاستدرك على البخارى ومسلم الكثير من الأحاديث الصحيحة بطرقهم ورجالهم والتي تجنبوا تدوينها فى كتابيهما. والمتأمل فى مستدرك الحاكم يكشف أن هناك الكثير من الروايات الهامة التي تغير الكثير من المواقف والأحكام والرؤى اهمت أو ضربت حتى لا تؤدي إلى حدوث بلبلة فى أوساط المسلمين وتدفع بهم إلى الشك فى الأطروحة السائدة والخروج من دائرة عبادة الرجال التي وضعهم فيها الفقهاء والحكام.. وعلى رأس هذه الروايات التي استدرکها الحاكم الروايات المتعلقة بالإمام على وآل البيت وسلوك بعض الصحابة ومواقفهم بعد وفاة النبي (ص).. وكذلك ما يتعلق ببعض الأحكام.. ومن هذه الروايات رواية تقول: "قيدوا العلم بالكتاب.. " ورواية " كل سب ونسب منقطع يوم القيامة إلا سبى ونسبى.. " ورواية " إذا بلغ بنو ابن العاص ثلاثين رجلا اتخذوا عباد الله خولا ومال الله دولا وكتاب الله دغلا.. " ورواية " إن الجنة لتشتاق إلى ثلاثة: على وعمار وسلمان.. " [صفحة ٣٦] ورواية " إنه لا تتم الصلاة أحدكم حتى يسبخ الضوء كما أمره الله فيغسل وجهه ويديه إلى المرفقين ويمسح رأسه ورجليه إلى الكعبين.. " ورواية " قاتل عمار وسالبيه فى النار.. " ورواية " ملئ عمار إيمانا إلى بشاشة.. " ورواية " من آذى عليا فقد آذانى .. " ورواية " مثل أهل بيتى كسفينه نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق.. " ونفس الأمر ينطبق على كتب السنن الأخرى التي اهمت واستبعدت مثل مسند أحمد ومسند ابن حبان وأبى يعلى والطبرانى والبيهقى والدارمى وموطأ مالك وغيرهم. فهذه الكتب تحوى الكثير من النصوص النبوية التي تكشف تناقض الفقهاء وتعمدهم التركيز على البخارى ومسلم [٨٤]. قال الشافعى: ما على ظهر الأرض كتاب بعد كتاب الله أصح من كتاب مالك (الموطأ) [٨٥]. وقال: إذ جائك الحديث عن مالك فشد يدك عليه [٨٦]. وما قيل فى سنن أبى داود كان أكثر.. قال أبو سليمان الخطاب: كتاب السنن لأبى داود كتاب شريف لم يصنف فى علم الدين كتاب مثله [٨٧]. وقال إبراهيم بن إسحاق الحزبى: ألين لأبى داود الحديث كما ألين لداود الحديد.. وقال ابن حبان: أبو داود أحد أئمة الدنيا فقهوا وعلموا وحفظوا ونسكا وورعا واثقانا.. [صفحة ٣٧] وقال ابن القيم: كتاب السنن لأبى داود من الإسلام بالموضع الذى خصه الله به بحيث صار حكما بين أهل الإسلام وفصلا فى موارد النزاع والخصام فإليه يتحاكم المنصفون وبحكمه يرضى المحقون فإنه جمع شمل أحاديث الأحكام ورتبها أحسن ترتيب ونظمها أحسن نظام مع انتقائها أحسن انتقاء وإطراحها منها أحاديث المجروحين والضعفاء [٨٨]. وقد مال له أهل العراق ومصر وبلاد المغرب وكثير من أقطار الأرض. أما أهل خراسان فقد أولع أكثرهم بكتاب محمد بن إسماعيل البخارى ومسلم بن حجاج النيسابورى ومن نحا نحوهما فى جمع الصحيح على شرطهما [٨٩]. أما سنن النسائى فقد قالوا فيها: النسائى أحفظ من مسلم وأن سننه أقل السنن حديثا ضعيفا بعد البخارى ومسلم.. وقال الدارقطنى: كل ما فى سنن النسائى صحيح غير تساهل صريح.. وقالوا إن النسائى له شرط فى الرجال أشد من شرط مسلم ولذلك كان بعض علماء المغاربة يفضله على البخارى [٩٠]. وقيل فى الترمذى ما شابه ذلك [٩١]. أما ابن ماجه القزوينى فهو كما قالوا دون الكتب الخمسة فى المرتبة ولذلك أخرجه كثير من جملة الصحاح الستة.. إلا أن المتأخرين عدوه ضمن الستة [٩٢]. - نهج التأويل: يتخذ الفقهاء موقفا معاديا من قضية التأويل فيما يتعلق بالأحاديث النبوية الخاصة بصفات الله سبحانه.. [صفحة ٣٨] وقد أعلن هؤلاء الفقهاء الحرب على الشيعة والمعتزلة والجهمية وغيرهم من الخلف لكونهم فسروا هذه الأحاديث بما يفيد غير ظاهرها من الوصف.. وقرر الفقهاء أن مثل هذه الأحاديث تؤخذ كما هى دون التأويل فالله تعالى له يد ورجل ويضحك ويغار ويهبط من السماء إلى الأرض ومكانه فى السماء ويتكلم ويتعجب ويرى يوم

القيامة وغير هذه الصفات التي أشارت إليها الأحاديث يؤمنون بها ويعتقدونها غير أنهم يلحقون هذا الاعتقاد بقولهم: له يد ليست كيدنا.. وله رجل ليست كرجلنا.. وله عين ليست كعيننا.. ويتكلم ليس ككلامنا.. ويهبط إلى الأرض ليست كهبوطنا.. وهكذا.. ويتزعم هذا الاعتقاد من يسمون أنفسهم بأهل السنة والجماعة وهو الاتجاه الذي ساد بين المسلمين اليوم بتأثير المد النفطي الوهابي [٩٣]. أما قبل ذلك فكان هذا الاتجاه ينحصر في دائرة الحنابلة الذين قدر لهم بعض الانتشار في عصر المتوكل العباس بعده كتبوا ولم تقم لهم قائمة حتى ظهر ابن تيمية وحاول بعث أفكارهم إلا أنه ضرب وطوى التاريخ صفحته حتى ظهرت حركة محمد بن عبد الوهاب في الجزيرة العربية والتي تبنت الطرح الحنبلي وأحيت مذهب ابن تيمية وفرضته على المسلمين بسيف آل سعود لتصبح له دولة تمكنت ببركات النفط أن تنشر هذا الاعتقاد بين المسلمين في كل مكان [٩٤]. وقد وقف في مواجهة أهل السنة الكثير من فقهاء الخلف وفقهاء الاتجاهات الأخرى التي تحترم العقل وتعطي له مكانته. أولئك الذين رأوا في هذا الاعتقاد صورة من صور التجسيم الغير مباشر. [صفحة ٣٩] فما معنى وصف الله سبحانه أن له يد ليست كيدنا.. وعين ليست كعيننا ورجل ليست كرجلنا.. الخ. والعقل البشري لا- يتصور اليد أو العين أو الرجل إلا صورة واحدة وهي ما تجسم في مخيلته..؟ وكيف للعقل أن يتصور اليد والعين والرجل بصورة أخرى. إن ذلك خارج طاقته وما جبل عليه.. من هنا فعند ذكر اليد أو العين أو الرجل فسوف يتصورها العقل كما هي عند سماعه مثل هذه الأحاديث التي تصف الله سبحانه بمثل هذه الصفات.. ولما كان هؤلاء الفقهاء لا يملكون القدرة على الطعن في مثل هذه الأحاديث وإنكارها لاعتقادهم في صحتها بطرق الإسناد التي تعلموها. فلم يكن أمامهم سوى أن يقوموا بتأويلها وصرف ظاهرها عن معنى التجسيم.. فقالوا إن اليد تعنى القدرة.. والعين تعنى الإحاطة.. والسماء تعنى العلو.. والهبوط هبوط الرحمة.. والتكلم يكون بواسطة.. وهكذا [٩٥]. وهذا ما عليه الشيعة والمعتزلة والجهمية. غير أن هؤلاء تحلوا بقدر أكبر من الشجاعة وقاموا برفض مثل هذه الأحاديث ونبذها.. والشئ الغريب والذي يفرض الكثير من التساؤلات أن فقهاء أهل السنة الذين تبنا هذا الموقف المتشدد من أحاديث الصفات تبنا عكس هذا الموقف تماما في مواجهة الأحاديث المتعلقة بالسياسة والحكام والرسول (ص) والتي سوف نعرض لها في هذا الكتاب.. [صفحة ٤٠] فهم في مواجهة قول الرسول (ص) في معاوية بن أبي سفيان "لا أشع الله بطنا [٩٦]. قالوا: لعل هذه منقبة لمعاوية لقول النبي (ص): "اللهم من لعنته أو شتمته فاجعل ذلك له زكاة ورحمة [٩٧]. وقال ابن كثير: وقد انتفع معاوية بهذه الدعوة في دنياه وأخراه [٩٨]. وفي مواجهة قول الرسول (ص): "لا يزال الإسلام عزيزا إلى اثني عشر خليفة.. أو لا يزال أمر الناس ماضيا ما وليهم اثنا عشر رجلا [٩٩]. قالوا: الاثنا عشر هم: الخلفاء الراشدون الأربعة ومعاوية وابنه يزيد وعبد الملك بن مروان وأولاده الأربعة وبينهم عمر بن عبد العزيز ثم أخذ الأمر في الانحلال [١٠٠]. وفي مواجهة قول الرسول (ص) لعلى "أنت منى بمنزلة هارون من موسى إلا- أنه لا نبي بعدى [١٠١]. قالوا: والمستدل بهذا الحديث على أن الخلافة له بعد الرسول الله زائع عن نهج الصواب فإن الخلافة في الأهل لا تقتضى الخلافة في الأمة بعد مماته [١٠٢]. وفي مواجهة قول الرسول (ص): "ألا وإني تارك فيكم ثقلين أحدهما كتاب الله عز وجل هو حبل الله من اتبعه كان على الهدى ومن تركه كان على ضلالة وأهل بيتي. أذكركم الله في أهل بيتي. أذكركم الله في أهل بيتي.. أذكركم الله في أهل بيتي [١٠٣]. [صفحة ٤١] قالوا: إن أهل البيت نساء النبي أو بنى هاشم أو بنى العباس أو قریش وإن المقصود بالتذكير هنا هو الاحترام والتوقير [١٠٤]. وسوف نعرض لنماذج أخرى من هذه التأويلات ضمن بحوث الكتاب.. [صفحة ٤٥]

الرسول الدور والشخصية

كيف ينظر الفقهاء إلى شخص الرسول (ص)؟ وكيف يحددون دوره..؟ إن الإجابة إلى هذين السؤالين ترتبط ارتباطا جوهريا بموضوع البحث الذى نحن بصدده هنا.. وبالطبع لا بد وأن تكون شخصية الرسول ودوره في منظور الفقهاء تتلاءم مع ذلك الكم من الروايات التي يلصقونها به.. ولا بد أن تتواءم مع رواية طوافه على نسائه التسع في ليلة واحدة وبغسل واحد.. ولا بد وأن تتواءم مع

مواقف عمر وتدخله في شأن الوحي.. ولا- بد أن تتوائم مع إهماله جمع القرآن ووصية أمته قبل وفاته.. ولا بد أن تتوائم مع تبشيريه بالظلم وإلزام أمته بقبوله والاستسلام له.. لقد وجد الفقهاء أنفسهم في موقف حرج بين أن يرفضوا هذه الروايات التي تصطدم بالقرآن والعقل وتهين الرسول وتستخف به وتشوه صورته. وبين أن يعطوا للرسول شخصيته ودوره كما حدد كتاب الله. وكان أن اختار الفقهاء الروايات وقبولها. وهذا يعنى أنهم لا بد وأن يصيغوا شخصية جديدة للرسول تتوائم مع هذه الروايات. ودورا جديدا ينسجم معها.. وهم لم يكن أمامهم بديل سوى هذا.. فهم إن رفضوا الروايات سقط صرحهم وضاعت دنياهم وحلت عليهم لعنة الحكام.. ومن هنا ظهرت فكرة ربط كتاب الله بالسنة. فالسنة وحدها لن تستطيع الصمود والبقاء وتأدية دورها في خدمة الحكام والفقهاء وتخدير المسلمين ما لم [صفحة ٤٦] ترتبط بالكتاب. فالكتاب هو الذى سوف يصفى عليها القدسية ويربط الناس بها ويرهب الخصوم من محاولته النيل منها والتشكيك فيها.. ومع ظهور هذه الفكرة ظهرت الفتاوى الارهابية التي تهدد كل من تسول له نفسه محاولة التشكيك في السنة وإضعاف الثقة بها.. حتى أن بعض الفقهاء قال: لا يثبت إسلام من لم يسلم لنصوص الوحيين وينقد لها ولا يعترض عليها ولا يعارضها برأيه ومعقوله وقياسه وقد روى البخارى عن الزهري قوله: من الله الرسالة. ومن الرسول التبليغ وعلينا التسليم [١٠٥]. ومن لم يسلم لنصوص الكتاب والسنة واعترض عليها بالشكوك والشبه والتأويلات وادعى أنه يقدم العقل على النقل لم يكن سليم العقيدة [١٠٦]. وقسم الطحاوى التوحيد إلى قسمين لا نجاه للعبد من عذاب الله إلا بهما: توحيد المرسل. وتوحيد متابعة الرسول [١٠٧]. ويقول ومن لم يسلم للرسول (ص) نقض توحيدة. فإنه يقول برأيه وهو غير هدى من الله فينقض توحيدة بقدر خروجه عما جاء به الرسول [١٠٨]. ويقول ابن تيمية: كلما ظهر الإسلام والإيمان وقوى كانت السنة وأهلها أظهر وأقوى [١٠٩]. ويقول: لا ريب أن عمدة كل زنديق ومناطق إبطال أحاديث رسول الله. [صفحة ٤٧] وهذا القدر بعينه هو عين الطعن في نفس النبوة وإن كان يقر بتعظيمهم وكمالهم [١١٠]. إن فقهاء أهل السنة لا يتورعون عن ربط الكتاب بالسنة والدمج بينهما. حتى أنهم اعتبروا طعن في كتاب الله.. وما داموا يتكلمون بلغة الوحيين.. ولغة التوحيدين.. ولغة الكتابين.. فأى مخرج يمكن أن يكون لأولئك الذين يتسلحون بالعقل في مواجهة الروايات؟ وهل هناك مسلم يرفض ما جاء به الرسول (ص)؟ والإجابة بالطبع لا.. ولكن الفقهاء أوهموا المسلمين أن من يرفض الأحاديث يرفض ما جاء به الرسول. أى يرفض كتاب الله.. وهذه حيلة لا تنطلي على أصحاب العقول الذين جرمهم الفقهاء وحذروا المسلمين منهم باعتبارهم من أهل البدع.. إن كل من يستخدم ويميل إلى المنطق والفلسفة وعلم الكلام هو مبتدع في نظر الفقهاء. وقد قال بعضهم: العلم بالكلام هو الجهل بالكلام هو العلم [١١١]. إن مثل هذه التصورات التي يطرحها الفقهاء عن الرسول وأحاديثه فضلا عن كونها مخالفة لنصوص القرآن هي صورة من صور تاليه الرسول ومن يعتقد فيها فقد وقع في عبادة الرجال.. وما دام المسلم لا يرفض الرسول وما جاء به فكيف يضل ويكفر..؟ [صفحة ٤٨] إن إنكار بعض الأحاديث أو الطعن فيها لا يعنى إنكارا أو طعنا في الرسول وإنما يعنى الطعن في كلام منسوب للرسول وإنكار نسبتته إليه (ص).. يعنى دفاعا عن الدين وعن الرسول.. والفقهاء بموقفهم هذا إنما يكررون نفس موقفهم من المؤولة الذين تصدوا لأحاديث الصفات وحملوها على المجاز. فهذا الموقف لم يعجبهم واعتبروه نفيا لصفات الله. وأعلنوا حربا شعواء على الفقهاء والاتجاهات الإسلامية التي تتبنى نهج التأويل وتهدف إلى تنزيه الله سبحانه عن مشابهة البشر. وهم هنا يتخذون نفس الموقف من أصحاب العقول الذين يدافعون عن الرسول (ص) وينفون عنه ما يشينه أو يشوه صورته.. ليس هناك حرج على فقهاء يؤمنون أن الله سبحانه يظلم العباد وله يد وعين ورجل ويضحك ويغار ويهبط ويجلس على العرش.. ليس عليهم حرج أن ينسبون إلى الرسول مشاركة الله في الألوهية ومجامعة النساء في المحيض والجهل بأحكام الدين والجبن والتطفل والولع بالنساء وخلافه.. ولو كانت السنة بهذه المكانة فلم لم يدونها الرسول وتركها تتبعثر هنا وهناك أكثر من قرن من الزمان؟ [١١٢]. ومثل هذا السؤال يرد عليه ببساطة: إن الرسول مات وترك القرآن مبعثرا في صدور الرجال ولم يأمر بتدوينه. فكذلك السنة [١١٣]. وهذه الإجابة ليست غريبة على قوم يساوون السنة بالقرآن وينسبون للرسول ما ينسبون.. [صفحة ٤٩] إذ كيف يعقل أن يترك الرسول (ص) القرآن مشتتا هنا وهناك في صدور الرجال. إن ذلك يتنافى مع دوره ومهمته كرسول خاتم.. يروى عن عبد الله

بن عمرو بن العاص قال: كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله (ص) (فنهنتى قريش) [١١٤]. قالوا: تكتب كل شيء سمعته عن رسول الله. ورسول الله بشر يتكلم في الغضب والرضا..؟ فأمسكت عن الكتابة. فذكرت ذلك لرسول الله فأوماً بإصبعه إلى فيه وقال: "أكتب فوالذى نفسى بيده ما خرج منه إلا حق" [١١٥]. وهذه الرواية تكشف لنا عدة دلالات هامة: أولاً: أن هناك جبهة كانت تتولى الكتابة عن الرسول.. ثانياً: أن هناك جبهة كانت ضد كتابة كلام الرسول.. ثالثاً: أن هناك أمر من الرسول بكتابة كلامه. رابعاً: أن هذه الجبهة تنظر إلى الرسول على أنه صاحب أحوال وذو شخصية متقلبة. ويروى البخارى أنه لما حضر النبى (ص) - أى فى مرض الموت - وفى البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب. قال (ص): "هلم أكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده." قال عمر: إن النبى - يهجر - وقد غلبه الوجد وعندكم كتاب الله فحسبنا كتاب الله واختلف أهل البيت واختصموا وانقسموا إلى حزبين. حزب مع عمر. وحزب يطالب بكتابة الوصية [١١٦]. [صفحة ٥٠] ومن هذه الرواية نخرج بما يلي: - أن هناك جبهة ضد الوصية وضد كتابة حديث الرسول.. - أن هذه الجبهة بزعامه عمر والمهاجرين.. - أن جبهة كتابة الوصية كانت بزعامه على وتحوى الأنصار. - أن هناك كتابة على عهد رسول الله [١١٧]. ويروى عن أبى هريرة قوله: ما من أصحاب النبى (ص) أحد أكثر حديثاً عنه منى إلا ما كان من عبد الله بن عمرو فإنه كان يكتب ولا- أكتب [١١٨]. ومن المعروف أن هناك مجموعة على عهد النبى (ص) كانت تكتب الوحي وعلى رأس هذه المجموعة الإمام على وابن مسعود وأبى بن كعب [١١٩]. وما دام الأمر كذلك فكيف يدعى أن الرسول (ص) مات وترك القرآن غير مكتوب متفرقا فى صدور الرجال كما قال عمر [١٢٠]. وكيف يدعى أن سنة الرسول لم تكن مدونة فى عصره..؟ إن الإجابة على هذا السؤال سوف تتبين لنا إذا استعرضنا حال حديث الرسول فى عهد الخلفاء الثلاثة: أبو بكر وعمر وعثمان.. تشير الروايات إلى أن الخلفاء الثلاثة عملوا على منع كتابة الحديث فى عهدهم.. يروى ابن سعد: أن الأحاديث كثرت على عهد عمر بن الخطاب فأنشد الناس أن يأتوه بها فأتوه بها فأمر بإحراقها [١٢١]. ويروى الذهبي أن أباً بكر جمع الناس بعد وفاة النبى (ص) فقال: إنكم [صفحة ٥١] رسول الله أحاديث تختلفون فيها. والناس بعدكم أشد اختلافاً. فلا تحدثوا عن رسول الله شيئاً. فمن سألكم فقولوا بيننا وبينكم كتاب الله فاستحلوا حلاله وحرموا حرامه [١٢٢]. وحبس عمر بعض الصحابة الذين كانوا يروون حديث الرسول [١٢٣]. أما عثمان فقال: لا يحل لأحد يروى حديثاً لم يسمع به على عهد أبى بكر ولا على عهد عمر [١٢٤]. ويروى أن عثمان حجر على أبى ذر وابن مسعود وعمر وغيرهم من الصحابة وآذاهم واضطهدهم بسبب نشر حديث الرسول ورفض الانصياع لأمره بعدم التحديث إلى الناس [١٢٥]. ومن هذه الروايات وغيرها مما لا- يتسع المجال لذكره هنا يتبين لنا أن الأحاديث كانت مدونة على عهد الرسول (ص) وكانت متداولة بين الصحابة.. ويتبين لنا أيضاً أن هذه الأحاديث كانت تشكل حرجاً لعدد من الصحابة خاصة تلك التى تتعلق بسلوك ومواقف المنافقين. وأنه بمجرد أن توفى الرسول عملت جبهة المهاجرين بزعامه عمر على منع نشر الحديث وتداوله وقد كانت لها محاولات فى ذلك أثناء حياة الرسول.. وهناك حقيقة هامة أكدتها الروايات الخاصة بأبى بكر وعمر وهى أن كلاهما أصر على نبذ الأحاديث وحث على التمسك بكتاب الله وحده. ويبدو هذا بوضوح من خلال قول أبو بكر: بيننا وبينكم كتاب الله.. وقول عمر: حسبنا كتاب الله.. [صفحة ٥٢] والسؤال الذى يطرح نفسه هنا: ما هو موقف الفقهاء من أبى بكر وعمر؟ وهل هذا الموقف من جهتهما يعد بدعة وضلالة..؟ ونحن نجيب بالنيابة عنهم بقولنا: إن أباً بكر وعمر لم يمنعا الحديث كلية وإنما منع الأحاديث التى تشكل خطراً على نهجها. ويدل على ذلك قول عثمان لا يحل لأحد يروى حديثاً لم يسمع به على عهد أبى بكر وعمر.. ويدل عليه أيضاً ذلك الحصار الذى فرض على أنصار على من الصحابة وعلى الأنصار فهؤلاء جميعاً كانوا ضد النهج القبلى الذى فرضه الخلفاء الثلاثة [١٢٦]. أما فى عصر معاوية فقد اختلف الوضع. فقد وجد معاوية نفسه فى مواجهة الإمام على بقدره ومكانته العالیه وعلمه المتميز. فكان لا بد له من وسيلة شرعية يتحصن بها فى مواجهته تحقق له التوازن فى الصراع الذى دار معه.. فكان أن جمع حوله المغيرة بن شعبه وعمرو بن العاص وأبو هريرة وغيرهم وأطلق لهم العنان ليرووا باسم الرسول ما يدعم خطه ويقوى صرحه ويسد العجز فى الميزان الشرعى الذى أوقعه فى حرج أمام الإمام على.. لقد فتح معاوية الأبواب على مصارعها لرواية الأحاديث التى تدعمه وتحط من قدر الإمام على وتشكك فى

شخصه ونهجه [١٢٧]. ونتج عن هذا أن فتحت الأبواب على مصارعها أيضا لأعداء الإسلام كى يرووا باسم الرسول ويشوهوا صورة الإسلام.. [صفحة ٥٣] برز كعب الأخبار وأخذ عنه أبو هريرة وأنس بن مالك وعبد الله بن عمر ومعاوية وعبد الله بن الزبير وغيرهم [١٢٨]. من هنا كثرت الإسرائيليات وتغلغت فى كتب الأحاديث عن طريق الصحابة الذين عدلهم أهل السنة وحرموها تجريحهم.. وفى وسط هذا المناخ المتناقض والذى يتمثل فيما يلى: - أحاديث أخذت من لسان النبى (ص) مباشرة انتشرت فى حياته وضربت بعد مماته.. - أحاديث تمكن من إنقاذها والاحتفاظ بها قطاع من الصحابة على رأسهم الإمام على.. - أحاديث اخترعت فى عصر الخلفاء الثلاثة.. - أحاديث اخترعت فى عصر معاوية.. - أحاديث أخذت من كعب الأخبار وغيره من العناصر اليهودية والمسيحية التى اخترقت صفوف المسلمين.. هذا الكم المتناقض من الأحاديث هو الذى وصل إلى المسلمين فى العصر العباسى ونم عزبلته وانتقاء الأحاديث التى تدعم خط الخلفاء والملوك ومن أقوى الأدلة التى يستند عليها الفقهاء فى ربط الكتاب بالسنة وربط السند بالكتاب قوله تعالى: (وما آتاكم الرسول فخذوه. وما نهاكم عنه فانتهوا.) [الحشر: ٧].. (ومن يطع الرسول فقد أطاع الله) [النساء: ٨٠].. (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا من أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما) [النساء: ٦٥].. (ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالا بعيدا) [الأحزاب: ٣٧].. إن مثل هذه النصوص وغيرها إن كانت تؤكد شراكة الرسول لله سبحانه فى أمر الحكم والأمر والنهى - وهو ما يريد تأكيده الفقهاء - فهذا هو الكفر بعينه. إذ [صفحة ٥٤] معنى هذا الكلام أن الرسول (ص) يشارك الله سبحانه فى خاصية الألوهية. وهذا يعنى أن الرسول قد منح صفة من صفات الله وأخذ خاصية من خصائصه سبحانه. وهذا ما قاتله اليهود فى عزيز والنصارى فى عيسى.. وإذا ما أنكر الفقهاء هذا الادعاء - وهم سوف ينكرونه بالطبع - فإن هذا يعنى أن ربط القرآن بحكم الله بحكم الرسول وطاعته بطاعته له مدلول آخر وهو أن الرسول هو الذى ينطق بكلام الله عن طريق الوحي وقد عصم لهذا الغرض فمن ثم هو المصدر الوحيد فى الأرض الذى ينطق بكلام الله ويقوم بتبيينه. وهو وفق هذا التصور حكمه هو حكم الله. وطاعته هى طاعة الله لكونه لا- يتكلم ولا يحكم ولا يبين إلا وفق ما يرشده الوحي الإلهي. وهذا هو معنى قوله تعالى: (وما ينطق عن الهوى إن هو إلا- وحي يوحى) [النجم]. وما ينطقه الرسول (ص) ينقسم إلى قسمين: الأول هو القرآن.. الثانى هو البيان.. وشتان بين القرآن والبيان.. هذا كلام الله.. وهذا كلام الرسول.. نعم إن كلام الرسول منضبط بالوحي ولكن هل هذا يعنى أن نساويه بالقرآن؟ والجواب بالطبع لا.. والفقهاء أنفسهم يقرون أن القرآن جاء بطريق التواتر القطعي.. أما السنة فجاءت بطرق أخرى ظنية.. فإذا كان الأمر كذلك. فكيف ربطوا السنة بالكتاب وكفروا منكرها أو رافض بعضها أو المشكك فيها..؟ لقد حسم القرآن بقوله تعالى: [صفحة ٥٥] (وأنزّلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ولعلهم يتذكرون) [النحل: ٤٤].. إن دور الرسول هو التبيين.. ودور الرسول هو البلاغ.. يقول تعالى: (فإن تولوا فإنما عليك البلاغ المبين) [النحل: ٨٢].. ويقول: (يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك..) [المائدة: ٦٧].. ويقول: (هذا بلاغ للناس ولينذروا به..) [إبراهيم: ٥٢].. ليس من حق الرسول الإضافة.. وليس من حقه التشريع.. وليس من حقه الاختلاق.. وليس من حقه الاجتهاد.. وليس من حقه اللهو.. وليس من حقه أن يتسامح فى أمر الوحي.. ولا- يملك ذلك من الصل. فإنما هو معصوم ومحكوم وفق دائرة التبيين والتبليغ. إلا- أن هذه الدائرة التى حدده الله سبحانه لم تعجب الحكام والكهان وأعداء الإسلام لكونها توصل الأبواب فى وجوههم وتحول بينهم بين أن يحرفوا هذا الدين ويشوهوه ويخضعوه لأهوائهم ومصالحهم. فمن ثم كانت الحاجة ماسة إلى اختراع كم هائل من الروايات التى تخرج الرسول من هذه الدائرة لتضعه فى دوائر أخرى تتيح لهم استثمار الدين لصالحهم. ويتحصن الفقهاء فى وجوب لزوم السنة برواية منسوبة للرسول تقول "ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه لا يوشك رجل شبعان على أريكته يقول عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه. وما وجدتم فيه من حرام فحرموه" [١٢٩]. وهذه الرواية إنما يعضد بها الفقهاء موقفهم من النصوص القرآنية التى [صفحة ٥٦] ذكرناها من أن القرآن وحده لا يكفى ولا بد من أن تكون السنة إلى جواره. وهى تقود إلى نفس النتيجة من أن القرآن والسنة سواء فى التلقى والاعتقاد. وأنه لا فرق بين كلام الله وكلام الرسول.. وهى تهدف إلى إخراج الرسول من دائرة التبيين والتبليغ إلى دائرة أوسع وهى دائرة التشريع.. إن معنى قول الرسول أوتيت

القرآن ومثله معه لا يحتمل إلا شيئاً واحداً وهو أن السنة مثل القرآن. وهذا كلام لا يجوز في حق رسول قال فيه سبحانه: (ولو تقول علينا بعض الأقاويل. لأخذنا منه باليمين. ثم لقطعنا منه الوتين. فما منكم من أحد منه حاجزين) [الحاقة: ٤٤ - ٤٧].. وإذا كان معنى مثله معه هو البيان فهذا يرد الرواية من أصلها إذ ليس هناك تطابق بين التعبيرين.. والمسألة لا تحتمل وجهاً واحداً هو: إما أن يكون الرسول قد قال مثل هذا الكلام.. وإما أن لا يكون قد قاله.. الأرجح أنه لم يقله. لأنه يتناقض مع دوره ورسالته.. ويعضد هذا ما ينسبه القوم إلى الرسول (ص) من أنه نهى عن كتابة الأحاديث وقال: "من كتب عني شيئاً فليمحاه.. " وقد كان شعار عمر وهو يطارد الأحاديث: الخوف من أن تختلط بالقرآن.. فإذا اعتمدنا روايات النهي عن كتابة الأحاديث.. وكلا الموقفين يقربهما الفقهاء.. فإن هذا يعني رفض هذه الرواية واعتبارها مختلقة.. وإذا اعتمدنا رفض الموقفين فإن هذا يعني التشكيك في السنة وتناقضها وهو موقف يتجنبه الفقهاء. وليس أمام الفقهاء من مخرج سوى أن يقولوا أن السنة لا تخرج عن كونها جهد بشري وتراث علمي يحوى الغث والسمين والنافع والضار والحق والباطل [صفحة ٥٧] فمن ثم هو يخضع لقاعدة الأخذ والرد والقبول والرفض. لو أقر الفقهاء بهذا لأمكن للإسلام أن يضل على وجهه النقي الصافي كما تركه الرسول. ولأمكن للقرآن أن يلعب دوراً فاعلاً في حياة المسلمين ذلك الدور الذي سوف يظل مجمداً بسبب هذا الكم الهائل من الأحاديث المنسوبة للرسول الذي غطى على القرآن وعزله عن واقع المسلمين.. وبفضل هذه الأحاديث المتناقضة والواهيّة فتح الباب على مصارعه لأقوال الرجال التي غطت على هذه الأحاديث وأصبحت الأمة تتلقاها بالقبول وتدين بها لا بالأحاديث.. إن السنة ليست سوى تاريخ للرسول (ص) هذا ما يجب أن يعتقده المسلمون. والتاريخ يخضع لقواعد البحث والغربلة لكونه نتاج بشري وليس نتاجاً إليها يجب علينا التعبد به.. وإذا كان الفقهاء يقولون أن من الفروق بين القرآن والسنة. إن القرآن كلام الله يجوز التعبد به شرعاً بينما السنة ليست كذلك. فما معنى ربطهم السنة بالكتاب وإضفاء هذه الحالة المقدسة على الأحاديث وتكفير الرافض لها والمشكك فيها..؟ إن حكم التكفير في ذاته يرتد على الفقهاء الذين تبوه لكونهم ساووا ما بين الكتاب والسنة واعتبروا منكر السنة كمنكر القرآن.. يرتد عليهم لكونهم أدخلوا الرسول (ص) في دائرة المشاركة مع الله سبحانه في الألوهية وأعطوه حق التشريع والإضافة على القرآن وهو ما يتنافى مع دور الرسول وشخصيته.. ويروى أن معاذ بن جبل قال: إن من ورائكم فتناً يكثر فيها المال ويفتح فيها القرآن حتى يأخذ المؤمن والمنافق والرجل والمرأة والصغير والكبير والعبد والحر فيوشك أن يقول: ما للناس لا يتبعونى وقد قرأت القرآن؟ ما هم بمتبعي حتى ابتدع لهم غيره. فإياكم وما ابتدع فإن ما ابتدع ضلالة [١٣٠]. [صفحة ٥٨] ويروى أن الرسول (ص) قال: "بلغوا عني ولو آية" [١٣١]. ويتداول الفقهاء الكثير من الروايات التي تحض على القرآن وضرورة تلاوته وحفظه وتعلمه [١٣٢]. وهذه الروايات تشير إلى أن القرآن كان مجموعاً ومرفوعاً ومتداولاً في حياة الرسول (ص).. ويبدو لنا مما سبق أن الروايات لا تحدد ملامح واضحة لشخصية الرسول ودوره.. فهي تصور بالشخصية المتناقضة.. فتارةً يأمر بكتابة الأحاديث.. وتارةً ينهى عنها.. وتارةً أخرى يأمر بالقرآن ويحض عليه.. وتارةً يشرك معه أحاديثه.. وهو فوق هذا يضيف أحكاماً فوق أحكام القرآن ويجتهد ويخطئ ويتطفل ويسحر ويتعدى عليه عمر في أمر الوحي ويعشق النساء ويهمل دوره ورسالته وغير ذلك ما سوف نبين.. ولقد قال سبحانه: (وإنك لعلي خلق عظيم). وهذا النص القرآني يبدد كل تلك الروايات التي تحط من قدره وتقود في النهاية إلى التشكيك في اختياره للرسالة.. تروى عائشة عن الرسول (ص): "كان خلقه القرآن" [١٣٣]. [صفحة ٥٩] ويروى عن الرسول قوله: "قيدوا العلم بالكتاب" [١٣٤]. واحتج عمر على الرسول (ص) وهو في مرض الموت يطلب إحضار القلم والقرطاس ليكتب لهم وصيته بقوله: "حسبنا كتاب الله" [١٣٥]. ومثل هذه الروايات وغيرها التي يتداولها القوم إنما تؤكد أن الرسول (ص) كان منضبطاً بالقرآن ولا يخالفه في شيء. [صفحة ٦٣]

الرسول العاشق (١): خيال الرسول وعقله ودينه ملك عائشة

يعتبر الفقهاء حياة الرسول قبل البعثه تخرج من دائرة العصمة. أي أن العصمة ترتبط بفترة بعثته فقط. وحتى هذه العصمة لها دائرة

محددة هي دائرة التبليغ كما أشرنا.. وعلى ضوء هذا التفسير يمكن ربط الرسول (ص) بعلاقات نسائية سواء قبل البعثة أو بعدها دون حرج. على أساس أن هذه العلاقة إنما هي في محيط الجانب البشري من شخصيته.. وفي المرحلة المكية ارتبط الرسول بعلاقة حب والزواج بالسيدة خديجة رغم فارق السن بينهما. ورغم كونها ثيباً وتكبره في السن.. ورغم وجود عشرات الأبقار اللاتي يحملن الزواج من رجل كمحمد بن عبد الله تتوافر فيه جميع الخصال التي تحلم بها أية امرأة وزيادة.. إلا أن الرسول ارتبط بخديجة وانجب منها فاطمة. وكان زواجا مباركا من قبل الله سبحانه. وتحققت للدعوة مكاسب كثيرة من وراء هذا الزواج.. من هنا يمكن القول إن الرسول اختار خديجة بتوجيه من الوحي.. والله سبحانه وجه عاطفة الرسول نحو خديجة حتى يقبلها زوجة له.. وخديجة كانت تحمل المواصفات التي تؤهلها للارتباط بالرسول في هذه المرحلة.. لقد كان من الممكن للرسول أن يميل بعاطفته نحو فتاة بكر وهو بشر له نوازع. لكن الله سبحانه يريد أن يبين لنا أن عصمة الرسول لا تعني إلغاء عواطفه ومشاعره بل توظيف هذه المشاعر وتوجيهها.. وهذا ما حدث بين الرسول وخديجة.. [صفحة ٦٤] وهو ما غاب عن الفقهاء حين فسروا العصمة هذا التفسير الضيق وفق الروايات التي تبناها وصاغوا للرسول شخصية أخرى هي شخصية العاشق المولع بالنساء واعتبروا هذا الجانب من شخصية الرسول مرتبط ببشريته ولا صلة ولا نبوته ولا يتناقض معها إن العصمة لا تلغى عواطف الرسول ونوازع البشرية ولكنها تضبط هذه العواطف والنوازع وفق مصلحة الرسالة.. والفقهاء تحت ضغط الروايات اضطروا إلى فصل العصمة عن النوازع واعتبروا أن للرسول مطلق الحرية في إطلاق نوازعه والتصرف في شهواته وأن ذلك كله لا يصطدم بأهداف الرسالة.. وإذا كانت حياة القادة ملكا لأمتهم. فكيف الحال بحياة الرسول المبعوث للعالمين وهو خاتم الرسل..؟ إن القائد الذي يهب نفسه لقضية يتفرق ويتجرد لها ولا يأتي بما يناقضها ويصطدم بمصالحها وأهدافها. والرسول نبي وقائد. فكيف له أن يطلق العنان لشهواته ونوازع ويأتي من السلوكيات والممارسات ما يثير الشبهات حوله ويشكك في دعوته.. ودفاع الفقهاء عن هذه السلوكيات والممارسات التي أُلصقت بالرسول يعد صورة من صور الانحراف والتزييف التي لحقت بالدين بعد وفاة الرسول وهي قاعدة عامة مرت بها جميع الرسالات الإلهية. غير أن الصورة اختلفت مع الإسلام. فإن التزييف والتحريف جاء من جهة الروايات المخترعة التي باركها الفقهاء ودعموها بتفسيراتهم حتى كانت النتيجة هي تشويه الرسول.. ولا شك أن تشويه الرسول هو تشويه للدين الذي جاء به.. والفقهاء بهذه الصورة يكونوا قد أعادوا سيرة الأبحار والرهبان في أقوامهم. بأن جعلوا هذه الروايات حكما على الرسول وعلى القرآن. ثم جعلوا أقوالهم حكما على هذه الروايات. وبالتالي أصبحت أقوالهم وتفسيراتهم هي الدين وتبعهم المسلمون على هذا. وهذه هي متاهة الأبحار والرهبان.. [صفحة ٦٥] ومن خلال كم الروايات التي رويت حول علاقة الرسول بعائشة وتفسيرات الفقهاء لهذه الروايات وتبريراتهم لها سوف تتضح الصورة.. ويتبين لنا كيف أن هؤلاء الفقهاء جنوا على الرسول وسفهوا عقول المسلمين.. - تاريخ عائشة: يروي ابن سعد عن عائشة قولها: تزوجني رسول الله (ص) في شوال سنة عشر من النبوة قبل الهجرة لثلاث سنين وأنا ابنة ست سنين. وهاجر رسول الله فقدم المدينة يوم الاثنين لاثنتي عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الأول. وأعرس بي في شوال على رأس ثمانية أشهر من المهاجر. وكنت يوم دخل بي ابنة تسع سنين [١٣٦]. ولقد أجمع الفقهاء على أساس هذه الرواية وغيرها أن الرسول (ص) تزوج عائشة وهي ابنة ست. ودخل بها وهي ابنة تسع [١٣٧]. وعلى هذا الأساس تكون عائشة من مواليد السنة الرابعة من البعثة وهو تاريخ يتناقض مع سيرة عائشة قبل أن يقترن بها الرسول. فلو كان المؤرخون قد سكتوا عن تاريخ عائشة قبل زواجها بالرسول لأمكن لمثل هذه الرواية أن تمضي في سلام دون أن يحيط الشك بها. لكنهم ذكروا روايات أخرى تفرض إعادة النظر في عمر عائشة وتاريخ زواجها بالرسول (ص).. يقول ابن حجر: كان مولدها في الإسلام قبل الهجرة بثمان سنين أو نحوها ومات النبي (ص) ولها نحو ثمانية عشر عاما [١٣٨]. وحسب قول ابن حجر يكون تاريخ ميلاد عائشة في السنة الخامسة للبعثة على أساس أن الرسول قضى في مكة ثلاثة عشر عاما [١٣٩]. [صفحة ٦٦] إلا أنه بعملية حسابية بسيطة يتبين لنا أنه ما دامت عائشة تقول إنها تزوجت الرسول قبل الهجرة بثلاث سنوات سنة عشر من البعثة وكان عمرها ست ودخل بها بعد الهجرة بحوالي العام وكان عمرها تسع. فإن تاريخ ميلاد عائشة حسب روايتها يكون في السنة الثالثة من البعثة لا الرابعة وتكون

قد تزوجت الرسول في سن العاشرة لا- التاسعة.. ويروى ابن سعد أن رسول الله (ص) لما خطب عائشة من أبي بكر قال أبو بكر: يا رسول الله إني كنت أعطيها مطعما لابنه جبير فدعني حتى أسلها منه. فاستسلها منهم فطلقها فتزوجها رسول الله [١٤٠]. وهذه الرواية تكشف لنا عدة معالم جديدة في تاريخ عائشة قبل زواجها بالرسول. وهذه المعالم هي: - متى تزوج جبير عائشة..؟ إذ كان القوم يقولون حسبما تروى عائشة عن نفسها أنها تزوجت الرسول في السنة السادسة من عمرها. فمعنى هذا أن مطعما تزوجها قبل ذلك. أى قبل السادسة. ولما كان هذا الكلام لا يعقل فلا بد وأن يتجه الشك نحو تاريخ ميلاد عائشة.. - إن مطعما وجبير ولده كانا على مله الشرك وهذا يدل على أن هذا الزواج كان قبل بعثه النبي واستمر حتى بعث وحتى توفيت خديجة وتزوج بعدها سودة بنت زمعة. لأن عائشة حسب الروايات هي الزوجة الثالثة في حياة الرسول.. ومرة أخرى يتجه الشك نحو تاريخ ميلاد عائشة..؟ كم كان عمرها حين تزوجت جبيراً..؟ وكم استمر هذا الزواج..؟ - والمعلم الثالث الذى تكشفه لنا هذه الرواية هو أن عائشة لم تكن بكرا كما تحاول تأكيد ذلك الروايات الأخرى التى مال إليها الفقهاء وشهروها وعمموها.. [صفحة ٦٧] - والمعلم الرابع هو الشك فى تاريخ زواج عائشة بالرسول. فمع هذه الرواية يكون سن عائشة أكبر من ذلك بكثير. ويكون تاريخ زواجها من الرسول بعد ذلك بكثير أيضا.. ومثل هذا التصور هو الذى يتلاءم مع دور عائشة وتاريخها وهو التبرير الوحيد لذلك الكم الهائل من الروايات والعلم الذى ورثته عن الرسول (ص) حسبما تشير الروايات.. ذلك الكم الذى لم ينسب لفاطمة بنت النبي والتي ولدت قبل البعثة بخمس سنوات أى حين ولدت عائشة - حسب الروايات - كان عمرها حوالى تسع سنوات.. يروى أبو داود عن عائشة قالت: تزوجنى رسول الله (ص) وأنا بنت سبع. قال سليمان: أو ست. ودخل بى وأنا بنت تسع [١٤١]. ويروى النسائي عن عائشة قالت: تزوجنى رسول الله (ص) لسبع سنين ودخل على لتسع سنين [١٤٢]. ويروى ابن ماجه عن عبد الله قال: تزوج النبي (ص) عائشة وهى بنت سبع وبنى بها وهى بنت تسع وتوفى عنها وهى بنت ثمانى عشر سنه [١٤٣]. وهذه الروايات الثلاثة إنما تؤكد أن الرسول عقد على عائشة فى سن السابعة لا فى سن السادسة. هذا على الرغم من أن جميع كتب السنن تؤكد أن العقد تم فى السادسة. حتى هذه الكتب الذى ذكرت رواية وقوع العقد فى السابعة ذكرت أيضا رواية وقوع العقد فى السادسة.. وقد ذكرنا هذه الروايات كنموذج لتخط القوم وعدم دقتهم فى أمر النقل وهو ما يؤكد ضرورة خضوع الرواية للنقد والتحليل للتثبت منها ويؤكد من جهة أخرى أن وقوع الدس والتحريف أمر وارد.. [صفحة ٦٨] وجمع هذه الروايات مع الروايات السابقة التى تتحدث عن التاريخ ميلاد عائشة وتاريخ اقتران الرسول بها يتبين لنا أن الأصل هى تلك الروايات التى تتحدث عن تاريخ عائشة قبل زواجها بالرسول. وأن الروايات التى تحاول ربط تاريخها بالرسول مباشرة بمعنى ربطها من طفولتها بالنبي مباشرة هى روايات إلى الوضع أقرب.. يروى ابن سعد عن عائشة قالت: قلت يا رسول الله إن النساء قد اكتنين فكنتى. قال: تكنى بابنك عبد الله [١٤٤]. وكانت عائشة تتباهى على بقيته نساء النبي (ص) بأنها البكر الوحيدة بينهن [١٤٥]. إلا- أن هناك روايات تؤكد أن هذا الادعاء غير صحيح.. يروى أبو داود عن أم سلمة (ص) لما تزوج بها أقام عندها ثلاثا ثم قال: ليس بك على أهلِكَ هوان إن شئت سبعت لك.. وكان رسول الله إذا تزوج البكر أقام عندها سبعا. وإذا تزوج الثيب أقام عندها ثلاثا [١٤٦]. وهذه الرواية تشير إلى أن الرسول تزوج أكثر من بكر فلو كان قد تزوج واحدة وهى عائشة كما تدعى لما كانت هناك حاجة أن يعلن أن من سنته الإقامة عند البكر سبعا وعند الثيب ثلاثا. فاعلان السنة إشارة إلى التكرار.. وليت الفقهاء انحازوا إلى جانب الرسول (ص) ورجحوا روايات زواج عائشة قبل الرسول وكونها ثيبا. لكنهم انساقوا وراء تيار الحكام ورجحوا الروايات الأخرى التى تصطدم بالعقل وبخلق النبي وتحط من قدره وتخرجه من دائرة الرجولة والنضج والكمال البشرى لتدخله فى دائرة السفه والعشق المجنون بطفله ولهوه معها.. [صفحة ٦٩] - أرجوحه ودمى.. تروى كتب السنن أن رسول الله (ص) أصيب بحاله من الحزن والاكتئاب بعد وفاة خديجة فأراد الله أن يسرى عنه فزوجه عائشة.. يروى ابن سعد: وجد رسول الله (ص) على خديجة حتى خشى عليه حتى تزوج عائشة [١٤٧]. ويروى مسلم عن عائشة قالت: قال رسول الله (ص) أريتكم فى المنام ثلاث ليال جاءنى بك الملك فى سرقة من حرير فيقول هذه امرأتك فاكشف عن وجهك فإذا أنت هى. فأقول إن يك هذا من عند الله يمضه [١٤٨]. ويروى ابن سعد عن عائشة قالت: إن رسول

الله قال لها: رايتك في المنام مرتين. أرى رجلا يحملك في سرقة من حرير فيقول هذه امرأتك. فاكشف عنها فإذا هي أنت. فأقول إن يك هذا من الله يمضه [١٤٩]. ومثل هذه الروايات تريد أن تؤكد حقيقة واحدة هي أن زواج عائشة بالرسول لم يكن زواجا عاديا وإنما كان زواجا قرانه جبريل وشهدت عليه الملائكة. وما ينبثق من هذا التصور هو أن تأخذ عائشة وضعا خاصا من دون نساء النبي يجعلها محظية الرسول وموضع سره. فمن ثم فإن تسليط الأضواء عليها من دون زوجات النبي يصبح أمرا مبررا.. يروى مسلم عن عائشة قالت: تزوجني رسول الله (ص) لست سنين وبنى بي وأنا بنت تسع سنين. فقدمنا المدينة فوكت شبرا فوفى شعري جيممة - أي تساقط شعري بسبب الحمى فلما شفيت تربي شعري فكثر وهو معنى فوفى شعري - فاتتني أم رومان - والدتها وهي أم رومان بنت عمير بن عامر - وأنا على أرجوحة ومعى صواحب فصرخت بي فأتيها وما أدري ما تريدني فأخذت بيدي فأوقفنتي على الباب فقلت هه هه. حتى ذهب نفسي فأدخلتني بيتا فإذا نسوة من الأنصار [صفحة ٧٠] فقلن على الخير والبركة وعلى خير طائر. فأسلمتني إليهن وأصلحنني فلم يرعني إلا ورسول الله ضحى فأسلمتني إليه [١٥٠]. ويروى عن عائشة أنها كانت تلعب بالبنات - العرائس - عند رسول الله قالت: وكانت تأتيني صواحيب فكن ينقمعن من رسول الله - يهربن منه - فكان يسربهن إلي [١٥١]. قال النووي تعليقا على هاتين الروايتين بعد أن وصف الأرجوحة: المراد هذه اللعب المسماة بالبنات التي تلعب بها الجوارى الصغار. ومعناه التنبيه على صغر سنهما. قال القاضي: وفيه جواز اتخاذ اللعب وإباحة لعب الجوارى بهن وقد جاء في الحديث أن النبي رأى ذلك فلم ينكره. قالوا وسببه تدريجهن لتربية الأولاد وإصلاح شأنهن وبيوتهن. هذا كلام القاضي. ويحتمل أن يكون مخصوصا من أحاديث النهي عن اتخاذ الصور لما ذكره من المصلحة. ويحتمل أن يكون من أحاديث النهي عن اتخاذ الصور لما ذكره من المصلحة. ويحتمل أن يكون هذا منها عنه وكانت قصة عائشة هذه ولعبها في أول الهجرة قبل تحريم الصور [١٥٢]. وقولها: وكن ينقمعن أي يتغيبن في البيت حياء وهيبة له عليه السلام. ومعنى يسربهن يرسلهن. قال النووي: وهذا من لطفه عليه السلام وحسن معاشرته [١٥٣]. ومما ذكر الفقهاء حول هاتين الروايتين يتبين لنا أن الفقهاء إنما يتعاملون مع الروايات بمنطق التسليم المطلق خاصة إذا كانت هذه الروايات من جهة البخاري ومسلم. فهم لا يعينهم أن يعملوا عقولهم في هذه الروايات لأن ذلك من المحظورات وإنما واجبه ووظيفتهم أن يفسروها ويبرروها كي تدين الأمة بها. وفوق ذلك يستنبطون منها الأحكام.. [صفحة ٧١] لقد انشغل الفقهاء بدمى عائشة هل هي حرام أم حلال؟ ولم ينشغلوا بالرسول وشخصه وهل يليق به هذا الوضع أم لا..؟ ويروى ابن سعد عن عائشة قالت: دخل على رسول الله (ص) يوما وأنا ألعب بالبنات. فقال: ما هذا يا عائشة..؟ فقلت خيل سليمان. فضحك [١٥٤]. ويروى أن النبي إذا دخل عليها وهي تلعب استتر بثوبه منها [١٥٥]. إن الرواة لم يكتفوا بترويج الرسول طفلة لم تبلغ الحلم بل زادوا الطين بله بإضافة روايات أخرى تؤكد أن الرسول تفاعل مع هذا الوضع واندمج فيه وأخذ يلاعب عائشة تارة يجمع لها صواحبها وتارة يستتر منها.. والسؤال الذي يفرض نفسه هنا: هل يجوز مثل هذا الكلام في حق نبي خاتم؟ وهل كان لدى الرسول من الوقت ليلهو مع عائشة..؟ أو السؤال الذي يجب أن يسبق هذه الأسئلة جميعا: ما الذي يضطر الرسول إلى الاقتران بطفلة وأمامه نساء العرب..؟ وأما هذه التساؤلات ليس إمامنا سوى أن نقر بأن مثل هذه الروايات اخترعت من قبل السياسة. والهدف هو تضخيم عائشة.. وتضخيم أبي بكر.. وتضخيم أبو بكر يعني تضخيم خط الحكام الذين سادوا بعد وفاة الرسول (ص) والذين استمدوا شرعيتهم من نظام أبي بكر.. وهذه اللعبة من أساسها هي من صنع معاوية الذي عجز عن إيجاد الدعم الشرعي لنظامه فعمل على تضخيم أبي بكر وعمر ليواجه بهما على خطه.. ولما كان أبو بكر وعمر كلاهما في حاجة إلى نصوص لدعمهما برز دور عائشة. وما دور عائشة ليبرز دون أن تكون لها هذه المكانة التي خلقتها الروايات.. [صفحة ٧٢] ولو كان الفقهاء مالوا إلى جانب الرسول (ص) ورفضوا هذه الروايات لفقدت عائشة دورها ومكانتها ولكشفت لنا الحقيقة جلية واضحة. لكنهم اتبعوا الآباء وقدسوا ما ورثوه عنهم. وبالتالي رفعت عائشة على حساب الرسول وأسهمت رواياتها في بناء الصرح القبلي الذي ساد بعد وفاة الرسول والذي ورثه معاوية في النهاية ليفرض على الأمة ديننا ونهجنا جديدا غير الذي جاء به الرسول [١٥٦]. - عائشة ونساء النبي: يروى مسلم عن عائشة قولها: ما غرت على امرأة ما غرت على خديجة ولقد هلكت قبل

أن يتزوجني بثلاث سنين لما كنت أسمع يذكريها. ولقد أمره ربه أن يبشرها ببيت في الجنة وإن كان ليذبح الشاة ثم يهديها إلى خلائلها [١٥٧]. وفي رواية أخرى قالت: فأغضبه يوما فقلت خديجة؟ فقال الرسول (ص): "إني قد رزقت حبها" [١٥٨]. وفي رواية قالت: وما تذكر من عجوز من عجائر قريش حمراء الشدين هلكت في الدهر فأبدلك الله خيرا منها [١٥٩]. وفي رواية قالت: كأنه لم يكن في الدنيا امرأة إلا - خديجة..؟ فيقول الرسول (ص): "إنها كانت وكانت. وكان لي منها ولد" [١٦٠]. لنعرض لأقوال الفقهاء حول هذه الروايات.. قال القسطلاني عن الغيرة: فيه - أي الحديث - ثبوت الغيرة. وأنها غير مستنكر وقوعها من فاضلات النساء فضلا عن من دونهن [١٦١]. [صفحة ٧٣] وقال ابن حجر: إن عائشة كانت تغار من نساء النبي وكانت تغار من خديجة أكثر.. وخلائلها جمع خلية أي صديقة. وهي أيضا من أسباب الغيرة لما فيه من الإشعار باستمرار حبه لها حتى كان يتعاهد صواحباتها [١٦٢]. وقول الرسول (ص) إني قد رزقت حبها هو تصريح كاف من الرسول يبرر هذا الموقف العدائي من عائشة تجاه خديجة.. وحين قالت عائشة للرسول إنها بديل خديجة الأفضل والخير. كان رده عليها حاسما بقوله: لا- والله ما أبدلني الله خيرا منها. آمنت بي إذ كفر الناس وصدقتني إذ كذبني الناس. وواستني بما لها إذ حرمني الناس. ورزقني الله ولدها إذ حرمني أولاد النساء.. وهذا الرد من الرسول لم يذكره البخاري ومسلم في رواياتهما التي انتهت بقول عائشة فأبدلك الله خيرا منها. وإنما ذكر في رواية أحمد وغيره.. والبخاري ومسلم إنما قدما على سائر كتب الحديث لمثل هذا. فهما قد اختارا الروايات المبهمة والمبتورة فضلا عن الروايات التي تضيء المشروعية على الخط القبلي الذي ساد بعد وفاة الرسول.. وإذا كان مسلم قد احتضن بعض الروايات التي تخص آل البيت والإمام على خصوم هذا الخط. فإن البخاري أغلق الباب في وجهها تماما ولعل هذا هو سبب تقديمه على مسلم وتسليط الأضواء عليه.. وقول الرسول (ص) عن خديجة إنها كانت وكانت. هي رواية البخاري الذي رفض قبول الروايات الأخرى التي تفصل مآثر خديجة ومكائنها العالية واختار هذه الرواية المبهمة.. قال القرطبي: كان حبه (ص) لها - أي لخديجة - لما تقدم ذكره من الأسباب - في رواية أحمد - وهي كثيرة كل منها كان سببا في إيجاد المحبة. ومما كافأ النبي به خديجة في الدنيا أنه لم يتزوج في حياتها غيرها [١٦٣]. [صفحة ٧٤] وقول القرطبي هذا كما هو شأن سائر أقوال الفقهاء فيما يتعلق بحياة الرسول خاصة. إنما يهدف إلى تسطيح علاقة الرسول بخديجة وترفيف هذه العلاقة من مضمونها الحقيقي وتصويرها بأنها علاقة شخصية بين رجل وامرأة. بين امرأة محضية مخلصه وهي خديجة.. ورجل وفي هو الرسول. احترم خديجة وكبح جماح شهوته وعشقه للنساء طوال حياته حتى إذا ما مات أصبح يرتع في النساء.. هكذا يصور لنا قول القرطبي.. ولا شك أن مثل هذه الروايات إنما تقطع بأفضلية خديجة وعلو مقامها وأن عائشة لا توزن أمامها بشيء. وهذا هو سبب كراهيتها لها.. يقول الرسول (ص): "خير نسائها مريم. وخير نسائها خديجة" [١٦٤]. ويقول (ص) على لسان جبريل عن خديجة: "اقرأ عليها السلام من ربها ومنى وبشرها ببيت في الجنة من قصب لا صخب فيه ولا نصب" [١٦٥]. وقد أقر الفقهاء بهذا وأجمعوا عليه لوضوح الأمر وضوح الشمس ولعدم وجود روايات تضاهيها في حق عائشة.. إلا أن القوم تداركوا الأمر واخترعوا رواية مضحكة وشر البلية ما يضحك من أجل رفع مقام عائشة وتغطية مصائبها وآثامها التي سوف نعرض لها فيما بعد.. تقول الرواية: كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء غير مريم بنت عمران وآسية امرأة فرعون. وإن فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام [١٦٦]. [صفحة ٧٥] قال القاضي: فضل الثريد لسرعة استساغته والتناذه وإشباعه وتقديمه على غيره من الأطعمة التي لا تقوم مقامه وليس هو بنص في تفضيلها على مريم وآسية ويحتمل أن المراد نساء وقتها وليس فيه أيضا ما يشعر بترجيحها على فاطمة إذ يمكن أن يمثل فاطمة بما هو أرفع. وبالجملة يدل أن لعائشة فضلا كثيرا على النساء لا على قوم النساء [١٦٧]. وقال ابن حجر: وفضل عائشة على النساء كفضل الثريد.. الخ. لا يستلزم ثبوت الأفضلية المطلقة. وقد أثار ابن حبان إلى أن أفضليتها التي يدل عليها هذا الحديث وغيره مقيدة بنساء النبي (ص) حتى لا يدخل فيها مثل فاطمة [١٦٨]. ويبدو من خلال هذه الأقوال إن الفقهاء يريدون الانتزاع فضيلة لعائشة غير أنهم يتخبطون في تحقيق المقارنة بينها وبين آسية ومريم وفاطمة ثم خديجة. وفي النهاية رجحوا كفتها على النساء النبي دون أن يستثنوا خديجة التي سبق الاجماع على أفضليتها وعظيم دورها.. قال السبكي: ونساء النبي بعد

خديجة وعائشة متساويات في الفضل. ولكن الذي نختاره وندين به أن فاطمة أفضل ثم خديجة ثم عائشة [١٦٩]. ومثل هذا القول المتناقض إنما يعود سببه إلى تخط القوم في الروايات الواردة في السيدة خديجة وفاطمة. وعائشة وعدم محاولة تمييزها عن بعضها. فهم تحت ضغط السياسة يحاولون رفع عائشة وتلميعها رغم عدم وجود روايات صريحة في حقها.. إلا أن الأمر الملفت للنظر هنا هو أن الرسول الذي أوتي جوامع الكم لم يجد تعبيراً يعبر به عن فضل عائشة سوى مقارنتها بالطعام.. وهذا ادعى للشك في أن هذه القول منسوب للرسول. إذ أن تأمل الرواية من أولها يقود إلى اليقين أن جملة (فضل عائشة على النساء) الخ.. قد أُلصقت [صفحة ٧٦] بالرواية التي لا- يظهر من نصها ما يفيد وجود ترابط في المعنى بين النص الخاص بمريم وآسية. والنص الخاص بعائشة.. وليس هنا مقام بحث أفضلية خديجة على عائشة وإنما ما نريد إثباته هو مواقف عائشة ومدى شرعيتها.. أما عن موقف عائشة من حفصة بنت عمر بن الخطاب زوجة النبي (ص) فيروى أن النبي كان إذا خرج أقرع بين نسائه فطارت القرعة لعائشة وحفصة. وكان النبي إذا كان بالليل سار مع عائشة يتحدث. فقالت حفصة: ألا تركبين الليلة بعيري وأركب بعيرك تنظرين وأنظري. فقالت: بلى. فركبت. فجاء النبي إلى جمل عائشة وعليه حفصة فسلم عليها ثم سار حتى نزلوا. وافتقدته عائشة. فلما نزلوا جعلت رجلها بين الإذخر - نبات برى - وتقول: يا رب سلط على عقربا أو حية تلدغني. ولا أستطيع أن أقول شيئا [١٧٠]. وهذه الرواية تعكس لنا صورة أخرى من صور غيرة عائشة من نساء النبي إلا أن غيرتها هذه المرة قد دفعت بها نحو محاولة الانتحار بوضع رجلها في حشيش تكثر فيه الهوام. وكل ذلك سببه أن حفصة استغفلتها وركبت بعيرها لتتعم وحدها بجوار الرسول.. وبالتأمل في مثل هذه الرواية يتبين لنا أن فيها استخفاف كبير بالعقل وبالرسول في آن واحد. إذ كيف لعائشة الغيرة أن تتسامح مع حفصة لهذا الحد وتعطيها بعيرها لتستأثر بالرسول وحدها..؟ وكيف للرسول لا يميز بين حفصة وعائشة وقد سلم عليها وسمع صوتها..؟ هل كشف الرسول أمر حفصة وأراد أن يتمادى معها في هذه اللعبة وهذا ما [صفحة ٧٧] أثار عائشة ودفعت بها نحو محاولة الانتحار..؟ وحفصة وعائشة هما اللتان أفشيتا سر الرسول (ص) وتظاهرتا عليه ونزلت فيهما آيات سورة التحريم.. ويروى أن ابن عباس سأل عمر بن الخطاب عن المرأتين من أزواج النبي اللتين قال الله تعالى فيهما: (إن تتوبا إلى الله فقد صفت قلوبكما).. فقال عمر: هما حفصة وعائشة [١٧١]. وكان الرسول (ص) قد قرر اعتزالهما شهرا كاملا من شدة موجده - أي ضيقه وغضبه - عليهن [١٧٢]. ويروى مسلم والنسائي عن عائشة قالت: أرسل أزواج النبي (ص) فاطمة ابنته إليه فاستأذنت عليه وهو مضطجع معي في مرطى فأذن لها فقالت: يا رسول الله إن أزواجك أرسلنني إليك يسألنك العدل في ابنة أبي قحافة. وأنا ساكتة - أي عائشة - فقال لها الرسول: أي بنية أأنت تحبين ما أحب؟ فقالت: بلى. قال: فأحبي هذه - أي عائشة - فقامت فاطمة حين سمعت ذلك من أبيها ورجعت إلى أزواج النبي فأخبرتهن بالذي قال الرسول. فقلن لها ما نراك أغويت عنا من شيء فارجعي إلى رسول الله فقول لي له إن أزواجك ينشدنك العدل في ابنة أبي قحافة. فقالت فاطمة: الله لا أكلمه فيها أبدا. فأرسل أزواج النبي زينب بنت جحش وهي التي تساميني منهن في المنزل - أي على مستوى جمالها وحسنها وحب الرسول لها - عند رسول الله. فاستأذنت - أي زينب - على الرسول وهو مع عائشة في مرطها على الحالة التي دخلت فاطمة عليها وهو بها فأذن لها الرسول فقالت: يا رسول الله إن أزواجك أرسلنني إليك يسألنك العدل في ابنة أبي قحافة.. [صفحة ٧٨] قالت عائشة: ثم وقعت بي فاستطالت على وأنا أرقب رسول الله وأرقب طرفه هل يأذن لي فيها. فلم تبرح زينب حتى عرفت أن الرسول لا يكره أن انتصر. فلما وقعت بها لم أنشبهها حتى أنحيت عليها فقال الرسول مبتسما إنها ابنة أبي بكر.. وفي رواية أخرى: فلما وقعت بها لم أنشبهها أن أنحيتها غلبه [١٧٣]. لقد أوقفنا هذه الرواية لنشاهد موقعه نسائية في بيت الرسول (ص) الذي يراقب أحداثها مبتسما ثم ينحاز في النهاية إلى صف عائشة ليس لشيء إلا لكونها ابنة أبي بكر. وقد حدد الرسول بهذا أن قيمة عائشة ومكانتها مستمدة من أبيها. فبسلطان أبيها فرضت نفسها على الرسول واستحوذت عليه وزادت من دلالتها وعدوانها على بقية أزواج النبي.. من أجل عيون أبي بكر مال الرسول لعائشة وظلم أزواجه.. إلا أن السؤال الذي يطرح نفسه هنا هو: هل يتلاءم مثل هذا السلوك مع أدب النبوة..؟ وهل يمكن أن تكون زوجات النبي بمثل هذا الخلق..؟ هل من أدب النبوة أن لا يحترم النبي مشاعر زوجاته ولا يكلمهن أو يجيبهن وهو مضطجع بجوار عائشة في مرطها

(لحافها) لا يتحرك من مكانه؟ ثم هو في النهاية يبارك فعل عائشة وسبها لزينب..؟ والغريب أن النسائي قبل أن يروى هذا الحديث جاء بحديث مناقض له على لسان الرسول (ص) يقول: "من كان له امرأتان يميل لأحدهما على الأخرى جاء يوم القيامة أحد شقيه مائل [١٧٤]. ولسوف يرى القارئ في هذا الكتاب المزيد من عجائب الرواة والفقهاء الذين أجمعوا أن ميل الرسول لعائشة إنما هو أمر قلبي والقلوب بيد الله تعالى.. [صفحة ٧٩] قال النووي: قولها يسألنك العدل معناه يسألنك التسوية بينهن في محبة القلب وكان (ص) يسوى بينهن في الأفعال والمييت ونحوه. أما محبة القلب فكان يحب عائشة أكثر منهن وأجمع المسلمون على أن محبتهم لا تكليف فيها ولا يلزمه التسوية فيها لأنه لا قدرة لأحد عليها إلا الله سبحانه [١٧٥]. والنووي بقوله هذا إما أنه ساذج أو يستغفلنا. لأن الرواية من أساسها تتهم الرسول بعدم التسوية بين أزواجه في الأفعال والمييت وهو ما سبب هذا الصدام بين زينب وعائشة.. وكان النووي يريد أن يؤكد لنا أن سبب ثورة أزواج النبي هو غيرتهن من ميل الرسول بقلبه نحو عائشة وهو تأكيد تدحضه الروايات التي تؤكد أن عائشة هي معشوقه الرسول الوحيدة.. ومن زينب إلى أم سلمة ومثال جديد لتطرف عائشة في حضرة الرسول (ص).. يروى أن أم سلمة زوج النبي (ص) أرسلت بقصعة فيها طعام إلى الرسول وهو عند عائشة. فضربت عائشة يد الرسول فسقطت القصعة فانكسرت. فجعل النبي يجمع بين فلقتي القصعة وهو يقول: "غارت أمكم" [١٧٦]. وفي رواية أخرى: فجاءت عائشة متررة بكساء ومعها فهر - حجر - ففلقت به القصعة. أي القصعة [١٧٧]. ومثل هذا التصرف العدواني على رسول الله (ص) عده الفقهاء من باب الغيرة المسموح بها ولم يشغلوا أنفسهم يبحث مدى شرعية هذا التصرف الذي حدث على ما يظهر من الرواية على الملأ في حضور جمع من الصحابة وهم الذين خاطبهم الرسول بقوله: "غارت أمكم..". وقد علق أحد الفقهاء على هذه الرواية ببحث لغوي في معنى الكسرتين [صفحة ٨٠] وأنها بمعنى الفلقتين. وكان الرسول قد عوض أم سلمة بقصعة جديدة. فكان تعليقه هو: الظاهر أن القصعتين كانتا ملكا له (ص) وفعله كان لإرضاء من أرسلت الطعام وإلا فضمان التلف يكون بالمثل وهو ههنا القيمة إلا أن يقال القصعتان كانتا متماثلتين في القيمة بحيث كان كل منهما صالحه أن تكون بدلا للأخرى والله تعالى أعلم [١٧٨]. وهكذا تحول الأمر إلى قضية فقهية وسلطت الأضواء على القصعة ومدى الضرر الذي لحق بصاحبها نتيجة لكسرها ونسى الرسول.. ولم ينحصر دور عائشة في محيط مشاكسة زوجات النبي والخط من قدرهن بل تجاوز هذا الحد إلى محاولة تقويم نساء النبي وتحديد مكانتهن وقدرهن بما لا يصطدم مع مكانتها العالية بالطبع.. تروى عائشة خلالا ما أعطيتها امرأة. ملكني رسول الله (ص) وأنا بنت سبع سنين. وأتاه الملك بصورتى في كفه فنظر إليها وبنا بي لتسع سنين. ورأيت جبريل ولم تره امرأة غيرى. وكنت أحب نسائه إليه. وكان أبى أحب أصحابه إليه. ومرض رسول الله في بيتى فمرضته. فقبض ولم يشهده غيرى والملائكة [١٧٩]. وفي رواية أخرى: ولم ينكح امرأة أبواها مهاجران غيرى. وأنزل الله براءتى من السماء. وكنت اغتسل أنا وهو من إناء واحد. ولم يصنع ذلك بأحد من نسائه غيرى. وكان يصلى وأنا معترضة بين يديه ولم يكن يفعل ذلك بأحد من نسائه غيرى. وكان ينزل عليه الوحي وهو معى ولم يكن ينزل عليه وهو مع أحد من نسائه غيرى [١٨٠]. وبهذه الرواية تسعى عائشة إلى تأكيد أفضليتها على نساء النبي بل على النساء أجمعين. فمن ثم فإن لغتها هي لغة استعلاء نابعة من المقام الذى صورته لنفسها وملكته به صلاحته نقد وتقويم نساء النبي.. [صفحة ٨١] وإذا كنا قد ناقشنا سابقا مسألة سن عائشة وتاريخ ارتباطها بالرسول. ومسألة أفضلية خديجة عليها وأنا أحب النساء إلى النبي لا عائشة. فبهذا تكون عائشة قد فقدت ميزتان من مميزات القوامه التى تدعيها لنفسها. وبقية ميزة رؤية جبريل ومكانه أيتها عند الرسول ومرضه فى بيتها. وهذه ادعاءات تدحضها روايات أخرى.. أما مسألة رؤيتها لجبريل فهو أمر لم يصح ولم يقل به أحد من الفقهاء. والكل مجمع أن شخص جبريل لم تتح رؤيته إلا لرسول الله وحده.. وأما مسألة مكانه أيتها فالكه الهائل من الروايات الواردة فى الإمام على تؤكد أنه صاحب المقام العال والمكانه من الرسول لا أبى بكر.. وقد شهدت عائشة بذلك.. روى أن أبى بكر استأذن على النبي (ص) فسمع صوت عائشة عاليا وهى تقول: والله لقد علمت أن عليا أحب إليك من أبى [١٨١]. أما مسألة مرض الرسول (ص) ووفاته فى بيتها وعلى صدرها فهناك روايات أخرى تؤكد أن الرسول حال مرضه كان فى رعاية على ومات بين يديه.. روى: قبض رسول الله ورأسه فى حجر على [١٨٢].

وروى "توفى رسول الله (ص) ورأسه في حجر علي وغسله علي والفضل محتضنه [١٨٣]. وسئل ابن عباس أن عائشة تقول: توفى رسول الله بين سحري ونحري. فقال: أتعقل؟ والله لتوفى رسول الله وإنه لمستند إلى صدر علي وهو الذي غسله وأخي الفضل بن عباس [١٨٤]. وفيما يتعلق ببراءة عائشة من السماء في حادثه الإفك التي ارتببت بغزوة بني [صفحة ٨٢] المصطلق فمن حيث التحقيق التاريخي هناك شك في ارتباط عائشة بهذه الحادثة [١٨٥]. أما ما ادعته عائشة من مميزات أخرى مثل اغتسالها مع الرسول في إناء واحد ونزول الوحي في لحافها واعتراضها صلاة الرسول وهي نائمة فذلك سوف نعرض له فيما بعد.. تقول عائشة عن سودة بنت زمعة زوج النبي (ص): ما من الناس امرأة أحب إلي أن أكون في مسلاخها من سودة بنت زمعة إلا أنها امرأة فيها حسد [١٨٦]. وتقول: وددت أن كنت استأذنت رسول الله (ص) كما استأذنته سودة فأصلي الصبح بمنى قبل أن يجيء الناس. فقالوا لعائشة: استأذنته سودة؟ فقالت: نعم. إنها كانت امرأة ثقيلة ثبطة فأذن لها [١٨٧]. وتقول عن أم سلمة: لما تزوج رسول الله (ص) أم سلمة حزنت حزنا شديدا لما ذكروا لنا من جمالها. قالت: فتلطفت لها حتى رأيتها. فرأيتها والله أضعاف ما وصفت لي في الحسن والجمال. قالت: فذكرت ذلك لحفصة - وكانت يدا واحدة - فقالت: لا والله إن هذه إلا الغيرة. ما هي كما تقولين. فتلطفت لها حفصة حتى رأتها. فقالت: قد رأيتها. لا والله ما هي كما تقولين ولا قريب وإنها لجميلة. قالت - أي عائشة - فرأيتها بعد فكانت لعمرى كما قالت حفصة ولكني كنت غيري [١٨٨]. وتروي عائشة: دعنتي أم حبيبة بنت أبي سفيان زوج النبي (ص) عند موتها فقالت: قد كان يكون بيننا وبين الضرائر فغفر الله لي ولك ما كان من ذلك. فقلت: غفر الله لك ذلك كله وتجاوز وحللك من ذلك [١٨٩]. [صفحة ٨٣] وتقول عن زينب بنت جحش: لم أر امرأة قط خيرا في الدين من زينب.. ما عدا سورة من حدة وكانت فيها تسرع [١٩٠]. وتقول عن زينب وأم سلمة: كانت زينب وأم سلمة لهما عنده مكان. وكانت أحب نسائه إليه فيما أحسب بعدى [١٩١]. ويروي أن عائشة لما رأت صفيية بنت حيي زوج النبي - وكانت يهودية من سبي خيبر - قال لها رسول الله (ص): "كيف رأيتها يا عائشة..؟" قالت: رأيت يهودية. قال الرسول: "لا تقولى هذا فإنها قد أسلمت [١٩٢]. ومن هذه الروايات وغيرها يتبين لنا أن عائشة لم تكن مجرد زوجة للنبي (ص) وإنما كانت بالإضافة إلى ذلك امرأة مهمنة متدلة متعالية استحوذت على الرسول وتحديث بلسانه واطلقت لسانها في نسائه. كما يتبين لنا أن الرسول (ص) راض عن هذا الوضع وسعيد به. وبدا وكأنه لا يجرؤ على التصدي لها ومقاومتها بسبب عشقه البالغ لها.. - عائشة والنبي: وكما صورت لنا الروايات السابقة أطراف من حال عائشة مع نساء النبي سوف نعرض هنا لروايات أخرى تعرض لحالها مع النبي (ص) وما كان يبدر منها من مواقف وسلوكيات في حضرته وداخل بيته.. يروي أن رسول الله (ص) كانت له أمة يطؤها فلم تزل به عائشة وحفصة حتى حرمها على نفسه. فأنزل الله عز وجل (يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك) إلى آخر الآية [١٩٣]. ويروي أن عائشة قالت: التمس رسول الله (ص) فأدخلت يدي في شعره. [صفحة ٨٤] فقال: قد جاءك شيطانك. فقلت: أما لك شيطان؟ فقال: بلى ولكن الله أعانني عليه فأسلم [١٩٤]. الرواية الأولى تكشف لنا حقيقة هامة حول علاقة الرسول بعائشة فلو كانت هي حقيقة حب رسول الله ومعشوقته ما انصرف عنها نحو جارية.. والرواية الثانية تكشف شيئا من عدم الأدب واللياقة مع الرسول. فهي فضلا من كونها رواية فاضحة وغير لائقة لا بالرسول ولا بعائشة يشم منها رائحة الندي والتحدى من قبل عائشة للرسول. وهو ما يستفاد من رد عائشة على الرسول: أما لك شيطان؟ يروي عن عائشة قالت: قال لي رسول الله (ص): "إني لأعلم إذا كنت عنى راضية. وإذا كنت عنى غضبية." قالت: من أين تعرف ذلك؟ فقال: "أما إذا كنت راضية فإنك تقولين: لا ورب محمد. وإذا كنت غضبية قلت: لا ورب إبراهيم." قالت: قلت: أجل والله يا رسول الله ما أهجر إلا اسمك [١٩٥]. وما تشير إليه هذه الرواية هو أكثر حرجا مما أشارت إليه الروايات السابقة فقد وصل الغضب من الرسول بعائشة إلى ارتكاب كبيرة من الكبائر وهي كبيرة التفريق بين رب إبراهيم ورب محمد. وهي إثارة إلى كون غضبها على محمد قد يمتد إلى رب محمد. وآى دلالة تعطينا مقالة عائشة: ما أهجر إلى اسمك.. إن هجران اسم الرسول هجران لدينه ودعوته. فهل تصل الغيرة بعائشة إلى الحد الذي يضعها في دائرة هذا الحرج الشرعي..؟ وكيف للرسول أن يقبل هذا الوضع ويباركه..؟ تأمل نقل النووي: قال القاضي: مغاضبة عائشة للنبي (ص) هي مما سبق من الغيرة التي عفى

عنها للنساء في كثير من الأحكام لعدم انفكاكهن منها. حتى [صفحة ٨٥] قال مالك وغيره من علماء المدينة - يسقط عنها الحد إذا قذفت زوجها بالفاحشة على جهة الغيرة - واحتج بقول الرسول " ما تدرى الغيرة أعلى الوادى من أسفله. " ولولا ذلك لكان على عائشة في ذلك من الحرج ما فيه لأن الغضب على النبي وهجرة كبيرة عظيمة ولهذا قالت: لا أهجر إلا اسمك. فدل على أن قلبها وحبها كما كان. وإنما الغيرة من النساء لفرط المحبة [١٩٦]. وقال آخر: في هذا الحديث حكم بالقرائن لأنه (ص) حكم برضا عائشة وغضبها بمجرد ذكرها اسمه الشريف وسكوتهما، واستدل على كمال فطنتها وقوة ذكائها بتخصيصها إبراهيم (ع) دون غيره. لأنه (ص) أولى الناس به كما في التنزيل. فلما لم يكن لها بد من هجر اسمه الشريف أبدلته بمن هو منه بسبيل حتى لا تخرج عن دائرة التعلق بالجملة [١٩٧]. وقال ثالث: والله يا رسول الله ما أهجر إلا اسمك: هذه الحصر في غاية من اللطف في الجواب لأنها أخبرت لأنها إذا كانت في غاية من الغضب الذي يسلب العاقل اختياره لا يغيرها عن كمال المحبة المستغرقة ظاهرها وباطنها الممتزجة بروحها وإنما عبرت عن الترك بالهجران لتدل به على أنها تتألم من هذا الترك الذي لا اختيار لها فيه [١٩٨]. وهذه التبريرات والتمتاهات التي أوقعونا فيها أمثال هؤلاء الفقهاء ليست إلا محاولة للدفاع عن عائشة وتحسين صورتها وحمل تصرفها على المحمل الحسن. وليست محاولة للدفاع عن الرسول. لأن الدفاع عن الرسول يعني التشكيك في هذه الروايات وهو أمر غير مستحب في عرف الفقهاء.. تروى عائشة: فقدت رسول الله (ص) ذات ليلة فظننت أنه ذهب إلى بعض نسائه فتجسسته فإذا هو راجع أو ساجد [١٩٩]. [صفحة ٨٦] وتروى: كما كانت ليلة والنبي (ص) عندي انقلب فوضع نعليه عند رجله ووضع رداءه وبسط طرف إزاره على فراشه فلم يلبث إلا ريثما ظن أنني قد رقدت ثم انتعل رويدا أو أخذ رداءه رويدا ثم فتح الباب رويدا وخرج. فجعلت درعى في راسي واختمرت وتقنعت إزارى فانطلقت في إثره حتى جاء البقيع فرفع يديه ثلاث مرات وأطال ثم انحرف فانحرفت فأسرع فأسرعت فهورول فهورول فأحضر فأحضرت وسبقته فدخلته فليس إلا أن اضطجعت. فدخل فقال " ما لك يا عائشة.. " قالت: لا. قال " لتخبرني أو ليخبرني اللطيف الخبير. " فأخبرته الخبر. قال " فأنت السواد التي رأيت أمامي؟ " قالت: نعم. قالت: فلهديني في صدري لهدء أوجعتني.. ثم قال " إن جبريل أتاني ولم يكن ليدخل عليك وقد وضعت ثيابك.. " وأمرني أن آتي أهل البقيع فأستغفر لهم [٢٠٠]. والطريف أن السندی وهو يعلق على هذين الحديثين لم يتطرق إلى مقاصدهما بل انغمس في معاني الألفاظ وأسرف في شرح المفردات. في الوقت الذي تجنب فيه السيوطي ذكر أي شئ عن هاتين الروايتين [٢٠١]. وهما بهذا المسلك يتعاملان مع هذه الروايات على أساس كونها من الثوابت والنصوص الصحيحة المسلم بها. وهذا موقف طبيعي من قوم طرحوا العقل جانبا وتعبدوا بأقوال الرجال.. ونحن من باب الدفاع عن الرسول (ص) نستنكر مثل هذه الروايات مثلما نستنكر مثل هذه السلوك من عائشة.. ولقد وضع كتاب الأحاديث هذه الروايات تحت عنوان الغيرة وهم بهذا قد موهوا على حقيقة هذه المواقف والسلوكيات التي تطفح بها هذه الروايات وكان الأجدر بهم أن يضعوها تحت باب الشك. فمثل هذا السلوك من عائشة لا يشير إلا لذلك.. الشك في خلق الرسول.. [صفحة ٨٧] والشك في عدله.. إن عائشة بمثل هذه السلوكيات بدا وكأنها تؤكد أنها تعيش رجلا عاديا لا رسول خاتم. ومن جهة أخرى فقد صورت هذه الروايات الرسول وكأنه لا شغل له سوى النساء [٢٠٢]. وكان النساء هن عائشة.. وعائشة هي النساء.. إن العقل لا يقبل أن تكون هناك امرأة تتحدث عن علاقتها بزوجها بمثل هذه الطريقة الفاضحة فضلا عن زوجة نبي.. ونحن في مواجهة هذه الروايات بين أمرين: إما أن نرفضها.. وإما أن نتهم عائشة بالوضع على الرسول.. والأمر الأول سوف تكون نتيجته هي راحة العقل واستقامة التصور.. والأمر الثاني نتيجته تصحيح حركة التاريخ وثورة الإسلام والرسول.. هذه الأحاديث إما هي موضوعه.. أو دست على عائشة بفعل السياسة.. وإذا كانت الرواية الثانية قد نصت على قول الرسول (ص) " أتاني جبريل ولم يكن ليدخل عليك وقد وضعت ثيابك.. " فكيف ينسب إلى الرسول قوله " لا- تؤذين في عائشة. فإنه والله ما نزل على الوحي وأنا في لحاف امرأة منكن غيرها " [٢٠٣]. [صفحة ٨٨] أليس هناك تناقض بين الروايتين؟ جبريل في الرواية الأولى يستحي أن يدخل على النبي وقد وضعت عائشة ثيابها فيضطر النبي إلى الخروج من البيت.. وفي الرواية الثانية يقتحم عليه لحافه وهو مع عائشة.. إن مثل هذا الموقف إنما يدفع بنا إلى شك في هذه الروايات

وبواعثها لا أن يدفع بنا إلى محاولة التوفيق بينهما كما صنع الفقهاء من أجل تبديد الشبهات من حولها [٢٠٤]. يدفع بنا إلى تحكيم القرآن والعقل في جميع ما أسند إلى الرسول من أقوال وأفعال على لسان عائشة وغيرها.. تروى عائشة: أن رجلا سأل الرسول (ص) عن رجل يجمع أهله ثم يكسل - أي لا ينزل بسبب ضعف أو غيره - هل عليهما غسل وعائشة جالسة. فقال الرسول: "إني لا فعل ذلك أنا وهذه ثم نغتسل" [٢٠٥]. وهذه رواية أخرى من الروايات الفاضحة على لسان عائشة تكشف فيها علاقتها الجنسية بالرسول (ص) على الملأ.. وهل يعقل أن يتحدث الرسول عن حياته الجنسية مع زوجته بهذه الصورة؟ إن رواية ذلك الكم من الأحاديث التي تتعلق بالحياة الخاصة للرسول على لسان عائشة من دون بقية أزواج النبي أمر مثير للشك. خاصة وأنها أصغر زوجاته بل هي بالقياس إلى بعض أزواجه تعتبر بنتا من بناتهن. وبالطبع ينبى على مسألة السن هذه مسائل أخرى مثل انعدام الخبرة وقلة الوعي. فكيف تحقق لها رصد كل هذه الروايات ونقلها عن الرسول..؟ وإذا كان الرسول قد خصها بعلاقة متميزة كما يقولون فإن هذه معنى أن الرسول لم يكن عادلا- مع بقية أزواجه.. [صفحة ٨٩] ومن جهة أخرى فإن عائشة تؤكد لنا أن الجنس كان هو المدخل والدافع الذي جعل الرسول يتعلق بها ويورثها هذا العلم فهل يقبل مسلم أن يكون رسوله بهذه الصورة..؟ يروى ابن هشام أن عائشة كانت تنام على العجين فتأتى الشاة فتأكله [٢٠٦]. وهذه الرواية تبين لنا أن عائشة بالإضافة إلى شغلها بالجنس كانت مشغولة بما تشغل به النساء في البيوت من أمر الطعام وخلافه. وهي هنا قد أهملت العجين ونامت فأكلته الشاة. وسبب هذه الإهمال يعود إلى صغر سنها وقلة إدراكها.. وقد تفوق أبو هريرة على عائشة في أمر الرواية والتي أنكرت عليه فأجاب: يا أمه إنه كان يشغلك عن رسول الله المرأة والمكحلة [٢٠٧]. تروى عائشة: أن رسول الله (ص) لما كان في مرضه جعل يدور على نسائه ويقول: "أين أنا غدا؟" حرصا على بيت عائشة. قالت عائشة: فلما كان يومى سكن [٢٠٨]. وهكذا تثبت لنا عائشة أن العشق خير دواء حتى مع الأنبياء. وأن الرسول وهو في مرض الموت لم يكن في مخيلته سوى عائشة. وكان يعيش معها حتى وهو مع زوجاته اللاتي لم يحققن له السكن والراحة.. فإذا كن زوجات النبي بهذه الحالة فلماذا تزوجهن الرسول على عائشة؟ وكيف لرسول خاتم يودع أمته ينشغل بامرأة ويحمل واجبه نحو دعوته؟ وكيف للرسول وهو في حالة مرضية شديدة - كما تصور الروايات - يفكر في عائشة ولا يفكر في الله ومستقبل الدعوة.. [صفحة ٩٠] لقد سكن الرسول إلى جوار عائشة ولم يسكن إلى جوار جبريل أو فاطمة ابنته أو على ربيبه.. إننا نقف في مواجهة حالة مرضية من صناعات الأحاديث الذين سعوا في تضخيم عائشة فجاء هذا التضخيم على حساب النبي والدين وعلى حساب عائشة ذاتها التي تصورنا هذه الروايات امرأة غير سوية تتأرجح شخصيتها ما بين الحسد والسفه.. لقد فات أولئك الصناع الذين أرادوا تضخيم عائشة أن عصمة النبي وخلقه العظيم يتنافى مع مثل هذه الأحاديث والمواقف الفاضحة. وهم إن كانوا قد ضربوا عصمة النبي بروايات تدعم رؤيتهم فقد فاتهم أن الفطرة السليمة تأبى هذا وإن كان العقل المسلم قد سلم بهذه في الماضي فلن يقبله في الحاضر [٢٠٩]. وكان من الممكن لأولئك إذ أرادوا تجميل عائشة أن يأخذوا جانبا آخر غير جانب الجنس والشهوة والهوى فمثل هذه الأمور الثلاثة قد تتلاءم مع عائشة لكنها لا- تتلاءم بحال مع الرسول (ص).. تروى عائشة كان النبي (ص) يبشرني وأنا حائض. وكان يخرج رأسه من المسجد وهو معتكف فأغسله وأنا حائض [٢١٠]. وتروى: كان النبي (ص) يتكئ في حجرى وأنا حائض. ثم يقرأ القرآن [٢١١]. يقول النووى: وأما أحكام هذا الباب فأعلم أن مباشرة الحائض أقسام. أحدها أن يبشرها بالجماع في الفرج وهو حرام. والقسم الثانى المباشرة فيما فوق السرة وتحت الركبة بالذكر أو بالقبلة أو بالمعانقة أو اللمس أو غير ذلك وهو [صفحة ٩١] حلال باتفاق العلماء. والقسم الثالث المباشرة فيما السرة والركبة في غير القبل والدبر وفيها ثلاثة أوجه لأصحابنا أصحابنا وأشهرها أنها حرام [٢١٢]. وكما هي عادة الفقهاء استثمر النووى وغيره روايات الحيض وعمل على استنباط أحكاما فقهية منها. وكأنه يقول للمسلمين افعلوا مثل ما فعل الرسول مع عائشة أثناء حيضها.. ولكن السؤال هنا هو: هل فعل الرسول ذلك حقا؟ وهل بلغت به الشهوة مبلغها إلى الدرجة التي تجعله لا- يطيق صبرا فيواقع عائشة في المحيض..؟ وإذا كان الأمر كذلك فما الذى يضطر الرسول إلى موقعة امرأة حائض وعنده أخريات خارج دائرة الحيض..؟ وهناك رد جاهز للفقهاء على مثل هذه التساؤلات وهو أن الرسول يريد أن يعلم أمته ويضع أحكاما

لمواجهه حاجات الناس ومشاكلها فيما يتعلق بالعلاقة بين الزوج والزوجة.. والجواب ببساطة نص عليه القرآن بقوله تعالى: (يسألونك عن المحيض قل هو أذى. فاعتزلوا النساء في المحيض). ولا شك أن الرسول (ص) قد طبق الاعتزال وانضبط بنص القرآن مما يدعوننا إلى شك في مثل هذه الروايات.. إن مثل هذه السلوك تجاه الزوجة الحائض من الممكن أن يلصق بعامة الناس وليس من الممكن أن يلصق بالرسول لأنه هو الذى يبلغ القرآن ويبينه للناس وهو أولى الناس بالالتزام بنصه.. وهناك رد آخر على هذا الكلام وهو أن الرسول يملك القدرة على التحكم فى شهوته فهو لن ينزلق إلى جماع فعلى مع زوجته الحائضه. أما الآخرين فيمكن أن ينزلقوا ويقعوا فى الحرام.. [صفحة ٩٢] وهذا الرد اعتمد على قول عائشة: وأيكم يملك أربه كما كان النبي يملك أربه؟ [٢١٣]. ٥ الجواب: إن مثل هذا الكلام يوحى بأن حكم اعتزال النساء فى المحيض إنما هو خاص بالمسلمين لا بالرسول. وهذا باطل. وإذا ما سلمنا به فما هى الحاجة من سرد مثل هذه الروايات عن علاقة النبي بالنساء أثناء المحيض..؟ وإذا كانت الحاجة هى تعليم كما يقولون فهذا يعنى أن الآخرين يستتون مع الرسول فى القدرة على التحكم فى أنفسهم أثناء الممارسة الجنسية. وعلى هذا الأساس يصبح قول عائشة لا مبرر له.. وتروى عائشة: كنت أفرك المنى من ثوب رسول الله (ص) [٢١٤]. وتروى: أن الرسول (ص) كان يغسل المنى ثم يخرج إلى الصلاة فى ذلك الثوب وأنا أنظر إلى أثر الغسل فيه [٢١٥]. وتروى عائشة: كنت أغار على اللاتى وهبن أنفسهن لرسول الله (ص) وأقول: اتهب المرأة نفسها؟ فلما نزل الله تعالى (ترجى من تشاء منهمن وتؤوى يسارع فى هواك [٢١٦]. قال النووى: قولها كنت أغار على اللاتى وهبن أنفسهن معنا أعيب لأن من غار عاب. ويدل عليه قولها فى الآخر أما تستحى أن تهب المرأة نفسها للرجل وهو هنا تقييح وتنفير لثلاث يهب النساء أنفسهن له (ص) فيكثر النساء عنده وأوجب هذا القول منها الغيرة.. وقولها ما أرى ربك إلا يسارع فى هواك. معناه يخفف عنك ويوسع عليك الأمور ولهذا خيرك [٢١٧]. [صفحة ٩٣] وذكر الأبي عن القرطبي: أن هذا الكلام أبرزته الغيرة والدلال والإلا- فإضافة الهوى لرسول الله مباح لما يجب على الخلق من تعظيمه وتوقيره فإنه (ص) منزه عن الهوى ولو أبدلت بالرضا كان أولى [٢١٨]. ويبدو من خلال كلام نووى والقرطبي أنهما يشعران بمدى ما يشكله قول عائشة فى حق الرسول من حرج شرعى لها. فمن ثم هما سلكا نهج التأويل لكلامها والتبرير لسلوكها وهو النهج الذى تقوم على أساسها عقيدة أهل السنة. وهما بذلك قد التزما بإجماع الفقهاء تجاه روايات عائشة عن الحياة الخاصة للرسول على أن هذه الروايات بما تحمل من مواقف وسلوكيات إنما تحمل على الغيرة لا على أى شئ آخر.. إلا أن العقل يصطدم بمثل هذه التأويلات والتبريرات التى لا تخرج عن كونها مجرد محاولة للتغطية على هذه الروايات. والتغطية على عائشة فى نفس الوقت. فإن النظر إلى مثل هذه الروايات بمنظور عصمة الرسول وخلق العظيم ودوره الرسالى العالمى يبددها ويحكم بطلانها. أما النظر إليها بالمنظور المشوه لشخص الرسول الذى ابتدعه الفقهاء فإنه يودى إلى تثبيتها وتبريرها كما هو الحال مع قول عائشة: ما أرى ربك إلا يسارع فى هواك.. فإن مثل هذا القول يشير إلى خلل فى عقيدة عائشة وفى خلقها وأدبها مع الرسول. فكلمه: ما أرى ربك فيه دلالة على عدم الرضا بحكم الله وكان رب الرسول غير ربها. وهذا الموقف منها يتشابه مع موقفها السابق مع الرسول والذى فرقت فيه بين رب إبراهيم ورب محمد. وكأنها تقول إن الوحي مسخر لهوى الرسول. وهو قول لا- يصح فى حق النبي من زوجته التى من المفروض أن تكون على قدر عال من الضبط والربط والخلق والوعى بدوره ورسالته.. ومن خلال هذا الكم من الروايات التى عرضناها عن علاقة عائشة بالرسول تلك الروايات التى تلقى الضوء على تاريخها مع الرسول يمكن أن يتحدد بوضوح ما إذا كان لعائشة دور فى واقع الدعوة أم لا..؟ [صفحة ٩٤] والحق أن هذه الروايات الخاصة بعائشة التى روتها هى عن نفسها وعن الرسول ليس فيها ما يدعم موقفها وبييض وجهها. هذه الروايات تكشف أن عائشة كان لها دورا واحدا ومحدودا وهو دور محظية الرسول (ص).. وإذا ما تبين لنا أن حجم الدور والتبعية الملاقاة على عاتق الرسول الخاتم لا- يتلاءم مع ما تدعيه عائشة وتلصقه به من ممارسات ومواقف هى أقرب إلى سلوكيات المراهقين. أمكن لنا أن نحكم أنه حتى دور المحظية فيه شك وهو للوضع أقرب.. يروى: كان للنبي (ص) تسع نسوة وكان إذا قسم بينهن لا- ينتهى إلى المرأة الأولى إلى فى تسع فكن يجتمعن فى كل ليلة فى بيت التى يأتيتها. فكان فى بيت عائشة فجاءت زينب فمد يده إليها. فقالت: هذه زينب.

فكف النبي يده. فتناولتا حتى استخبنا وأقيمت الصلاة. فمر أبو بكر على ذلك فسمع أصواتها فقال: أخرج يا رسول الله إلى الصلاة وأحث في أفواههن التراب. فخرج النبي فقالت عائشة: الآن يقضى النبي صلاته فيجئ أبو بكر فيفعل بي ويفعل. فلما قضى النبي صلاته أتاه أبو بكر فقال لها قولاً شديداً وقال أتصنعين هذا [٢١٩]. وهذه الرواية تتشابه في موضوعها مع رواية محاولة عائشة الانتحار فهناك استبدلت بعيرها مع حفصة برضاها ثم نقت عليها. وهنا اتفقت مع زوجات النبي على الاجتماع في بيت صاحبة النوبة أو الليلة التي سوف يبיתה الرسول معها ولما جاء الدور عليها نقت وحسدت وما أن مس الرسول زينب باعتبارها عائشة حتى صاحت عائشة لتنبه الرسول فغضبت زينب واشتبكت في معركة كلامية مع عائشة وارتفعت الأصوات في بيت النبي الذي لم يكن له علم بهذه المؤامرة النسوية.. وما يعيننا من هذه الرواية هو كشف مكانة عائشة ودورها في حياة الرسول (ص) وهو ما أوضحه لنا موقف أبيها العنيف من موقفها وسلوكها فهذا الموقف إن دل على شيء فإنما يدل على أن عائشة كانت زوجة مشاغبة للرسول ولزوجاته مما [صفحة ٩٥] كان يطلب تدخل أبيها لنهرها ووقفها عند حرها. وهذا فيه إثارة إلى عدم تفرغ النبي لمثل هذه الأشياء الصغيرة إذ أن الزوج عادة يتكفل بتأديب زوجته إذا ما خرجت عن حدود الأدب.. ومثل هذه الموقف صدر من أبي بكر تجاه عائشة حين دخل عليها ووجدها ترفع صوتها على الرسول قائلة: والله إنني لأعلم أن علياً أحب إليك من أبي.. ومثله أيضاً صدر من عمر حين قرر الرسول تطبيق عائشة وحفصة لكثرة مشاغلها وهو ما نزلت بسببها آيات سورة الترحيم.. قال عمر: يا بنت أبي بكر قد بلغ من شأنك أن تؤذى رسول الله. وقال لحفصة نفس ما قال لعائشة غير أنه أضاف: والله لقد علمت أن رسول الله لا يحبك ولولا أنا لطلقك [٢٢٠]. وفي رواية أخرى فقام أبو بكر إلى عائشة بجأ - يطعن - عنقها. وقام عمر إلى حفصة بجأ عنقها [٢٢١]. وفي سبيل خدمة الخط القبلي الذي ساد بعد وفاة الرسول (ص) والذي وضع حجر أساسه أبو بكر وعمر وأنتج في النهاية الخط الأموي الملكي الذي ساد واقع المسلمين حتى يومنا هذا. في سبيل هذا الخط وخوفاً من تشويبه والتشكيك فيه عمل الفقهاء على تبييض وجهي عائشة وحفصة والتمويه على الجناية التي ارتكباها في حق الرسول والدعوة والتي تمثلت في كشف سر النبي وفضحه مما أدى إلى نزول آيات سورة الترحيم الصارمة.. عمل الفقهاء والمحدثون على تصوير ما حدث على أنه صراع بين نسوة النبي بسبب الغيرة.. روى أن رسول الله (ص) مكث عند زينب وشرب عندها عسلاً. فتواصيت أنا - أي عائشة - وحفصة أن أيتنا دخل عليها النبي فلتقل أني أجد منك ريح المغاير أكلت مغاير. فدخل على إحدهما فقالت ذلك له. فقال لا بل شربت [صفحة ٩٦] عسلاً عند زينب بنت جحش ولن أعود له. فنزلت (يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك.. إن تتوبا إلى الله) لعائشة وحفصة. وإذ أسر النبي إلى بعض أزواجه حديثاً [٢٢٢]. ويروى أن النبي (ص) خلا بمارية القبطية في غرفة حفصة وضاجعها فدخلت عليه حفصة وهي معه فقالت يا رسول الله: في بيتي وفي يومي وعلى فراشي. فقال رسول الله: "إني مسر إليك سرا فأخفيه لي؟" فقالت: ما هو؟ قال: "هي - أي مارية - على حرام فأمسكي عني." قالت لا أقبل دون أن تحلف لي. قال: "والله لا أمسها أبداً." فذهبت حفصة فأخبرت عائشة فنزل قوله تعالى (يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك).. ثم قال (وإذ أسر النبي إلى بعض أزواجه حديثاً) يعني حفصة. (فلما أنبأت به - حين أخبرت عائشة - وأظهره الله عليه عرف بعضه وأعرض عن بعض. فلما نبأها به - يعني حفصة - قالت من أنبأك هذه؟ قال: نبأني العليم الخبير. إن تتوبا إلى الله فقرصت قلوبكما - يعني حفصة وعائشة - وإن تظاهرا عليه - لعائشة وحفصة - فإن الله هو مولاه فجبريل وصالح المؤمنين [٢٢٣]. وبين هاتين الروایتين: رواية العسل ورواية مارية. يتأرجح الفقهاء والمحدثون في شأن أسباب نزول آيات سورة الترحيم. ولا شك أن تصوير الموقف بهذه الصورة فيه استخفاف صريح بالعقل فضلاً عن مهانة الرسول. الذي صور في كلتا الروایتين بالسذاجة والظلم والخوف من نسائه والكذب عليهن.. فالسذاجة تبدو من خلال تعامله مع زينب بحسن نية وعدم علمه بالمؤامرة التي حاكتها عائشة وحفصة.. والخوف يبدو في تراجعته وإنكاره أنه به رائحة مغاير. ثم عزمه على عدم العودة لشرب العسل.. والظلم يبدو من مضاجعته مارية في يوم حفصة وفي غرفتها.. [صفحة ٩٧] والكذب يبدو من محاولته احتواء الموقف بإغراء حفصة بكشف سر لها وهو تحريم مارية عليه ولم يبرد جسدها وجسده بعد. ولأن حفصة شككت في صدق هذا الكلام فمن ثم طلبت منه أن يحلف عليه.. إن المحدثين والفقهاء

يريدون أن يؤكدوا لنا أن السماء اهتزت ونزل جبريل بهذه النصوص الخطيرة والحاسمة بسبب غيرة النساء والعلاقات الجنسية للرسول.. اللهم رحمة بالعقول.. وإنصافا للرسول من هؤلاء.. إن المسألة على ما يبدو من نصوص صورة الترحيم هي أكبر بكثير لكن الفقهاء ولا يريدون استخدام عقولهم من أجل الوصول إلى الحقيقة. المسألة على ما يبدو تتعلق بالدين ومستقبله فهذا هو الأمر الذي من الممكن أن تهتز له السماء مؤكدة للرسول أن الله مولاه وجبريل وصالح المؤمنين. ضاربه مثل امرأتين من الذين كفروا وهما امرأة نوح وامرأة لوط. ومثلا لامرأتين صالحتين هما: آسيا زوجة فرعون. ومريم ابنة عمران. وكان النصوص تؤكد للرسول أنه ليس بدعا من الرسل فهناك رسل قبله خانتهم زوجاتهم وانحرفت عن دعواتهم ونهجهم.. إذن دعوى عسل النحل أو العلاقة الجنسية التي يحاول المحدثون تأكيدها برواياتهم. ويحاول الفقهاء تثبيتها بتبريراتهم وتأويلاتهم ليست إلا محاولة لتسطيح المسألة وتفريغها من مضمونها وأهدافها ومراميها.. وهي محلولة لاستغفال المسلمين وتسفيه عقولهم.. لقد برز دور عائشة بعد وفاة الرسول (ص).. برز في دعم نهج أبيها. وبرز في ضرب نهج الإمام علي وتشويهه.. ولقد آثر نساء النبي السكون والإقرار في البيوت عملا بقوله تعالى: (وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى..) أما عائشة فقد ضربت بهذا النص عرض الحائط وخرجت إلى ساحة السيف والسياسة فجنت على نفسها وجنت على المسلمين.. [صفحة ٩٨] يروى عن سودة بنت زمعة قالت: حججت واعتمدت وأنا أقر في بيتي كما أمرني الله عز وجل [٢٢٤]. ويروى عن أم سلمة قالت: لا يحركني ظهر بعير حتى ألقى النبي [٢٢٥]. ويروى عنها وعن زينب بنت جحش قالتا: لا تحركنا دابة بعد رسول الله [٢٢٦]. وما كان يوم الجمل حين خرجت تعرض المسلمين على قتال على وتقود بنفسها المعركة - إلا فاجعة ونقطة سوداء في تاريخها [٢٢٧]. يروى أن عمار بن ياسر خطب في الناس بالكوفة وقت خروج عائشة فقال: إني لأعلم أنها لزوجته - أي النبي - في الدنيا والآخرة. ولكن الله ابتلاكم لتبعوه أو إياها [٢٢٨]. يقول ابن حجر: قوله لتبعوه أو إياها قيل الضمير لعلي لأنه الذي كان عمار يدعو إليه. والذي يظهر أنه لله والمراد باتباع الله اتباع حكمه الشرعي في طاعة الإمام وعدم الخروج عليه. ولعله أشار إلى قوله تعالى (وقرن في بيوتكن) فإنه أمر حقيقي خوطب به أزواج النبي. والعدر في ذلك عن عائشة أنها كانت متأولة هي وطلحة وزبير وكان مرادهم إيقاع إصلاح بين الناس وأخذ القصاص من قتله عثمان [٢٢٩]. وليس هنا مجال الرد على ابن حجر في تبريره لموقف عائشة لأنه خارج [صفحة ٩٩] موضوع البحث. إلا أننا نكتفي باعترافه في أول كلامه بتجاوز عائشة وخروجها عن دائرة النص والإمام الشرعي [٢٣٠]. ويروى أنه وقعت بين حيين من قريش منازعة فخرجت عائشة على بغلة تصلح بينهما فلقيا ابن أبي عتيق فقال: إلى أين جعلت فداك؟ فقال: أصلح بين هذين الحيين. فقال: والله ما غسلنا رؤوسنا من يوم الجمل بعد فكيف إذا قيل يوم البغل؟ فضحكت وانصرفت [٢٣١]. من هنا فإنه يروى عن عائشة حين حضرها الموت قالت: وددت أني إذا مت كنت نسيا منسيا [٢٣٢]. وقالت: يا ليتني لم أخلق. يا ليتني كنت شجرة أسبح. يا ليتني كنت حجرة. يا ليتني كنت مدرة؟ قيل: وما ذاك منها؟ قال - أي الراوى -: توبة [٢٣٣]. وقالت: لم أكن أحب أن أسمع أحدا اليوم يثنى علي. إني قد أحدثت بعد رسول الله (ص) [٢٣٤]. ونخرج مما سبق بما يلي: - أن هناك شك حول سن عائشة وتاريخ ارتباطها بالرسول.. - أن عائشة لم تكن زوجة مميزة.. - أن صدامات عائشة مع زوجات النبي دليل على عدم تميزها وكونها تحاول اقتناص هذا التميز. - أن روايات عائشة تفضح الرسول كما تفضحها هي.. - أن عائشة تحتكر الرواية عن الرسول دون زوجات النبي.. - أن سن عائشة وفترة مكوثها مع الرسول (٩ سنوات) كما نصت على ذلك الروايات - لا يتلاءم مع هذا الكم من الروايات التي روتها والدور الذي تحاول أن ترسمه لها هذه الروايات.. [صفحة ١٠٠] - أن التركيز على عائشة يهدف لضرب على علي الذي ارتبط بالرسول من سن السادسة قبل أن تولد عائشة - حسب رواياتهم - ونهل من علمه. فإذا اعتبرنا أن الرسول تعهد عائشة من طفولتها وأرضعها علمه وحكمته فإنه تعهد علينا أيضا منذ نعومة أظفاره وأرضعه علمه وحكمته. لكن الفقهاء والمحدثين مالوا إلى عائشة ودعموا رواياتها وأهملوا عليا ورواياته.. - أن هناك ترابط بين عائشة وحفصة دون بقية أزواج النبي وهو يعكس الترابط الذي كان بين أبي بكر وعمر والذي أنتج الخط القبلي الذي ساد بعد وفاة النبي.. - أن تضخيم عائشة من باب الجنس دليل على عدم وجود مميزات أخرى لها.. - أن جميع الروايات ترصد تاريخ عائشة وفضائلها من رواياتها هي.. [

الرسول العاشق (٢): الرسول يتهافت على والنساء هن يتهافتن عليه

من مهازل القوم ما ينسبه الرواة للرسول (ص) حول علاقته بالنساء وكأنهم لم يكتفوا بما نسبوه له حول علاقته بعائشة فأرادوا توسيع دائرة هذه العلاقة لتكون فتحة للحاكم بعده كي يغنموا من النساء ويتوسعوا في التمتع بهن على حساب الرسول.. ومثل هذه الروايات الشائنة التي تفضح الرسول جنسيا وتشوه صورته يتداولها القوم بكل ثقة واطمئنان.. ويقيني أن كثيرا من المسلمين لا يعرفون شيئا عن هذه الروايات التي تزدهم بها كتب السنن. فمن ثم هم بمجرد التعرف عليها سوف يرفضونها بالفطرة.. إن العقل لا يقبل أن تكون الحياة الخاصة للرسول مفضوحة بهذا الشكل الذي تبرزه الروايات. كما لا يقبل بصرحة هذه الوقائع المنسوبة للرسول والمتعلقة بالنساء في ظل الدور المرسوم له والمهمة الملقاة على عاتقه كنبى خاتم ورسول للعالمين.. ولقد استثمرت هذه الروايات من قبل خصوم الإسلام ورسمت من خلالها صورة مشوهة للرسول كرجل غارق في الملذات يتهافت على النساء ولا يمل من مضاجعتن ليل نهار.. والواجب على أصحاب العقول والقلم أن يتصدوا لهذه الروايات حفاظا على صورة الرسول وصورة الإسلام.. الواجب أن تكون هناك انتفاضة فكرية ضد هذه الموروثات التي أقل ما يقال فيها أنها من الأسرائيليات.. - فى السلم: يروى أن رسول الله (ص) رأى امرأة فأتى امرأته زينب وهى تمعس منيئة لها فقضى حاجته ثم خرج إلى أصحابه فقال: "إن المرأة تقبل فى صورة شيطان وتدبر [صفحة ١٠٤] فى صورة شيطان فإذا أبصر أحدكم امرأة فليأت أهله فإن ذلك يرداها فى نفسها [٢٣٥]. وفى رواية أخرى: أن النبى (ص) رأى امرأة فدخل على زينب بنت جحش فقضى حاجته منها ثم خرج إلى أصحابه فقال لهم: "إن المرأة تقبل فى صورة شيطان فمن وجد من ذلك شيئا فليأت أهله فإنه يضم ما فى نفسه [٢٣٦]. قال النووى: قوله إن المرأة تقبل فى صورة شيطان وتدبر فى صورة شيطان يعنى الإشارة إلى الهوى والدعاء إلى الفتنة بها لما جعله الله تعالى فى نفوس الرجال من الميل إلى النساء والالتذاذ بنظرهن وما يتعلق بهن فهى شبيهة بالشيطان فى دعائه إلى الشر بوسوسته وتزيينه له [٢٣٧]. وقليل من التأمل فى هذه الرواية يكشف لنا مصادمتها للعقل وللواقع.. أما مصادمتها للعقل فيظهر لنا من انفعال الرسول وقيام شهوته بمجرد أن وقع بصره على تلك المرأة. وهذا التصور فيه امتهان لشخص الرسول المعصوم والمبرأ من الهوى وهو يظهر بمظهر الرجل الشهوانى الذى لا يكف عن ملاحقة النساء ببصره. وإذا كان هذا هو حال الرسول فكيف حال أصحابه؟ إن الرواية لم تجيبنا عن هذا السؤال فهى قد بينت لنا أن الرسول هو الذى تأثر بتلك النظرة وقامت شهوته وحده فهرع إلى زينب ليطفى نار الشهوة ثم خرج إلى أصحابه فإذا هم بانتظاره فأخبرهم بسبب تركه لهم ثم أنزل غضبه ولعنته على المرأة وعلى النساء أجمعين مشبها إياهن بالشيطان.. ومن هذا البيان برزت لنا حقيقتان: الأولى: أن الصحابة كانوا أكثر ثباتا وأقل تأثرا بتلك المرأة من الرسول.. الثانية: أن الرسول فضح نفسه وكشف أمام أصحابه ما جرى له من تلك المرأة وما فعله مع زينب حين هرع إليها.. [صفحة ١٠٥] فهل يقبل العقل مثل هذا الكلام..؟ أما مصادمتها للواقع آنذاك فيظهر من أن النساء فى زمن الرسول (ص) لم يكن يسرن فى الطرقات عاريات أو مائلات أو مميلات فكل هذه صور من حال المرأة فى آخر الزمان وهو قد تنبأ بها [٢٣٨] . إذن فماذا كانت ترتدى تلك المرأة التى أثارت الرسول..؟ ويروى عن عائشة قولها: كنت أطيب رسول الله (ص) فيطوف على نسائه ثم يصبح محرما ينضح طيبا [٢٣٩]. ويروى عن أنس بن مالك: كان النبى (ص) يدور على نسائه فى الساعة الواحدة من الليل والنهار وهن إحدى عشر. قلت لأنس: أو كان يطيقه. قال: كنا نتحدث أنه أعطى قوة ثلاثين [٢٤٠]. قال النووى: أما طوافه (ص) على نسائه بغسل واحد فيحتمل أنه كان يتوضأ بينهما أو يكون المراد بيان جواز ترك الوضوء. وقد جاء فى سنن أبى داود أنه (ص) طاف على نسائه ذات ليلة يغتسل عند هذه وعند هذه. فقيل يا رسول الله: ألا تجعله غسلا واحدا. فقال: "هذا أذكى وأطيب وأطهر." وعلى تقدير صحته يكون هذا فى وقت وذاك فى وقت. وطوافه (ص) محمول على أنه كان برضاهن أو برضى صاحبة النوبة إن كانت نوبة واحدة. وهذا التأويل يحتاج إليه من يقول كان القسم واجبا على رسول الله فى الدوام كما يجب علينا. وأما من لا يوجه فلا يحتاج إلى

تأويل فإن له أن يفعل ما يشاء. وهذا اختلاف في وجوب القسم هو وجهان لأصحابنا [٢٤١]. وقال القاضي عياض: إن الحكمة من طوافه عليهن في الليلة الواحدة كان [صفحة ١٠٦] لتحسينهن كأنه أراد به عدم تشوفهن للزواج إذ الاحصان له معان منها الإسلام والحريه والعفة والذي يظهر أن ذلك إنما كان لإرادة العدل بينهن في ذلك وإن لم يكن واجبا [٢٤٢]. ويتعلق ابن حجر بقوله: وفي التعليل الذي ذكره نظر لأنهن - أي نساء النبي - حرم عليهن التزويج بعده. وعاش بعضهن بعده خمسين سنة فما دونها وزادت آخرهن موتا على ذلك - هي أم سلمة وتوفيت في عام ٦١ هـ [٢٤٣]. لقد غرق الفقهاء في التأويلات والاحتمالات وتناسوا جوهر الرواية. وهم بالطبع غير مكلفين بذلك فوظيفتهم هي التأويل والتبرير واستنباط الأحكام وليس إعمال العقل في الروايات لمعرفة مدى صحتها وانسجامها مع نصوص القرآن وشخص الرسول فما دامت هي من روايات البخاري ومسلم فقبلوها واجب شرعي ورفضها طعن في الدين وفي الرسول.. وإذا كان هناك من أصابته الدهشة لسماعه هذا الخبر في زمن الرسول (ص) وهو ما يظهر من خلال قوله: أو كان يطيقه؟ فكيف الحال بنا اليوم..؟ وقد جاء رد أنس ليزيد الطين بله بقوله: كنا نتحدث أن له قوة ثلاثين. أي قوة ثلاثين رجلا في الجماع.. فهل هناك فضح وتعريه للرسول أكثر من هذا..؟ إن هذا الكلام لا يعني إلا شيئا واحدا وهو أن الحياة الجنسية للرسول كانت مكشوفة للجميع وسيرته مع نسائه على السنة الناس بالمدينة.. وهذا كلام غير مقبول. كما أنه من غير المقبول فكرة الطواف ذاتها. من حيث القدرة ومن حيث الفراغ. إن التسليم بمثل هذه الروايات يعني أن الشغل الشاغل للرسول كان النساء. وهذا العدد الذي ارتبط به - سواء كان تسعة أو إحدى عشر - كاف وحده لإضاعة [صفحة ١٠٧] الليل والنهار. فإن طاف عليهن ليلا لا بد أن ينام النهار. وإن طاف عليهن نهارا لا بد أن ينام الليل وفي كلتا الحالتين ليس هناك وقت لشؤون الدعوة والمسلمين ولا حتى لاستقبال الوحي.. ويلزم لنا حتى تتضح الصورة أن تلقى الضوء على نساء النبي (ص) لتبين طبيعته علاقته بهن.. ومن المعروف أن الزوجة الأولى للنبي كانت خديجة وقد القينا عليها الضوء سابقا وهي قد توفيت في مكة وذكرناها للإشارة إلى الزوجة الثانية التي جاءت بعدها وهي سودة بنت زمعة.. والفقهاء يختلفون حول تاريخ وفاة خديجة وزواج الرسول بعائشة في سن التاسعة. هل تم هذا الزواج بعد خديجة أم بعد سودة؟ [٢٤٤]. قال الماوردي: الفقهاء يقولون: تزوج عائشة قبل سودة. والمحدثون يقولون: تزوج سودة قبل عائشة [٢٤٥]. فأيهما نصدق: الفقهاء أم المحدثون؟ وإذا كان الفقهاء خاضعون على الدوام للمحدثين يعتمدون رواياتهم وينون على أساسها مذاهبهم وعقائدهم. فما هو المبرر للانشقاق عليهم في هذه المسألة..؟ يروى عن عائشة قولها: أن سودة بنت زمعة وهبت يومها لعائشة. وكان النبي يقيم لعائشة بيومها ويوم سودة [٢٤٦]. ويروى عن عائشة أيضا: قالت سودة بنت زمعة حين أسنت وفرقت أن يفارقها رسول الله (ص): يا رسول الله. يومى لعائشة. فقبل ذلك رسول الله منها. وفي ذلك أنزل الله تعالى (وإن امرأة خافت من بعلها نشوزا) [٢٤٧]. [صفحة ١٠٨] ويبدو من ظاهر هذه الرواية أن نساء النبي (ص) قد نقصن واحدة فأصبح الرسول يطوف على ثمانية لا تسع. أما باطنها فيكشف لنا أن سودة كانت مهددة بالطلاق وفراق الرسول لها لعدم قدرتها على تلبية رغباته الجنسية وأنها قد أنقذت نفسها بالبقاء على ذمة الرسول بالتخلي عن يومها لعائشة.. فهل يجوز أن يقال مثل هذا الكلام في حق النبي الذي جاء يبشر بالعدل والرحمة؟ وإذا كان هذا هو حال سودة فلماذا تزوجها إذن..؟ ولماذا وهبت سودة يومها لعائشة من دون نساء النبي؟ هل لأن هوى النبي مع عائشة؟ وإذا كان هذا ما تؤكد الروايات فهو يعني أن عائشة استأثرت بمعظم الليالي وهو ما ينقض فكرة الطواف.. ويروى أن النبي (ص) بعث إلى سودة بطلاقها فلما أتاها جلست على طريق بيت عائشة. فلما رآته قالت: أنشدك بالذي أنزل عليك كتابه واصطفاك على خلقه لم تطلقني. الموجدة وجدتها في؟ قال "لا". قالت: فإني أنشدك بمثل الأولى أما راجعتني وقد كبرت ولا حاجة لي في الرجال ولكني أحب أن أبعث في نسائك يوم القيامة. فراجعها النبي. قالت: فإني قد جعلت يومى وليتي لعائشة حبة رسول الله [٢٤٨]. وهذه الرواية تؤكد إصرار الرواة على أن المسألة الجنسية هي أساس علاقة الرسول بنسائه مع أن سودة هذه كانت امرأة ضخمة طويلة وفوق ذلك كانت ثيبا. ترملت بعد وفاة زوجها السكران بن عمرو وكان من مهاجري الحبشة وتوفى في مكة بعد عودته منها [٢٤٩]. وفيما يتعلق بعائشة الزوجة الثالثة للنبي حسب الترتيب التاريخي فقد استعرضنا في الباب السابق دورها وموقف الرسول منها. وإذا ما سلمنا بصحة [

صفحة ١٠٩] الروايات الواردة فيها بكونها محظية الرسول (ص) فهذا يعنى بطلان فكرة الطواف. وإذا ما قررنا رفضها فإن هذا يعنى ضرب مكانة عائشة.. وفي كلا الحالتين الموقف ليس فى صالح الرواة أو الفقهاء.. أما حفصة فإنها كما أشرنا كانت حليفة عائشة وكانت ثيبا تزلت بعد وفاة زوجها خنيس بن حذافة. وعرضها عمر على عثمان فقال ما لى فى النساء حاجة ثم عرضها على أبى بكر فأبى فغضب عليهما عمر. حتى تزوجها رسول الله بعد ذلك [٢٥٠]. ولم تأت الروايات بشئ يرفع من مقامها عند الرسول كما هو حال عائشة بل روى ما ليس فى صالحها كما أشرنا من قبل ونضيف هنا رواية تطليقها من قبل الرسول.. يروى: طلق رسول الله (ص) حفصة ثم راجعها [٢٥١]. وتزوج رسول الله زينب بنت خزيمة وكانت تحت عبيدة بن الحارث فقتل عنها يوم بدر فجعلت أمرها إلى الرسول فتزوجها فى السنة الثالثة من الهجرة فمكثت عنده ثمانية أشهر ثم توفيت وهى أول من توفيت من زوجاته بالمدينة فى حياته [٢٥٢]. وهذه المدّة القصيرة التى قضتها زينب مع الرسول تجعل من نسوة النبى اللاتى كان يطوف عليهن سبع. وهذا فيه نقض لرواية طوافه على التسع.. وتزوج رسول الله (ص) ريحانة بنت زيد وكانت من سبى بنى قريظة بعد أن أسلمت وكان يستكثر منها فلم تزل عنده حتى ماتت أثناء رجوعها من حجة الوداع وكان قد تزوجها سنة ست من الهجرة [٢٥٣]. [صفحة ١١٠] وباستثناء ريحانة من نسوة النبى يصبح عدد الطائف عليهن ست.. وإذا ما جمعنا فوق سودة وعائشة وحفصة وزينب وريحانة وأم سلمة وأم حبيبة وشفية وجويرية وزينب بنت جحش وميمونة يصبح عدد زوجات النبى إحدى عشر.. وإذا ما أضفنا إليهن فاطمة الكلابية التى يقال إنها طلقت لبياض كانت بها. أو بسبب تخييرها بين قومها وبين الرسول فاخترت قومها [٢٥٤]. وأسماء بنت النعمان الجونية وكانت من أجمل النساء ولما دخل بها الرسول ثم أهوى عليها ليقبلها وكذلك كان يصنع إذا اجتلى النساء. قالت: أعوذ بالله منك فتركها الرسول وبعثها إلى أهلها [٢٥٥]. ومليكة بنت كعب اللثى وقتيلة بنت قيس وبنت جندب الجندعى وسنا بنت الصلت وغير ذلك من النساء اللاتى خطبهن واللاتى وهبن أنفسهن للرسول بالإضافة إلى مارية القبطية التى أنجبت ولده إبراهيم الذى توفى فى المدينة [٢٥٦]. بهذا يتبين لنا أن الرسول ارتبط بأكثر من عشرين امرأة ما بين زوجة وسرية.. وهناك خلاف بين الرواة والفقهاء حول عدد النسوة اللاتى ارتبط بهن الرسول بزواج دائم ما بين تسعة إلى إحدى عشر إلى ثلاثة عشر [٢٥٧]. إلا- أن ما يعيننا هنا من إلقاء الضوء على نساء النبى هو تبين استحالة تحقيق الطواف على النساء فى ساعة واحدة أو ليلة واحدة من قبل الرسول إذ أن تاريخ اقتران الرسول بهن لم يكن فى سنة واحدة وإنما كان فى سنوات متفرقة. فقد تزوج سودة فى مكة سنة عشر من النبوة.. [صفحة ١١١] وتزوج عائشة فى السنة الثالثة للهجرة.. وتزوج حفصة فى السنة الثالثة من الهجرة.. وتزوج زينب بنت خزيمة فى السنة الثالثة من الهجرة. وتزوج أم سلمة فى السنة الرابعة.. وتزوج زينب بنت جحش فى السنة الخامسة من الهجرة.. وتزوج جويرية بنت الحارث فى السنة الخامسة من الهجرة. وتزوج ريحانة بنت زيد فى السنة السادسة من الهجرة.. وتزوج شافية بنت حبي فى السنة السابعة من الهجرة.. وتزوج أم حبيبة بنت أبى سفيان فى السنة السابعة للهجرة.. وتزوج ميمونة بنت الحارث فى السنة السابعة من الهجرة.. ودخل بمارية القبطية فى السنة السابعة من الهجرة.. ويتبين لنا من خلال هذا العرض أن الرسول (ص) تزوج نساءه فى سنوات متفرقة فهن لن يجتمعن معه فى سنة واحدة. فكيف يتحقق الطواف بهن فى وقت واحد؟ والإجابة على هذا السؤال بين أمرين: إما أن يكون الأمر مختلق من أساسه.. وإما أن يكون الطواف فى آخر سنى عمر الرسول حيث تحقق له جمعهن.. وهو مردود بسبب تناقض الروايات ما بين التسعة والإحدى عشر. وبسبب أن الروايات تؤكد أن عائشة كانت تستأثر بالرسول وهذا فيه إخلال بالطواف وبسبب تنازل سودة ووفاء زينب بنت خزيمة مبكرا وبسبب روايات أخرى تشير إلى أن الرسول كان يستكثر من زينب بنت جحش وأم سلمة وغيرهما [٢٥٨]. - فى الحرب: كان ما سبق هو استعراض الحالة الجنسية للرسول (ص) فى الوقت السلم من [صفحة ١١٢] خلال الروايات التى نسبها القوم إلى الرسول. أما فى زمن الحرب فقد شهدت الروايات أنه ليس هناك فرق.. يروى أنه لما قسم السبى فى غزوة خيبر. جاء دحية فقال يا نبى الله أعطنى جارية من السبى. قال: " اذهب فخذ جارية. " فأخذ شافية بنت حبي. فجاء رجل إلى النبى فقال: يا نبى الله أعطيت دحية شافية بنت حبي سيدة قريظة والنضير. لا تصلح إلا لك. قال " ادعوه بها. " فجاء بها. فلما نظر إليها النبى قال " خذ جارية من السبى غيرها. "

فأعتقها النبي وتزوجها. حتى إذا كان بالطريق جهزتها له أم سليم فأهدتها له من الليل. فأصبح النبي عروسا [٢٥٩]. يقول الفقهاء: قوله: خذ جارية من السبي غيرها. يحتمل ما جرى مع دحية وجهين أحدهما: أن يكون رد الجارية برضاه وأذن له في غيرها. والثاني: أنه إنما أذن له في جارية له من حشو السبي لا- أفضلهن. فلما رأى النبي (ص) أنه أخذ أنفسه وأجودهن نسبا وشرفا في قومها وجمالا استرجعها لأنه لم يأذن له فيها ورأى في إبقائها لدحية مفسدة لتمييزه بمثلها على باقي الجيش. ولما فيه من انتهاكها مع مرتبتها وكونها بنت سيدهم ولما يخاف من استعلانها على دحية بسبب مرتبتها. وربما ترتب على ذلك شقاق أو غيره فكان أخذه (ص) إياها لنفسه قاطعا لكل هذه المفاسد المتحوفة. ومع هذا فعوض دحية عنها [٢٦٠]. هذا ما يقوله الفقهاء حول هذه الرواية المزريّة. احتمالات وتبريرات واهية فيها استخفاف بالعقول وتوهين للأمر وتعتيم على حقيقته.. ومثل هذه الاحتمالات لا تغني ولا تسمن من جوع فظاهر الرواية ينطق بالحق وهو أن الرسول (ص) وهو في ميدان الحرب كما هو حاله في السلم لا- ينسى النساء ولا يصبر عليهن فالهوس الجنسي يسيطر على مخيلته ودفعه إلى التراجع عن قراره بإعطاء صفيّة إلى دحية بمجرد أن زينها القوم له دون أن يراها. وما إن رآها في نفسه وتأكد له الخبر فأخذها منه لنفسه. ولو أن الأمر انتهى [صفحة ١١٣] عند هذا الحد لقلنا إن الرسول احتجزها مخافة أن يفتن بها القوم وحتى يعود إلى المدينة فينظر في أمرها. لكن كلام الفقهاء يؤكد أن الرسول أخذها لنفسه لكونها لا تناسب دحية الفقير الذي ينتمى إلى طبقة وضيعة لا تلائم طبقة صفيّة العالمة. الفقهاء يؤكدون أن الرسول عالج المسألة من منظور طبقي لا من منظور شرعي. فهل جاء الإسلام ليدعم الطبقية ويؤكد ما أم ليقضى عليها ويفتتها..؟ إن ما تصوره الرواية هو أكثر مما وصفنا. فالرسول اشتعلت شهوته بمجرد رؤية صفيّة وقرر أن يواقعها في أقرب فرصة فدفعها إلى أم سليم لتجهزها له وهو في الطريق إلى المدينة وما إن جهزتها حتى دخل بها في الطريق.. هل يحتمل عقل المسلم وقلبه هذا الامتهان والتشويه لنبيه..؟ واختلف الفقهاء فيمن أعتق أمته على أن تزوج به ويكون عتقها صداقها - كما فعل الرسول مع صفيّة - وقال الجمهور: لا يلزمها أن تزوج به ولا يصح هذا الشرط [٢٦١]. هذا ما خرج به الفقهاء من هذه الرواية عدم جواز نكاح الأمة المعتقة من سيدها بدون صداق على أساس أن عتقها هو صداقها واعتبروا ما حدث مع صفيّة هو حكم خاص بالرسول وحده.. ولقد أسهم الفقهاء على الدوام في نشر أحكام الإمامة وتوطئتها وسط المسلمين بدلا من القضاء عليها ودفنها وذلك خدمة للحكام الذين اتخذوا من حكم ملك اليمين العوبة في أيديهم يملكون به من النساء ما يشتهون به مما ساعد على ازدهار تجارة الرقيق التي جاء الإسلام للقضاء عليها [٢٦٢]. ويبدو أن مسلم شعر بالخلل في روايته. فجاء بالرواية من طريق آخر يحوى مخرجا للرسول (ص) من التورط في أمر صفيّة.. يروى: وقعت في سهم دحية جارية جميلة فاشتراها رسول الله (ص) بسبعة [صفحة ١١٤] أروس ثم دفعها إلى أم سليم تصنعها له وتهيئها. قال - أي الراوي - وأحسبه قال وتعدت في بيتها وهي صفيّة بنت حبي.. وقال الناس: لا ندرى أتزوجها أم اتخذها أم ولد. قالوا: إن حجبتها فهي امرأته وإن لم يحجبها فهي أم ولد - أي أمة - فلما أراد أن يركب حجبتها فقعدت على عجز البعير فعرفوا أنه قد تزوجها. فلما دنوا من المدينة دفع رسول الله (ص) ودفننا. فعثرت الناقة العضباء وندر رسول الله وندرت. فقام فسترها وقد أشرفت النساء فقلن أبعده الله اليهودية [٢٦٣]. ومن خلال هذه الرواية يحاول الراوي نفى الشبهات من حول الرسول في كونه أخذ ما ليس له. وكونه دخل على صفيّة من قبل أن تستبرأ. وذلك من خلال قوله الذي حشاه في وسط الرواية: وأحسبه قال وتعدت في بيتها أي في بيت أم سليم في المدينة. إلا أن بقية الرواية تكذب هذا الادعاء وتثبت أن الرسول دخل بصفيّة من قبل أن تنتهي عدتها وهذه مصيبة المصائب. فقد أقام الرسول وليمة العرس وتكلم الناس أتزوجها أم اتخذها أمة..؟ ومعنى ذلك هو ما أشارت إليه الرواية السابقة من أنه دخل بها في الطريق.. وهناك رواية ثالثة تزيل اللبس تقول: صارت صفيّة لدحية في مقسمه وجعلوا يمدحونها عند رسول الله (ص) ويقولون ما رأينا في السبي مثلها. قال فبعث إلى دحية فأعطاه بها ما أراد ثم دفعها إلى أم سليم فقال أصلحها ثم خرج الرسول من خير حتى إذا جعلها في ظهره نزل ثم ضرب عليها القبة [٢٦٤]. وبهذا تكون الصورة قد اتضحت.. الرسول رأى صفيّة فوقعت في نفسه.. الرسول صادرها أو قايضها أو دفع ثمنها لدحية.. الرسول دخل بها وهي في العدة.. وهذه النتائج الثلاث تكفينا لدحض هذه الروايات والحكم بوضعها وبطلانها دفاعا عن الرسول ولا

يعيننا سندها في شيء.. [صفحة ١١٥] ولم ينحصر أمر علاقة الرسول بالنساء في زمن الحرب في حدود صفيه وحدها بل امتد ببركة الرواة ليشمل جويرية بنت الحارث وريحانة بنت زيد.. أما جويرية فكانت من سبي بني المصطلق.. يروى عن عائشة قولها أصاب رسول الله (ص) نساء بني المصطلق.. فوعدت جويرية بنت الحارث في سهم ثابت بن قيس وكانت تحت ابن عم لها يقال له صفوان بن مالك فقتل عنها. فكاتبها ثابت بن قيس على نفسها على تسع أواق وكانت امرأة حلوة لا يكاد يراها أحد إلا أخذت بنفسه. فبينما النبي عندي إذ دخلت عليه جويرية تسأله في كتابها، فوالله ما هو إلا أن رأيتها فكرهت دخولها على النبي وعرفت أنه سيرى منها مثل الذي رأيت.. فقال الرسول: أو خير من ذلك؟ فقالت: ما هو؟ قال: أؤدى عنك كتابك وأتزوجك. قالت: نعم يا رسول الله [٢٦٥]. ويروى: ضرب رسول الله على جويرية الحجاب. وكان يقسم لها كما يقسم لنسائه [٢٦٦]. أما ریحانة فكانت من سبي بني قريظة وكانت متزوجة من رجل يسمى الحكم. وكانت ذات جمال. فلما عرض السبي على الرسول أمر بها فعزلت ثم أعتقها وتزوجها وكان يقسم لها كما يقسم لنسائه وضرب عليها الحجاب وكان معجبا بها وكانت لا تسأله إلا أعطاهما وكان يخلو بها ويستكثر منها [٢٦٧]. وحال رواية جويرية وريحانة هو حال رواية صفيه. فما حدث هنا حدث هناك. وكما افتتن الرسول بصفيه افتتن بجويرية أيضا في حضور عائشة التي ما إن وقع بصرها عليها حتى علمت أن الرسول لن يفلتها وهو ما حدث.. ثم افتتن بريحانة وصارت عنده من المحظيات المدلات اللواتي يستكثر منهن.. وما نخرج به من هذه الروايات هو أن شهوة الرسول كانت مفتوحة دائما [صفحة ١١٦] للنساء من وقت السلم ووقت الحرب وأن نسائه كانت تأكلهن الغيرة ولا يجدن حيلة في ذلك إلى الصبر وانتظار طوافه عليهن وقد يطول هذا الانتظار.. ولا شك أن افتتان الرسول بجويرية وريحانة جاء على حساب عائشة ونقض فكرة احتكارها لفرش الرسول كما أكد من جانب آخر أن عائشة لم تكن على قدر من الجمال والفتنة التي تمكنها من الهيمنة على الرسول وعزله عن الافتتان بغيرها.. - معارك نسائية: وفي وسط هذا الكم من النساء اللاتي ارتبط بهن الرسول كانت تكثر الصدمات والخلافات والمؤامرات والسبب والغيرة.. وكان الرسول (ص) في مواجهة هذه المعارك النسائية يقف في صف عائشة ضد نسائه الأخريات. لترك الروايات تتحدث نيابة عنا.. يروى عن عائشة: إن نساء النبي (ص) كن حزينين. فحزب فيه عائشة وحفصة وصفيه وسودة. والحزب الآخر أم سلمة وسائر نساء النبي. وكان المسلمون قد علموا حب رسول الله عائشة فإذا كانت عند أحدهم هدية يريد أن يهديها إلى رسول الله أخرها حتى إذا كان رسول الله في بيت عائشة بعث صاحب الهدية إلى رسول الله في بيت عائشة. فتكلم حزب أم سلمة. فقلن لها كلمي رسول الله يكلم الناس فيقول من أراد أن يهدي إلى رسول الله هدية فليهده إليه حيث كان من بيوت نسائه. فكلمته أم سلمة بما قلن. فلم يقل لها شيئا فسألناها - أي حزبها - فقالت: ما قال لي شيئا. فقلن لها فكلميه. قالت فكلمته حين دار إليها أيضا فلم يقل لها شيئا فسألتها فقالت: ما قال لي شيئا فقلن لها كلميه حتى يكلمك فدار إليها فكلمته. فقال: لا تؤذيني في عائشة فإن الوحي لم يأتني وأنا في ثوب امرأة إلا عائشة. قالت: أتوب إلى الله من أذاك يا رسول الله. ثم إنهن دعون فاطمة بنت رسول الله فأرسلن إلى رسول الله تقول: إن نساءك ينشدنك الله العدل في بنت أبي بكر [٢٦٨]. [صفحة ١١٧] ويروى عن عائشة أن الناس كانوا يتحرون بهداياهم يوم عائشة يبتغون بذلك مرضاة رسول الله (ص) [٢٦٩]. ويروى عن أم سلمة أن النبي (ص) حلف أن لا يدخل على بعض نسائه شهرا [٢٧٠]. ويروى عن عمر أنه دخل على حفصة فقال يا بنية لا يغرنك هذه التي أعجبها حسنا حب الرسول الله إياها يريد عائشة. فقصصت على رسول الله فتبسم [٢٧١]. ويروى عن عائشة قالت إن النبي (ص) كان يمكث عند زينب ابنة جحش ويشرب عندها عسلا فتواصيت أنا وحفصة أن أيتنا دخل عليه النبي (ص) فلتقل إني لأجد منك ريح مغاير.. فدخل على إحداهما فقالت له ذلك. فقال " لا بأس شربت عسلا عند زينب ولن أعود له " فنزلت (يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك) إلى (أن تتوبا إلى الله) لعائشة وحفصة (وإذا أسر النبي لبعض أزواجه حديثا) لقوله بل شربت عسلا [٢٧٢]. ويروى عن عائشة: كان رسول الله (ص) يحب العسل والحلوى وكان إذا انصرف من العصر دخل على نسائه فيدنو من إحداهن. فدخل على حفصة بنت عمر فاحتبس أكثر ما كان يحتبس. فغرت فسألت عن ذلك فقيل لي أهدت لها امرأة من قومها عكة عسل فسقت النبي منه شربه. فقلت أي عائشة أما والله لنحتالن له. فقلت لسودة إنه سيدنو منك فإذا دنا منك فقولي

أكلت مغاير فإنه سيقول لك لا. فقولى له ما هذه الريح التي أجد منك فإنه سيقول لك سقتنى حفصة شربة عسل. فقولى له جرت نحلته العرطف وسأقول له ذلك. وقولى أنت يا صفية ذاك. قالت: تقول سودة فوالله ما هو إلا أن قام على الباب فأردت أن [صفحة ١١٨] أبادئه بما أمرتنى به فرقا منك فلما دنا منها قالت له سودة يا رسول الله أكلت مغاير. قال "لا". قالت: فما هذه الريح التي أجد منك. قال "سقتنى حفصة شربة عسل" فقالت جرت نحلته العرطف. فلما دار إلى قلت له نحو ذلك. فلما دار إلى صفية قالت له مثل ذلك. فلما دار إلى حفصة قالت: يا رسول الله ألا أسقيك منه. قال "لا حاجة لي فيه" تقول سودة والله لقد حرمتها. قلت لها اسكتى [٢٧٣]. وهذه الروايات وغيرها مما ذكرناه في الباب السابق حول عائشة إنما تكشف لنا أن المعارك والمؤامرات النسائية لم تكن تتوقف في بيت الرسول والسبب الغيرة التي إن دلت على شئ فإنما تدل على أن هناك ظلم من قبل الرسول تجاه نسائه وعدم قدرته على تحقيق العدل بينهن. وهي - أي الغيرة - في ذاتها تنقض فكرة الطواف على النساء فلو كان هذا الطواف متحققا وبعده لم يكن هناك مبرر للغيرة كما تشير بذلك الرواية التي طالب فيها نساء النبي العدل في عائشة والتي ذكرناها كاملة في الباب السابق وهي تحوى تفاصيل الصدام بين عائشة وزينب ورفض الرسول الوساطات في أمر عائشة.. ومطالبة نساء النبي العدل في التعامل معهن ينقض فكرة الطواف أيضا إذ يؤكد أن عائشة مستأثرة بالرسول وحدها بينما بقيت النساء محرومات منه. وهذا يعنى أنه ليس هناك طواف.. إن اعتراف عائشة بأن نساء النبي كن حزينين يدل على أن نساء النبي (ص) لم يكن يدا واحدة. وكما تصور الرواية والروايات الأخرى أن سبب ذلك هو الغيرة من عائشة إلا أن هذا السبب ليس كافيا لتبرير هذا الموقف الذي إن دل على شئ فإنما يدل على أن الرسول فقد زمام الضبط والربط في بيته وأن نسائه قد تفلتن منه.. وإن التبرير المقنع لهذا الانقسام هو القبلي والسياسي. فقد أشرنا سابقا إلى [صفحة ١١٩] دور عائشة وحفصة سويا وأن لهما توجهات خاصة ترتبط بأبي بكر وعمر وأنهما اللتان نزلت فيهما آيات سورة التحريم. ومن هنا فهذه إشارة إلى أن حزبهما من السداجه تصور أن سببه الغيرة. من جهة أخرى لو نظرنا إلى واقع الحزب الآخر الذي تترجمه أم سلمة فسوف تتكشف حقيقة وهي أن هناك قضية هامة أدت إلى هذا الانقسام بين نساء النبي وهي قضية آل البيت واختصاصهم بمكانة متميزة وعالية في حياة الرسول واختصاصهم بدور الإمامة من بعده.. ولم يكن هذا الانقسام ينحصر في دائرة نساء النبي وحدهن إنما شمل الصحابة أيضا والمتتبع لسيرة علي وما روى في حقه يتبين له هذا الأمر بوضوح. إن هناك من كان يبغض عليا ويقف ضده.. وهناك من يحبه ويقف معه.. وحزب أم سلمة كافي صف عليا وهو ما تؤكد سيرتها ومواقفها.. يروى أن النبي (ص) خرج إلى أحد فرجع ناس ممن كان معه. فكان أصحاب النبي (ص) فيهم فرقتين قال بعضهم نقلتهم. وقال بعضهم لا. فنزلت (فما لكم في المنافقين فئتين) [٢٧٤]. وهذه الرواية التي تلقى الضوء على الذين رجعوا من الصحابة يوم أحد وتركوا الرسول تكشف لنا أن هناك حزب من الصحابة دافع عن هؤلاء المنافقين وصوت ضد قتلهم بينما كان موقف الحزب الآخر هو تأييد الحكم بقتلهم.. وما نخرج به من هذه الرواية هو أن ذلك الحزب الذي دافع عن هؤلاء المنافقين هو حزب يشك في إيمانه ومواقفه. إذ ما هي المصلحة في الدفاع عن المنافقين؟ كما أن انقسام الصحابة في مواجهة هذا الحدث يدل على أن هناك حزبان من الصحابة كل له موقفه المختلف في مواجهة شتى الأحداث التي واجهت مسيرة الإسلام في حياة الرسول.. يروى على لسان الإمام علي قوله: والذي فلق الحبة وبرأ النسمة إنه لعهد النبي الأسمى (ص) إلى أن لا يحبني إلا مؤمن. ولا يبغضني إلا منافق [٢٧٥]. [صفحة ١٢٠] ويروى عن الرسول قوله "حب الأنصار آية الإيمان وبغضهم آية النفاق" [٢٧٦]. وفي رواية أخرى "من أحبهم أحب الله ومن أبغضهم أبغضه الله" [٢٧٧]. ويروى عن الرسول (ص) قوله "إن الله أمرني بحب أربعة وأخبرني أنه يحبهم." قيل: يا رسول الله سمهم لنا. قال "علي منهم" يقول ذلك ثلاثة "وأبو ذر والمقداد وسلمان أمرني بحبهم وأخبرني أنه يحبهم" [٢٧٨]. ويروى عن النبي (ص) قوله تعالى لعلي "أنت مني وأنا منك" [٢٧٩]. ويروى عنه (ص) "أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي" [٢٨٠]. وهذه الروايات وغيرها مما تكتظ به كتب السنن خاصة روايات كتاب الله وعترتي التي أشرنا لها تعطينا دلاله قاطعة على أن الرسول كان يتعامل مع مجتمعه ومن حوله على أساس تصنيفي. فالصحابه كانوا درجات وكانوا طبقات. والرسول كان يتعامل مع كل فئة أو طبقة حسب درجتها ومستواها

الايماى ومدى تضحياتها فى سبيل الدعوة. وهذه بديهية قيادية تناسيها يعتبر طعنا فى الرسول وشكا فى قيادته.. وأهم ما تؤكد هذه الروايات هو هذا التصنيف. أن عليا والأنصار كانوا حزبا واحدا فى مواجهة الحزب الآخر وهو حزب المهاجرين.. والرسول (ص) لا يطلق كلاما عشوائيا بلا- هدف. وعندما يذكر هذه النصور بخصوص آل البيت وعلى والأنصار فإن هذا يدل على أن هناك من يبغضهم ويحسداهم.. [صفحة ١٢١] كذلك كان الرسول يتعامل مع نسائه على هذا الأساس. وهن كن فيهن الصالحات القانتات وكن فيهن غير ذلك وهو ما تشير إليه نصوص سورة التحريم ونحن وفقا للوقائع التاريخية نؤيد هذا الجزء من الرواية التى ذكرتها عائشة: (أن نساء النبى كن حزينين) لكننا نتوقف فى الجزء الباقى من الرواية ونرفضه.. والاعتراف بمسألة الهدايا فى ليلة عائشة يعنى الاعتراف بمسألة الطواف وكلا- الأمرين فضح للرسول وتعرية لحياته الخاصة. وكيف كان الناس يعرفون أمر طواف الرسول على نسائه..؟ هل كان الرسول تحت المراقبة..؟ أم أن أنس - خادم الرسول - روى رواية الطواف بصفته العارف بأسرار بيته؟ وإن صح هذا أمن الأدب أن يشيع أنس هذا الأمر عن الرسول..؟ إن مسألة الهدايا حالها كحال مسألة الطواف. ولما كانت مسألة الطواف قد تم نقضها فإن هذا ينقض مسألة الهدايا أيضا.. إن معنى إدخار الناس لهداياهم حتى يوم عائشة يعنى أن الناس كانوا يرقبون حركة الرسول بين نسائه ويعرفون موعد دخوله على عائشة فيندفعون نحوه بالهدايا لكسب رضاه.. وهذا يعنى أن الهدية لو أرسلت إلى الرسول فى بيت زينب أو أم سلمة فلن يتحقق رضا الرسول. لأنه لا- يتمتع وتحقق له الراحة والسعادة إلا- عند عائشة.. والسؤال هنا ما معنى ابتغاء مرضاة الرسول من وراء هذه الهدايا..؟ هل كان الناس يتعاملون مع الرسول كحاكم فيتقون شره بهذه الهدايا التى تكون فى هذه الحالة بمثابة رشوة يتحقق بواسطتها رضاه عنهم..؟ إننا دفاعا عن الرسول نرفض هذا السلف الذى هو من اختراع الرواة للارتفاع بمكانة عائشة على حساب الرسول.. والرواية تؤكد أن الرسول رفض مطالب نسائه بالعدل بينهن أو حتى الكلام فى هذا الأمر وهو ما يبدو من رفضه إجابة أم سلمة. ثم إنهاء الجدل حول هذه المسألة بقوله " لا تؤذيني فى عائشة فإن الوحي لم يأتني وأنا فى ثوب امرأة" إلا [صفحة ١٢٢] عائشة " فالرسول بهذا قد أقر الظلم على نفسه بعدم العدل بين نسائه معتبرا أن علاقته بعائشة علاقة مباركة من الوحي أما علاقته ببقية نسائه فهى علاقة غير مباركة. الأمر الذى ناقشناها سابقا.. والذى تؤكد هذه الرواية أيضا هو أن موقف الرسول من عائشة يعنى تهديدا لبقية نسائه. فمحاولة الحديث فى أمر العدل أو المساس بعلاقته بعائشة يعتبر بمثابة أذى له سوف يرد عليه بأذى للطرف الآخر وهو ما يظهر لنا من خلال قوم أم سلمة: (أتوب إلى الله من أذاك يا رسول الله).. فهل كان الرسول مؤذيا..؟ وتؤكد الرواية أيضا أن السيدة سودة قد شاركت فى هذه المعارك والألاعيب وهو ما يتناقض مع الروايات السابقة التى تؤكد أن الرسول تخلص منها أو هى قررت الانسحاب من حياته.. إلا أن ما تؤكد الرواية فوق هذا هو أن أم سلمة لم تتب واستمرت هى وحزبها فى مناوشة الرسول بطلبها من فاطمة التدخل والوساطة ثم لما فشلت وساطتها تبعها زينب التى دخلت فى عراك مع عائشة على مشهد من الرسول الذى كان يراقب العراك متبسما.. يروى: أن الرسول (ص) لما تزوج زينب بنت جحش نزلت آية الحجاب [٢٨١]. ويروى أيضا: أن الرسول (ص) ما أولم على امرأة من نسائه أكثر أو أفضل مما أولم على زينب. فإنه ذبح شاء [٢٨٢]. ويروى أن الناس لما تباطأوا فى الخروج من عند الرسول فى عرس زينب وشعر الرسول بالخرج من ذلك نزل قوله تعالى: (يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبى إلا أن يؤذن إلى طعام غير ناظرين أناه) إلى قوله (إن ذلكم كان عند الله عظيما) [٢٨٣]. [صفحة ١٢٣] ويروى أن الرسول (ص) قال: "أسرعن لحاقا بى أطولكن يدا. " قالت - أيا عائشة - فكن يتناولن أيتهن أطول يدا. فكانت أطولنا يدا زينب لأنها كانت تعمل بيدها وتتصدق [٢٨٤]. ومن هذه الرواية نخرج بالنتائج التالية: أولا: إن الوحي تنزل فى بيت زينب بآية الحجاب وآية الاستئذان وهو ما ينقض ادعاء حصر الوحي فى حدود بيت عائشة أو كما نصت الروايات فى لحاف امرأة أو فى ثوب امرأة غير عائشة.. ثانيا: إن هذه الروايات ترفع من مقام زينب لكونها نزلت بسببها آيات تحريم التبنى. وزكاها الرسول بوصفها بطول اليد فى معونة نفسها ومعونة الغير وهو ما لم يتحقق لعائشة المدللة. كما أولم عليها بشاة وهو ما لم يحدث من قبل فى زيجات الرسول. ثالثا: أن حال زينب الذى تصفه هذه الروايات يتناقض مع ما تصوره رواية عائشة التى تصفها بسوء الأدب فى حضرة الرسول.. ورواية أم سلمة التى تشير إلى أن

الرسول قد هجر بعض نسائه شهرا إنما تؤكد أن تلك النسوة إنما هن من خارج دائرة حزبها لأنها هي الرواية.. أما رواية نصيحة عمر لابنته حفصة فهي تعكس لنا مدى الغيرة والحسد أو الصراع الدائر بينها وبين عائشة من أجل السيطرة على الرسول.. ورواية العسل تلقى الضوء على كيد النساء ومؤامرتهم وأنهن لم يكن يشغلن شئ سوى الكيد لبعضهن وتآمر إحداهن على الأخرى وكل ذلك بسبب الغيرة. مما يصور بيت الرسول مشتتلا بالمعارك والخصومات على الدوام.. فهل نكح الرسول هذا الكم من النساء ليشغل بمعاركهن وخصوماتهن..؟ إن ما تصوره الروايات أن نكاح الرسول هذا الكم من النساء إنما كان بغرض [صفحة ١٢٤] الشهوة والهوى ولم يكن لأى غرض آخر. مما يضيف على الرسول صفات الرجل الشهوانى الباحث عن اللذات وهذا من شأنه أن ينعكس على دعوته بالسوء.. وهذا هو الهدف من اختراع هذه الروايات وغيرها من الروايات التى تتحدث عن تهافت النساء على النبى ووهب أنفسهن له.. [صفحة ١٢٧]

الرسول المشرع

الرسول يضيف على القرآن.. ويخالفه أيضا.. جاء الرسل بعقيدة واحدة.. لكنهم جاؤوا بشرائع مختلفة.. وانحصرت مهمة التبليغ فى دائرة العقيدة.. وانحصرت مهمة التبيين فى محيط الشرائع.. هذه هى مهمة الرسل.. وهذه هى حقيقة الرسالة.. والرسل لم يكن لهم علم مسبق بالشرائع وإنما كان لديهم علم بالوحدانية.. ومن خلال هذا التصور يمكن القول إن الرسل ليس لديهم صلاحيات الاجتهاد أو الإضافة على الأحكام التى يوحى بها إليهم.. وكيف يمكنهم الاجتهاد أو الإضافة فى شئ لا يفقهونه وليس لديهم رصيد سابق عنه..؟ من هنا فإن ربط الرسل بالاجتهاد أو الإضافة بعد صورة من صور الانحراف العقائدى الذى وقعت فيه الأمم والذى أدى بالناس فى النهاية إلى تاليه الرسل وعبادتهم وتولدت من خلال هذه العبادة عبادة حوارهم ثم أحبارهم ورهبانهم.. وما ينطبق على الرسل ينطبق على رسولنا (ص) الذى نص القرآن على أميته أى خلوه من الرصيد الثقافى قبل تسلمه مهام البعثة.. إلا أن الفقهاء والمحدثين تجاوزوا هذه القاعدة ونسبوا إلى الرسول الكثير من الروايات التى تدخله فى دائرة الاجتهاد والإضافة وهم بذلك قد تحققت فيهم سنن الأمم السابقة من المغالاة فى الرسل وتأليههم.. وما سوف نعرضه هنا هو ذلك الكم من الروايات التى تصطدم بالقرآن والعقل والتى جاء بها المحدثون وأصقوها بالرسول وما أضافه إليها الفقهاء من تحسينات وتأويلات وتبريرات بهدف دعمها وتبريرها وإضفاء المشروعية عليها حتى يتلقاها المسلمون بالقبول.. [صفحة ١٢٨] ولقد نقل المحدثون عن الرسول (ص) الكثير من الروايات التى تحض على القرآن ووجوب تعهده والالتزام بأحكامه وتوجيهاته وأن الرسول أوصى به.. روى: أن رسول الله (ص) قال: "إنما مثل صاحب القرآن كمثل صاحب الإبل المعقلة. إن عاهد عليها أمسكها. وإن أطلقها ذهبت [٢٨٥]. ويروى: "تعاهدوا القرآن فوالذى نفسى بيده لهُو أشد تفصيلا من الإبل فى عقلها [٢٨٦]. ويروى: "مثل الذى يقرأ القرآن وهو حافظ له مع السفرة والكرام. ومثل الذى يقرأ وهو يتعاهده وهو عليه شديد فله أجران [٢٨٧]. ويروى أن النبى (ص) أوصى بكتاب الله [٢٨٨]. ويروى أن الرسول (ص) أوصى فى حجة الوداع كتاب الله كما أوصى بعترته أهل بيته [٢٨٩]. ويروى عن الرسول قوله: "الحال ما أحله الله فى كتابه. والحرام ما حرمه الله فى كتابه [٢٩٠]. ومن هذه الروايات وغيرها يتبين لنا أن الرسول لم يوصى بسنته لاستحالة حفظها فهى علم وليست نصوصا. والعلم له أهله ممن يمتلكون مؤهلاته من الصحابة. ولأن القرآن يحتاج إلى البيان والبيان يحتاج إلى أمانة فمن ثم فإن الرسول قد انتخب آل البيت وعلى رأسهم الإمام على ليكونوا حملة علمه وبيانه وبعده. إلا أن الأمة من بعد الرسول لم تلزم خط الإمام على وسارت على النهج القبلى الذى قام بدوره باختراع كم من الروايات التى تدعم مشروعيته وتوطن فى أذهان المسلمين أن هذا الخط هو خط الرسول وحامل علمه وبيانه.. [صفحة ١٢٩] ولا- شك أن هذه الروايات لا بد وأن تحوى أحكاما جديدا فوق أحكام القرآن أو لم ترد فيه وذلك حسب حاجة هذه الخط لها.. من هنا برزت هذه الروايات المنسوبة للرسول (ص) والتى تضيف على لسانه أحكاما جديدا وتخترع أحكاما لا وجود لها فى القرآن وتضع الرسول فى دائرة المشرع.. إن الرسول إنما كان يدعوا دائما إلى التمسك بهدى القرآن

وحكمه لا- بهديه وحكمه هو. فهو وظيفته التبيين والتبليغ فقط. وسوف نعرض هنا لمثل هذه الروايات ونصوص الفقهاء المتعلقة بها ليتبين لنا مدى مصادمتها للقرآن والعقل.. - في النكاح ومتعلقاته: يروى أن رسول الله (ص) قال: " لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها " [٢٩١]. ويروى أن النبي (ص) تزوج ميمونة وهو محرم [٢٩٢]. ويروى أن رسول الله (ص) نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن أكل الحمر الإنسية [٢٩٣]. ويروى أن رسول الله (ص) نهى عن الشغار. أي يزوج الرجل ابنته مقابل أن يزوجه الآخر ابنته ليس بينهما صداق [٢٩٤]. ويروى عن عائشة قالت جاءت سهلة بنت سهيل إلى رسول الله (ص) فقالت يا رسول الله إني لأرى في وجه أبي حذيفة - زوجها - من دخول سالم فقال الرسول " ارضعيه. " فقالت: إنه ذو لحية. فقال " ارضعيه يذهب ما في وجه أبي حذيفة. " فأرضعته فذهب الذي في نفس أبي حذيفة [٢٩٥]. [صفحة ١٣٠] وبالنظر في الرواية الأولى يتبين لنا أنها تصطدم صراحة بالقرآن وتضيف حكما جديدا فوق أحكامه المتعلقة بالمحرمات من النساء.. يقول سبحانه: (ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء إلا ما قد سلف إنه كان فاحشة ومقتا وساء سبيلا. حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم وأخواتكم وعماتكم وخالاتكم وبنات الأخ وبنات الأخت وأمهاتكم اللاتي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتِكُمْ مِنَ الرضاعة وَأمهات نساكنكم وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن فإن لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم وأن تجمعوا بين الأختين إلا ما قد سلف إن الله كان عفورا رحيفا. والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم كتاب الله عليكم وأحل لكم ما وراء ذلكم) [٢٩٦]. ويبدو من خلال هذا النص القرآني الصريح القطعي أن هناك خمسة عشر نوعا من النساء يدخلن في دائرة التحريم على الرجال وهن: - ما نكح الآباء.. - الأمهات.. - بناتكم.. - أخواتكم.. - عماتكم.. - خالاتكم.. - بنات الأخ.. - بنات الأخت.. - أمهاتكم في الرضاعة.. - أخواتكم في الرضاعة.. - أمهات نساكنكم.. [صفحة ١٣١] - ربائبكم من المدخول بهن.. - بنات الابن.. - الأختين.. - المحصنات (المتزوجات).. ومن الواضح أنه ليس بينهن عمه الزوج أو خالتها.. قال الفقهاء: قوله (ص) " لا تنكح العمه على بنت الأخ ولا ابنة الأخت على الخالة " أي لا يجوز الجمع بينهما في النكاح وإن علت العمه أو الخالة وإن سفلت الابنة لأن ذلك يفضي إلى قطيعة الرحم وكذلك لا يجوز الجمع بينهما في الوطء بملك اليمين. قيل هذا الحديث مشهور يجوز تخصيص عموم الكتاب به وهو قوله تعالى (وأحل لكم ما وراء ذلكم) [٢٩٧]. وبهذا يتضح لنا أن الفقهاء لا يعينهم مدى مطابقتها الرواية لنصوص القرآن فما دامت هي صحيحة بطرق الإسناد التي ألفوها وأضفوا عليها العصمة. فهي إذن صحيحة وما تتضمنه من أحكام يجب الأخذ بها كما تؤخذ أحكام القرآن.. وعلى ضوء هذه النتيجة يستوى حكم رافض الأخذ بهذه الرواية مع رافض الأخذ بحكم القرآن. فإذا حكم بكفر الثاني حكم بكفر الأول. وبالتالي أنزلت الرواية منزلة القرآن.. ولقد تجاوز الفقهاء هذا الحد بأن جعلوا الروايات حكما على القرآن ومخصصة لعامه ومقيدة لمطلقة وناسخة لأحكامه.. وهنا قد جعل الفقهاء رواية تحريم نكاح عمه الزوج أو خالتها مخصصة لقوله تعالى (وأحل لكم ما وراء ذلكم). وهذه هي الطامة الكبرى. فهل يمكن للرسول أن يضيف أحكاما جديدة على أحكام القرآن. وهل يملك ذلك من الأصل..؟! [صفحة ١٣٢] إن نصوص القرآن لا تعطه هذه الصلاحية. ولو صح عن الرسول ذلك لكان ذريعة للمنافقين وأعداء الإسلام في زمانه ليطعنوا في هذا الدين ويشككوا في أحكامه.. أما الرواية الثانية فتشير إلى أن الرسول (ص) يحرم على الناس ما يبيحه لنفسه. كما تشير إلى أن شهوة الرسول الطاغية نحو النساء دفعت به إلى انتهاك الشعائر المقدسة والدخول بامرأة في وقت الاحرام.. يروى عن الرسول قوله " لا- ينكح المحرم ولا- ينكح ولا يخطب " [٢٩٨]. قال الفقهاء: السنة ناطقة بجواز نكاح المحرم بنكاحه (ص) ميمونة حال إحرامه وذلك في عمرة القضاء في ذي القعدة سنة سبع من الهجرة. والأصل في الأفعال العموم. والحلال لا- يمنع من شئ من المباحات فأى فائدة في إخبار تزوجه ميمونة في حله. والإخبار بهذا - أي بجواز نكاح المحرم - فيه فائدة الخبر وهي بيان جواز النكاح في الاحرام. فإنما الممنوع للمحرم النكاح بمعنى الوطء لا العقد ولا سبب لمنع عقدة النكاح له. فإن قلت أنت تريد حمل لفظ النكاح الوارد في الحديث على معناه الحقيقي لغة لكن قوله (ص) " ولا يخطب يؤدي خلافه. " قلنا نعم. ولكن ذكر الطحاوي أنه لم يوجد في كل الروايات وإنما الموجود لا- ينكح ولا ينكح. والمراد بالنكاح الواطئ. وبالممنكوح الموطوءة والمحرم من في الاحرام

[٢٩٩]. والظاهر من هذا الكلام أن الفقهاء في حيرة ما بين الروايات الواردة بالنهي عن نكاح المحرم والروايات الأخرى التي تبيحه على ضوء فعل الرسول.. ومسألة وجود الروايات المتناقضة التي تأمر بالحظر والإباحة في آن واحد هي مشكلة المشاكل في السنة المنسوبة للرسول. وهي إن دلت على شيء فإنما تدل على تخبط النقل أو عدم أمانة في الحفظ والرواية. وهي تدل على جانب آخر أهم وهو أن فكرة عصمة الرواية محل شك.. [صفحة ١٣٣] وهناك كثير من الأمثلة على الأحاديث المتناقضة في كتب السنن والتي سوف نعرض لصوره منها عند حديثنا عن نهى الرسول عن زواج المتعة [٣٠٠]. وإذا كان الفقهاء هنا قد رجحوا أحاديث إباحة نكاح المحرم فإنهم بهذا يكونوا قد ردوا أحاديث النهي. والسؤال هنا: إذن لماذا أبقوا على أحاديث النهي وصححوها؟ إن الفقهاء في مواجهة أصحاب العقول - في زمانهم - والذين وجدوا من المبررات الشرعية ما يدفعهم إلى التمسك بالنهي عن النكاح المحرم - واضطروا إلى تفتيت المسألة وفصل النكاح العملي عن النكاح النظري ومحاولة التأكيد أن الرسول تزوج ميمونة نظريا أي عقدا ولم يدخل بها وهذه فزلكة لغوية لم تقبل واعترض عليها على ما هو واضح من قول البعض لكن لفظه (ص) " ولا يخطب يؤدي خلافه " أي إن الرسول لو كان يقصد النكاح بمعنى العقد فقط دون الوطء ما كان يجب أن ينهى عن الخطبة أيضا. لأن الخطبة صورة من صور العقد ثم إن رد الفقهاء على هذا الاعتراض يعطينا دليلا جديدا على مدى تعبدهم بأقوال الرجال ونبذ العقل. فهم اعترفوا بصحة هذا الاعتراض بقولهم: قلنا نعم. لكنهم عادوا وتعلقوا بقول الطحاوي أن لفظه (ولا يخطب). لا توجد في جميع الروايات الواردة حول القضية المثارة. ومعنى كلامهم هذه أنهم يميلون إلى الروايات التي ليس فيها ذكر للفظه (ولا يخطب) وينبذون الأخرى. ولا يوجد دليل أكبر من هذا على أن هؤلاء إنما يحكمهم هواهم لا دينهم. وحكم الهوى هذه هو الذي يدفع بهم إلى السير في ركاب الحكام وعشاق الدنيا ومناصرة مثل هذه الروايات التي تشكك في أحكام الدين وفي الرسول. وكان الأجدر بهم على الأقل أن يميلوا إلى روايات الحظر نصرة للدين وللرسول.. ونأتى إلى نهى الرسول (ص) عن متعة النساء ولحوم الحمر الأهلية يوم خيبر.. وهذه النهى دليل على أنه كان هناك ما يبيح متعة النساء ولحوم الحمر. أي أن الرسول نهى عن شيء كان موجودا ويمارس من قبل الصحابة. وواقع الإباحة [صفحة ١٣٤] لا يفرض وجود دليل لأن الأصل في الأفعال الإباحة.. أما واقع النهى يفرض وجود دليل.. وبتتبع الأمر في كتب السنن يتبين لنا أن هناك روايات عن الرسول تبيح متعة النساء - أي زواج المتعة - وروايات تنهى عنه. وأن الإباحة كانت سيرا مع نص قرآني. أما الحظر فليس له دليل سوى الروايات أي لم يوجد دليل قرآني ينهى عن زواج المتعة.. يرى عن ابن مسعود قوله: رخص لنا رسول الله (ص) أن ننكح المرأة بالثوب إلى أجل ثم قرأ قوله تعالى: (يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم) [٣٠١]. ويروى عن جابر بن عبد الله قوله: استمتعنا على عهد رسول الله (ص) وأبي بكر وعمر [٣٠٢]. وفي رواية أخرى: ثم نهانا عنها عمر [٣٠٣]. وفي رواية: قال رجل - أي عمر - برأيه ما شاء [٣٠٤]. إن مثل هذه النصوص وغيرها تؤكد أن نكاح المتعة كان مستمرا ومطبقا بعد وفاة الرسول. وفي هذا إشارة إلى أن الرسول لم ينه عنه. ومثل هذه النتيجة تدفعنا إلى الشك في روايات النهى.. إلى أن الفقهاء هذه المرة ساروا على العكس من القضية السابقة وناصروا روايات الحظر وضربوا روايات الإباحة على الرغم من قوتها وموافقتها للقرآن للعقل والفطرة. لكن هذه الأمور ليست بذات أهمية لدى الفقهاء فالمهم هو السند والتوافق المذهبي. [صفحة ١٣٥] والإشكال هنا كالأشكال السابق وهو أن كلا- من الروايات الحظر وروايات الإباحة صحيحة سندًا إلا أن روايات الإباحة لا توافق مذهبهم وإنما توافق مذهب خصومهم من الشيعة ولأجل ذلك نبذوها وقالوا بنسخها.. يقول الفقهاء وهو حرام بالكتاب والسنة. أما السنة فلما في الصحيحين من نهيه (ص) عنه. وتحريمه تحريما مؤبدا. وأما الكتاب فقوله تعالى: (إلا- على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم..) والمتمتع بها ليست واحدة منهما أما أنها ليست مملوكة فظاهر وأما أنها ليست بزوجة فلان الزواج له أحكام كالإرث وغيره وهي منعدمة فيه باتفاق منا ومن المبتدعة المخالفين لنا لا ميراث فيها ولا نسب ولا طلاق والفراق فيه يحصل بانقضاء الأجل. وقول ابن مسعود واستدلالة بقوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم..) فيه إشارة إلا أن ابن مسعود كان يعتقد إباحتها ولعله رجع بعد ذلك أو استمر لعدم بلوغ النص إياه. أو يقول كما قال ابن عباس بأنها رخصة عند الاضطرار؟ [٣٠٥]. ويبدو من هذا

كلام أن الفقهاء لم يعملوا عقولهم في نصوص الإباحة فهم يقرأون بعين واحدة هي عين التحيز للرواة على مذهبهم ويدافعون بمنطق الخصومة لا الموضوعية. فمن ثم يمكن القول إن استدلالهم على تحريم نكاح المتعة ونبد نصوص الإباحة وتحميل الرسول (ص) أمر تحريم ما أحل الله - هو أمر واه وسقطه من سقطاتهم وذلك لأسباب التالية: أن قولهم إن نصوص التحريم في الصحيحين يرد عليه بأن نصوص الإباحة في الصحيحين أيضا.. أن قولهم تحريما مؤبدا مردود لثبوت استمرار الصحابة على تطبيق نكاح المتعة بعد الرسول وفي عهد أبي بكر وعمر.. إن استدلالهم بقوله تعالى (إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم..) على أن الإسلام لا يعترف إلا بنوعين من العلاقة الجنسية نص عليهما القرآن وهما: الزواج الدائم وملك اليمين - هذا الاستدلال مردود أيضا لكون حكم إباحة المتعة نزل في المدينة. والآية السابقة المستدل بها مكية - سورة المؤمنون - [صفحة ١٣٦] والمكي لا ينسخ المدني حسب قواعد النسخ والمنسوخ التي يعمل بها الفقهاء ويعتقدونها.. أن هذا الاستدلال من قبل الفقهاء يعني أن ملك اليمين بالإضافة إلى الزواج الدائم يمكن أن يكونا بديلا عن زواج المتعة. ونحن نفهم أن زواج الدائم إذا تيسرت أسبابه لن تكون هناك حاجة للزواج المؤقت. لكن الذي لا يمكن فهمه هو كيف يكون ملك اليمين بديلا عن زواج المتعة..؟ هل هذا يعني أن الفقهاء ينادون بإشاعة ملك اليمين بين المسلمين بدلا من إشاعة زواج المتعة.. لقد وجد الفقهاء أنفسهم في مازق حرج. أما أن يقولوا بإباحة زواج المتعة وبالتالي ينصرون الشيعة خصومهم. وأما أن يوجدوا بديلا لهذا الزواج وكان هذا البديل في نظرهم هو ملك اليمين. وهو بديل أدهى وأمر.. وهم مع اختيارهم هذا لم يبينوا لنا أحكام ملك اليمين. وكيف يمكن تطبيقه..؟ أن الفقهاء قد أعماهم الحقد على خصومهم الشيعة ولم يكلفوا أنفسهم الاطلاع على مصادرهم ليعرفوا منها كيف يطبق نكاح المتعة وما هي شروطه؟ فهم قد نسبوا إلى القائلين بإباحته أن هذا الزواج لا ميراث فيه ولا نسب وهذا غير صحيح فهذا الزواج يتعامل معه الشيعة كزواج شرعي إذا حدث من ورائه إنجاب فإن الابن ينسب لأبيه ويحصل على كافة حقوقه الشرعية وهو زواج يقوم على الإيجاب والقبول بين طرفي الزواج وبهذا يكون مستكملا لأركان الشرعية.. إن استدلال ابن مسعود بقوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا لم تحرموا طيبات ما أحل الله لكم..) قد أوقع الفقهاء في حرج وأدى إلى اعترافهم أن ابن مسعود كان يعتقد إباحة زواج المتعة. محاولين التشويش على هذا الاعتراف بقولهم ولعله رجح بعد ذلك أو استمر لعدم بلوغه نص النهي وهذا مردود لأنه ابن مسعود من فقهاء الصحابة. ومحاولتهم ربط موقفه بموقف ابن عباس مردود أيضا لعدم ثبوته وثبوت ابن عباس على القول بإباحة زواج المتعة [٣٠٦]. [صفحة ١٣٧] يروي أن عبد الله بن الزبير قام بمكة - حين استولى عليها أثناء صراعه مع الأمويين - فقال: إن ناسا أعمى الله قلوبهم كما أعمى أبصارهم يفتنون بالمتعة يعرض برجل - أي ابن عباس - فناداه - أي ابن عباس - فقال: إنك لجلف جاف فلعمري لقد كانت المتعة تفعل على عهد إمام المتقين - الرسول - فقال له ابن الزبير: فجرب بنفسك لئن فعلتها لأرجمنك بأحجارك [٣٠٧]. ونخرج من هذه الرواية بما يلي: أن ابن عباس كان مستمرا على موقفه بإباحة زواج المتعة حتى كف بصره وحتى عصر خلافة ابن الزبير.. أن ابن الزبير سب ابن عباس وهدده ولم يواجهه بنص شرعي يبطل موقفه.. أن ابن عباس لم يتراجع عن موقفه ورد على ابن الزبير.. أن ابن الزبير أصدر حكما تهديديا برجم ابن عباس وهو ما له سند شرعي سوى السلطان.. أي أن ابن عباس كان يواجه ابن الزبير بالنص. وكان ابن الزبير يواجهه بالسلطان وهو نفس موقف عمر فقد نهى عن المتعة بالسلطان.. يقول الفقهاء: قوله - أي ابن عباس - إنك لجلف جاف أي غليظ الطبع قليل الفهم. وقوله - أي ابن الزبير - لئن فعلتها لأرجمنك بأحجارك لعل فيه مبالغة في الوعيد لمنع المتعة [٣٠٨]. وهذا التعليق من قبل الفقهاء على هذه الحادثة جانب حقيقة الأمر وموه عليه وهو أن هذه الحادثة دليل على استمرار زواج المتعة بعد نهى عمر. وهو على كل حال اعتراف صريح منهم بجهل ابن الزبير وأنه لا شأن له بمثل هذه الأمور حتى أن قوله لأرجمنك لم يجد قبولا لديهم واعتبروه من نوع المبالغة في العقاب إذن أن رواياتهم تنص على أن حكم الرجم خاص بالزاني المحصن [٣٠٩]. [صفحة ١٣٨] أما تحريم الحمر الأنسية - أي الأهلية - الذي ألصقه الرواة برواية تحريم زواج المتعة فهو كشأ الأحكام السابقة التي ابتدعتها الروايات على لسان الرسول (ص). فمن المعروف أن الإسلام قد حرم كل ذي ناب من الحيوانات والطيور. والحمر لا تدخل في دائرة الحيوانات المفترسة. صحيح أنها خلقت للركوب

وقضاء الحوائج لكن هذا لا- ينفي جواز أكلها.. وبالطبع هناك حيوانات أخرى خلقها الله سبحانه لكي تؤكل لحومها وتكون طعاما للإنسان وهى أولى بالأكل من الحمر. إلا أن ما يجب تأكيده هنا هو مبدأ التحليل والتحرير أن الحمر فى دائرة الإباحة. أما النهى فإنه يساويها ببقية الحيوانات الأخرى المحظورة.. يروى أن رسول الله (ص) نهى عن أكل كل ذى ناب من السباع [٣١٠]. ويروى أنه فى غزوة خيبر نحرروا الحمر الأهلية فلما غلت القدور نادى منادى الرسول: اكفئوا القدور فلا تطعموا من لحوم الحمر شيئا. فقلنا: إنما نهى عنها النبى لأنها لم تخمس. وقال آخرون حرمتها البتة [٣١١]. ويروى عن ابن عباس قوله: لا أدري أنه نهى عنه رسول الله (ص) من أجل أنه كان حمولة الناس فكره أن تذهب حمولتهم. أو حرمه فى يوم خيبر [٣١٢]. ويروى: نهى رسول الله (ص) يوم خيبر عن لحوم الحمر وخصص فى الخيل [٣١٣]. ويروى: نحرنا على عهد النبى (ص) فرسا فأكلناه [٣١٤]. ويظهر من هذه الروايات أنها جميعها تضرب رواية النهى عن أكل الحمر وتشكك فيها. فالرواية الأولى تحرم كل ذى ناب والحمر لا تدخل فى هذا.. [صفحة ١٣٩] والرواية الثانية تشكك فى أسباب النهى وهو بسبب أن هذه الحمر لم تقسم ويؤخذ خمسها قبل أن تؤكل. أو هو بسبب التحريم القطعى.. والرواية الثالثة تشكك فى سبب النهى وهو وقتى أم دائم. فابن عباس لا يدرى سبب التحريم وهو بسبب خوف الرسول من ألا- يجد الناس ما يحملون عليه متاعهم. أم هى حرمت يوم خيبر لسبب آخر. والرواية الرابعة والخامسة تتناقض مع الروايات السابقة خاصة رواية النهى. فهى تنهى عن لحوم الحمر وتبيح لحم الخيل مع أن الحمر لا- تختلف عن الخيل فى شئ. فكلاهما من أكلة الحشائش. وكلاهما يستخدم فى الركوب. بل أن أهمية الخيل أكبر بكثير من أهمية الحمير.. وإذا كان قد نحر الفرس فى هد النبى لضرورة. فإن الضرورة تحكم أيضا أن تتطلب الحاجة نحر حمار كما حدث فى خيبر. فهم قد نحرروا حمارا ولم ينحروا فرسا مع أن الخيل كانت موجودة.. ومثل هذا التناقض الذى نراه فى الروايات المنسوبة للرسول إنما يدعونا إلى إعادة النظر فى مثل هذه الروايات وعدم التسرع فى بناء حكم شرعى عليها سواء أكان بالحظر أو بالإباحة. فسلطة التشريع هذه من خصائص الله سبحانه وليست من صلاحيات البشر.. وكان يجب على الفقهاء أن يكون أول الممثلين لهذا لكنها عبادة الرجال.. أما نكاح الشغار الذى أدخل فى دائرة التحريم أيضا فينطبق عليه ما ينطبق على نكاح عمه الزوجة أو خالتها ونكاح المتعة من أن آية سورة النساء لم تشملها فمن ثم هو يناقض القرآن ويضيف حكما جديدا فوق الأحكام القطعية التى نصت عليها.. يقول الفقهاء: الشغار أن يزوج الرجل ابنته لرجل على أن يزوجه الآخر ابنته. والشغار كما يكون على البنت يكون على الأخت وعلى غيرها. وليس بينهما صداق أى مهر على أن يضع كل واحد منهما صداق الأخرى ولا مهر سوى [صفحة ١٤٠] ذلك وكان سائغا فى الجاهلية وحكم هذا العقد عندنا صحته وفساد التسمية فيجب مهر المثل فبلزومه يخرج من كونه شغارا لأنه مأخوذ فيه عدم الصداق وحكمه عند غيرنا بطلانه والمسألة من مباحث النهى فى أصول الفقه. قيل الخلاف فيما إذا ذكر كون بضع كل منهما صداق الأخرى وأما إذ لم يذكر بل قال زوجتك ابنتى على أن تزوجنى ابنتك ولم يزد عليه فقبل. فالعقد جائز اتفاقا ولا- يكون شغارا. ولو قوله على أن يكون بضع ابنتى صداقا لابنتك كان نكاح الثانى صحيحا اتفاقا والأول على خلاف. ويبطل العقد عند الثلاثة وقال أبو حنيفة يصح بمهر [٣١٥]. ويبدو من هذا الكلام أن جوهر المسألة هو الصداق. أى لو كان هناك صداق جاز هذا الزواج. إذن المسألة ليست فى حركة التبادل بين شخصين هذا يزوج هذا ابنته أو أخته أو عمته مقابل أن يزوجه الآخر ابنته أو أخته أو عمته. فالزواج الصحيح فى ذاته. والفقهاء حاثرون ما بين الحكم ببطلان هذا الزواج وما بين الحكم بإباحته. وهذه الحيرة دليل على أن هذه الرواية لا تفيد بشئ قطعى أو هى تصطدم بزواج مستكمل شروطه الشرعية. وإذا كان الصداق هو الذى يضيف المشروعية على هذا الزواج فإن ذلك يفتح باب التحايل بأن يسمى كل من طرفى الزواج أى مهر دفعا للحرج.. لكن السؤال الذى يطرح نفسه هنا: هل الصداق ركنا من أركان الزواج؟ والجواب لا. وهذا ما عليه الفقهاء [٣١٦]. إذن كيف جعل الصداق وسيلة لإخراج زواج الشغار من دائرة الحرمة إلى دائرة الإباحة..؟ لقد بارك الفقهاء الرواية لكونها صادرة عن البخارى ومسلم وأدوا دورهم بوضعها فى مصاف نصوص التحريم.. فى الدماء: يروى أن رسول الله (ص) قال: "لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله [صفحة ١٤١] إلا الله وأنى رسول الله إلا بإحدى ثلاث: النفس بالنفس. والثيب الزانى والمارق من الدين المفارق للجماعة"

[٣١٧]. ويروى عن عمر قوله: الرجم في كتاب الله حق على من زنى إذا أحصن من الرجال والنساء. إذا قامت البينة أو كان الجبل أو الاعتراف [٣١٨]. وسئل عبد الله بن أبي أوفى: هل رجم رسول الله (ص)؟ قال: نعم.. قلت: قبل سورة النور أم بعد؟ قال: لا.. أدرى [٣١٩]. ويروى عن الرسول قوله: "من بدل دينه فاقتلوه" [٣٢٠]. ويروى أن عبد الله بن سعد بن أبي سرح كان يكتب لرسول الله (ص) فأزله الشيطان - أى ارتد - ولحق بالكفار. فأمر به رسول الله أن يقتل يوم الفتح. فاستجار له عثمان بن عفان فأجاره رسول الله (ص) [٣٢١]. ويروى عن الرسول (ص) قوله: "إذا أبق العبد إلى الشرك فقد حل دمه" [٣٢٢]. ويروى عن الرسول (ص) قوله: "من أراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهى جميع فاضربوه بالسيف كائنا من كان" [٣٢٣]. ومن خلال هذه الروايات يتبين لنا أن هناك ثلاثة مبررات لإباحة دماء المسلمين نسبت إلى الرسول (ص) وهى: - الثيب الزانى (الزانى المحصن).. - المرتد.. - المفارق للجماعة.. [صفحة ١٤٢] وهذه الأحكام الثلاثة لم ينص عليها القرآن أما النفس بالنفس فهى من باب القصاص الذى نص عليه القرآن وربط هذا الحكم القرآنى بحكمين آخرين لم ينص عليهما القرآن كما فى الرواية الأولى هو من مكر الرواة الذين يحاولون إضفاء الشرعية على أحكام ما أنزل الله بها من سلطان.. وفيما يتعلق بحكم الرجم فقد نصت رواية عمر على أن حكم الرجم فى كتاب الله بينما هو لا وجود له فى كتاب الله. وهذا التصريح من عمر يعطينا دلالة هامة وهى أن الناس لا تتقبل بفطرتها إلا أحكام القرآن وهو ما دفع بعمر إلى التأكيد على أن حكم الرجم موجود فى القرآن.. وحتى تتضح لنا الصورة لا بد من تتبع رواية عمر من أولها.. تقول الرواية: إن الله قد بعث محمدا (ص) بالحق وأنزل عليه الكتاب فكان مما أنزل عليه آية الرجم قرأناها ووعيناها وعقلناها فرجم رسول الله ورجمنا بعده. فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل ما نجد الرجم فى كتاب الله فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله. وأن الرجم فى كتاب الله حق على من زنى إذا أحصن من الرجال والنساء إذا قامت البينة أو كان الجبل أو الاعتراف.. ويبدو من خلال كلام عمر أنه شم رائحة معارضة لحكم الرجل فصعد المنبر ليحذر من ذلك.. والغريب فى كلام عمر أنه قد اعتبر الرجم فريضة تركها ضلال. وكيف يكون فريضة وهو ليس فى كتاب الله. وكيف يضل من يعمل بكتاب الله؟ قال النووى: قوله - أى عمر - آية الرجم أراد بها الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموها البتة. وهذا مما نسخ لفظه وبقي حكمه. والتعليق على قول النووى هذا والذى هو رأى جميع الفقهاء - يجرنا إلى مناقشة قضية الناسخ والمنسوخ وهل هناك نسخ فى القرآن..؟ يعرف الفقهاء النسخ بقولهم: هو نسخ حكم شرعى سابق بحكم شرعى لاحق.. وهو أنواع ثلاثة: ما نسخ لفظا وبقي حكما.. [صفحة ١٤٣] ما نسخ لفظا وحكما.. ما نسخ حكما وبقي لفظا.. والنوع الأول هو ما يتعلق بحكم الرجم. والنوع الثانى مثل رواية عائشة قالت: كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرم من ثم نسخت بخمس معلومات فتوفى رسول الله (ص) وهن فيما يقرأ من القرآن [٣٢٤]. وقول عائشة هذا يشير إلى جهلها بالقرآن إذ لا توجد آية تتحدث عن خمس رضعات فى القرآن. ولو كانت موجودة فأين تكون قد ذهبت؟ وقد رد أحد الفقهاء على عائشة بقوله: لا حجة فى خمس لأن عائشة أحالتها على أن قرآن وقالت: ولقد كانت فى صحيفه تحت سريري فلما مات رسول الله وتشاغلنا بموته دخل داجن فأكلها وقد ثبت أنه ليس من القرآن لعدم التواتر ولا تحل القراءة به ولا إثباته فى المصحف ولا يجوز القيد به لأننا إنما نجوز التقيد بالمشهور من القراءة ولم يشتهر ولأنه لو كان قرآنا لكان متلو اليوم إذ لا نسخ بعد النبى (ص) [٣٢٥]. ومال تؤكد لنا هذه الرواية التى تتحدث عن صحيفه عائشة هو أن عائشة كتبت شيئا عن الرسول على أنه قرآن وما هو بقرآن. وهذا مؤداه الشك فى فقه عائشة وفى رواياتها أيضا.. أما النوع الثالث فمثله قوله تعالى: (واللاتى يأتين الفاحشه من نساءكم فاستشهدوا عليهن أربعة منكم. فإن شهدوا فامسكوهن فى البيوت حتى يتوفاهن الموت أو يجعل الله لهن سيلا) [٣٢٦]. فهذه الآية قد نسخت بآية سورة النور التى حددت حكم الزانى بالجلد مائة جلده علنا [٣٢٧]. [صفحة ١٤٤] وبالتأمل فى فكرة النسخ وأنواعه يتبين لنا أنها فكرة تضر بالقرآن وتعدى على نصوصه. إذا أن تبنيتها يعنى تعطيل الكثير من الأحكام المنصوص عليها فى القرآن التى من الممكن أن تسهم فى حل الكثير من المشكلات المعاصرة.. ويكفى القول إن فكرة النسخ هى من ابتداع الرواة وقام الفقهاء بتأصيلها ولا يوجد ما يعضدها من نصوص القرآن [٣٢٨]. وهل يقبل العقل أن يعطل نص من نصوص القرآن يتلى على الملائم بينما يلزم المسلمون بحكم لا وجود له فى القرآن

ويدعى أنه كان موجودا فيه..؟ الفقهاء لم يتوقفوا عند حد تنبى فكرة نسخ القرآن بالقرآن بالتجاوز وهذا الحد بتبنيهم نسخ القرآن بالروايات وهو ما أشرنا إلى صورة منه فيما يتعلق بزواج المتعة حين قرروا نسخ قوله تعالى (.. فما استمتعتم به فآتوهن أجورهن) الخاص بإباحة زواج المتعة. برواية النهى التي ذكرناها [٣٢٩]. أما الرواية الثانية حول الرجم فهي تشكك في الرجم ولا تجزم بقطعيته فراويها لا يدري إن كان حكم الرجم قد طبق قبل نزول آيات سورة النور أم لا.. إلا أن ما تؤكد هذه الرواية هو أن السؤال الذى توجه به السائل يحمل دلالة قوية على أن آيات سورة النور نسخت حكم الرجم وهو مبرر سؤال السائل: قبل سورة النور أم بعد..؟ أما رواية: من بدل ينه فاقتلوه. فأقل ما يقال فيها أنها رواية من منع السياسة لضرب التيارات المعارضة لأنظمة الحكم التي كانت سائدة في تلك الفترة واتهامها بالردة والزندقة وإضفاء المشروعية على عملية تصفيتها والقضاء على رؤوسها.. وهذه الرواية تصطدم بعدة نصوص قرآنية صريحة منها: (لا إكراه في الدين..) [٣٣٠]. [صفحة ١٤٥] (لست عليهم بمسيطر..) [٣٣١]. (.. أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين) [٣٣٢]. (ومن يرتد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فأولئك حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة وأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون) [٣٣٣]. (وقل الحق من ربكم فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر..) [٣٣٤]. ومن هذه النصوص وغيرها يحدد القرآن أن حرية الاعتقاد مطلب انساني وحق من الحقوق التي يجب احترامها في ظل الحياة الدنيا التي هي دار اختبار. فمن ثم لم يحدد عقوبة للمرتد في الدنيا وهذا ينص عليه صراحة قوله تعالى (ومن يتردد عنكم من دينه..) [٣٣٥]. وهذا دليل قاطع وبرهان ساطع على بطلان رواية من بدل دينه فاقتلوه.. وكونها مختلفة. فليس من أن الممكن أن يصل الحال بالرسول إلى أن يتحدى القرآن بهذه الصورة الفجة.. وإذا كان الفقهاء قد تنبوا هذه الرواية وبنو على أساسها أحكاما تتعلق بالردة والمرتدين وكيفية تطبيق حد الردة عليهم. إلا أنهم لم يجيبونا على حكم اليهودى الذى ينتقل إلى المسيحية أو المسيحى الذى ينتقل إلى اليهودية فهذه الرواية على ما يبدو عامة وليست خاصة. فهل يعنى هذا أن حكم الردة يشملهم..؟ والرواية التي تلى رواية قتل المرتد تكشف لنا بعدا جديدا حول مسألة إباحة دم المرتد. فهذه الرواية تنص على أن الرسول أباح دم عبد الله بن أبى سرح بعد أن ارتد إلا أن عثمان شفع له فقبل الرسول شفاعته.. فإذا كان قتل المرتد حكما شرعيا واحدا من حدود الله فهل يجوز أن تقبل الشفاعة فيه؟ [صفحة ١٤٦] والجواب هو الرواية التالية: تروى عائشة قالت: إن قريشا أهمهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت فقالوا: ومن يكلم فيها رسول الله (ص)؟ فقالوا: ومن يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد حب رسول الله؟ فكلمه أسامة. فقال رسول الله "أتشفع في حد من حدود الله؟" ثم قام فاخطب [٣٣٦]. والسؤال الذى يطرح نفسه هنا هو: كيف يقبل الرسول الشفاعة في حد المرتد ويرفضها في حد السارقة..؟ والجواب أن هذا التناقض هو من صنع الرواة ولا شأن للرسول به فرواية عثمان وابن أبى سرح لها أبعاد سياسية وتهدف إلى دعم عثمان وخطه وإبعاد الشبهة عنه في حمايته وتأمينه لابن أبى السرح الذى فر من وجه الرسول والمؤمنين ولم يظهر إلا- في عهد عثمان كما نصت على ذلك الكثير من الروايات التي يتداولها القوم. فالرواية تهدف إلى تأكيد أن عثمان حصل على عفو من الرسول مباشرة بشأن ابن أبى السرح لا كما تقول الروايات الأخرى التي استثمرها خصوم عثمان [٣٣٧]. أما رواية المخزومية فحادثة جنائية عادية لا تمت من قريب أو بعيد بأى من الرموز القبلية التي يراد تضخيمها وإحاطتها بهالة مقدسة.. ورواية إذا أبق العبد إلى الشرك فقد حل دمه. هي دعم للروايات السابقة بشأن حكم المرتد. إلا أن الخلاف في التعبير والألفاظ هنا يؤكد ما طرحناه سابقا من أن الروايات إنما تروى بالمعنى لا بالنص الحرفى الذى نطق به الرسول إن صح نسبتها إليه. وهى تخضع لأهواء الرواة ومذاهبهم مما يعها في دائرة الشك والتحصيص.. أما رواية من أراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهى جميع فاضربوه بالسيف كائنا من كان. فمن الواضح أن الذى نطق بها هو معاوية أو حاكم من الحكام وليس رسول الله (ص). وهذه الرواية تفقد جميع الثورات التي هبت في وجه الطغاة من [صفحة ١٤٧] الحكام في تاريخ المسلمين مشروعيتها وتصورها وكأنها حركات قطاع طرق. وهى من جانب آخر تضيف المشروعية على الحاكم وتبرر له سحق هذه الثورات بفرمان رسولى.. وفي منظور الفقهاء وحتى الصحابة من أنصار الخط القبلى مثل أبو هريرة وابن عمر وعمرو بن العاص والمغيرة بن شعبة أن الأمة اجتمعت على معاوية وولده يزيد من بعده ثم اجتمعت على سائر حكام بنى أمية وبنى العباس من بعده. فمن ثم فإن هؤلاء هم

جماعة المسلمين ومعاوية ويزيد ومن تلاهم هو إمام المسلمين الذي لا يجب الخروج عليه وشق عصا الطاعة وإن من يقع في هذا المحظور فهو حلال الدم.. ولا شك أن مثل هذا الحاكم إنما هو موجه إلى خط الإمام على وآل البيت وشيعتهم فهؤلاء هم الذين قادوا الثورات ضد هؤلاء الحكام بداية من الحسين بن علي الذي ثار في وجه يزيد بن معاوية.. وقد اعتبرت روايات أخرى الخروج وشق عصا الطاعة مروق من الدين كالرواية التي ذكرناها والتي نصت على الربط بين المارق من الدين والمفارق للجماعة. ونحن نتوجه إلى الفقهاء مطالبين بأن يأتونا بنص من كتاب الله يدعم مثل هذه الروايات أو برهان عقلي يجعلنا نطمئن أن جماعة المسلمين هي جماعة معاوية أو يزيد أو أبي جعفر المنصور أو غيرهم من الحكام؟ يقول الفقهاء: وفي هذا دليل على أن مذهب عبد الله بن عمر كمذهب الأ-كثريين في منع القيام على الإمام وخلعه إذا حدث فسقه. أما إذا كان فاسق قبل عقدها - أي البيعة - فاتفق على أنها لا تنعقد له لكن إذا انعقدت له تغلبا أو اتفاقا ووقعت كما اتفق ليزيد صار بمنزلة من حدث فسقه بعد انعقادها له فيمتنع القيام عليه ويدل على ذلك إنكار ابن عمر على ابن مطيع في قيامه على يزيد وقد احتج من أجاز القيام بخروج الحسين وابن الزبير وأهل المدينة على بني أمية واحتج الأكثرية على المنع بأنه الظاهر من الأحاديث [٣٣٨]. [صفحة ١٤٨] ويروى عن الرسول قوله: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قالها فقد عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله" [٣٣٩]. وفي رواية: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله" [٣٤٠]. إن زمن هذه الرواية هو خلافة أبي بكر حين خرجت عليه العرب وأراد ردعهم فتصدى له عمر بقوله: كيف تقاتل الناس وقد قالوا لا إله إلا الله محمد رسول الله. وكان جواب أبي بكر: والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة. وهذا الصدام الذي وقع بين أبي بكر وعمر يعود سببه إلى أن المسألة لا صلة لها بالشرع وأحكامه وإنما هي مسألة قبلية تتلخص في عدم الرضا عن أبي بكر كحاكم. ولو حسبت المسألة بأى حساب آخر كان ذلك مجانبة للحقيقة والصواب. إذ لو حسبناها بالحساب الشرعي فإننا نجد أن موقف عمر سليم من الناحية الشرعية لكونه يتحصن بنص منسوب للرسول. بينما أبو بكر يتحصن برأيه فقط.. من هنا فإن ظهور هذا النص في تلك الفترة من قبل عمر - راويه - في مواجهته أبي بكر إنما يعني أن هذا النص كان موجها للعرب وهم قد دخلوا في دين الله فمن ثم ليست هناك حاجة لقاتلهم من جديد. وهي وجهة نظر عمر. إلا أن أبا بكر أصر على موقفه لأسباب تتعلق بمستقبل نظامه واقتنع بها من نفس المنظور عمر متخلياً عن النص الذي وجه بعد ذلك نحو الشعوب غير العربية. وأصبح سلاحا في يد الحكام يشهرونه ما بين الحين والآخر في وجه أصحاب الديانات الأخرى وفي وجه معارضة الإسلام والقوى المناوئة لنظامهم والتي كانوا يدفعون بها في جيوشهم الغازية تحت شعار الجهاد في سبيل الله وإدخال الناس في دين الله. من أجل الخلاص منها [٣٤١]. [صفحة ١٤٩] وإن المتأمل في حركة الفتوحات الإسلامية سوف يتبين له أنها لم تسهم في إدخال الناس في دين الله وأنها أسهمت في زيادة ثروات الحكام وكانت في حقيقتها صدام عسكري بين حكم عربي وحكم آخر أسقط بالقوة بينما بقيت الشعوب على حالها وقد فرضت عليها الجزية والخراج [٣٤٢]. والمتأمل في نص الروايتين يكشف أن الرواية الأولى اقتضت على عصمة الدم والمال بمجرد القول لا إله إلا الله. بينما الرواية الثانية زادت عليها إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة وهذا يدعونا إلى الشك في الروايتين. فالرواية الأولى لا تدعم رؤية أبو بكر بينما الرواية الثانية تدعم موقفه وتضفي عليه الشرعية. فإذا كان الأمر كذلك فلما عارضه عمر.. إن القوم يناقضون أنفسهم بتبني روايات تناقض بعضها وتضعهم في موطن الحرج وسوف نعرض لنماذج من هذه الروايات التي تقودنا إلى نتيجة محددة وهي عدم شرعية موقف أبو بكر وقتاله للمخالفين له.. يروى عن الرسول قوله: "ما من أحد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله صدقا من قلبه إلا حرمه الله على النار" [٣٤٣]. ويروى: "من قال لا إله إلا الله دخل الجنة وإن زنى وسرق" [٣٤٤]. ويروى: "من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله وأن عيسى عبد الله ورسوله وكلمة ألقاها إلى مريم وروح منه. والجنة حق والنار حق أدخله الله الجنة على ما كان من عمل" [٣٤٥]. [صفحة ١٥٠] ويروى: أن أسامة بن زيد قتل رجلا بعد أن نطق بلا إله إلا الله. فعنفه الرسول (ص) [٣٤٦]. ومثل هذه الروايات وغيرها إنما تؤكد عصمة الدماء لا استباحتها.

وتؤكد من جانب آخر أن مشروعية استباحة الدماء هي مشروعية خاصة بالرسول وحده. فهو الناطق بأمر الله سبحانه المطبق لشرعه كما أمر. فمن فلن تراق على يده دماء بغير حق. لكن هذه الروايات وبدعم الفقهاء منحت هذه المشروعية للحكام من بعد الرسول فاعملوا في حصانها السيف في رقاب المسلمين.. ولأجل ذلك روى: أن الجهاد ماض إلى يوم القيامة وراء كل إمام برا كان أو فاجرا [٣٤٧]. وروى: من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بالغزو مات على شعبة من شعب النفاق [٣٤٨]. فمثل هذه الروايات التي باركها الفقهاء هي التي دفعت بالمسلمين للقتال تحت راية الحكام بدعوى الجهاد.. - في العبادات والمعاملات: ولقد نسب الرواة للرسول الكثير من الأحكام التي تتعلق بالعبادات والمعاملات والتي تحولت بمرور الزمن إلى أمور مسلم بها يتعبد بها المسلمون ويحتكمون إليها خاصة بعد أن اعتمد الفقهاء هذه الروايات وتنافسوا فيما بينهم على الاجتهاد واستنباط الأحكام على ضوءها.. ومن هذه الروايات: يروى أن رسول الله (ص) دعا بإناء فأفرغ على كفيه ثلاث مرات فغسلها ثم [صفحة ١٥١] أدخل يمينه في الإناء. فمضمض واستنشق ثم غسل وجهه ثلاثا. ويديه إلى المرفقين ثلاثا. ثم مسح برأسه. ثم غسل رجليه ثلاث مرات إلى الكعبين. ثم قال: "من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه" [٣٤٩]. ويروى أن الرسول توضأ ومسح على الخفين [٣٥٠]. ويروى أن الرسول قال: "إذا قال الإمام (غير المغضوب عليهم ولا الضالين) فقولوا آمين. فإنه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه" [٣٥١]. ويروى أن الرسول قال: "إنما أنا بشر مثلكم أنسى كما تنسون. فإذا نسيت فذكروني وإذا شك أحدكم في صلاته فليتحر الصواب فليتم عليه ثم ليسلم ثم ليسجد سجدتين" [٣٥٢]. هذا بعض ما نصب القوم إلى الرسول (ص) بشأن الصلاة.. بالنسبة لرواية الوضوء فهي تخالف مخالفة صريحة ما نص عليه القرآن بشأن الوضوء وهو ما يظهر من قوله تعالى: (يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين) [٣٥٣]. هذا النص القرآني يحدد أن الوضوء ينحصر في حدود الوجه واليدين والرأس والرجلين. وإذا كان هذا ما حدده النص فكيف للرسول أن يضيف المضمضة والاستنشاق..؟ ثم إن النص القرآني أوجب مسح الرأس والرجلين بينما الرواية تنص على أن الرسول مسح الرأس وغسل الرجلين وهو بهذا يكون قد خالف القرآن.. [صفحة ١٥٢] والرواية الثانية تصطدم بالنص القرآني السابق إذ أن النص أوجب المسح على الرجلين وهذا يعني عدم وجود حائل. والرسول مقيد بالنص وهذا يعني أن فكرة الخفين من اختراع الرواة.. أما الرواية الثالثة فهي تضيف على القرآن صراحة ما ليس فيه. فسورة الفاتحة ختامها (ولا الضالين) والرواية تضيف كلمة (آمين) وتضيف عليها القدسية بجواز تلاوتها في الصلاة بل ومباركة الملائكة لهذه التلاوة.. ولا يعقل أن الرسول (ص) يضيف على القرآن ما ليس فيه ثم يدخله في الصلاة التي هي مناجاة بين العبد والرب.. والرواية الرابعة نسبت إلى الرسول السهو والنسيان في الصلاة وما تنبه لسهوه ونسيانه إلا بتنبه الناس له بقولهم: يا رسول الله أحدث في الصلاة شيء؟ قال: "وما ذاك؟" قالوا: صليت كذا وكذا [٣٥٤]. وهذا الحديث يشير إلى أن الذين كانوا من خلف الرسول كانوا أكثر تركيزا وتنباها منه في الصلاة.. فهل يعقل مثل هذا الكلام في حق النبي (ص)؟ وماذا كان يشغل الرسول عن ذكر ربه أثناء الصلاة؟ ثم أليس نسبة النسيان إلى النبي يعد طعنا في قدرته على تلقي الوحي وتبليغه للناس..؟ ثم كيف للناس أن يذكروا الرسول في قضايا الشرع والتعبد وهو وظيفته أن يذكر الناس؟ والله سبحانه يقول له: (فذكر إنما أنت مذكر).. [٣٥٥]. وفيما يتعلق بالمعاملات فهم يروون: يروى أن النبي (ص) جعل للجد - في الميراث - السدس إذا لم يكن دونها أم [٣٥٦]. [صفحة ١٥٣] ويروى جاءت جدة إلى أبي بكر تسأله ميراثها. فقال: ما لك في كتاب الله تعالى شيء. وما علمت لك في سنة نبي الله (ص) شيئا. فارجعي حتى أسأل الناس. فشهد المغيرة بن شعبة ومحمد بن مسلمة أنهما حضرا رسول الله فأعطاها السدس [٣٥٧]. ويروى أن رجلا جاء إلى النبي (ص) فقال إن ابن ابني مات فمالي من ميراثه؟ فقال: "السدس". فلما أدبر دعاه فقال: "لك سدس آخر." فلما أدبر دعاه فقال: "إن السدس الآخر طعمة." قال قتادة: فلا يدرون مع أي شيء ورثه. أقل شيء ورث الجد السدس [٣٥٨]. وهذه الروايات تضيف إلى أحكام الموارث التي نص عليها القرآن حكما جديدا على لسان الرسول وهو ما يتضح من الرواية الأولى.. أما الرواية الثانية فهي تكشف لنا أن هذا الحكم قضى به أبو بكر على أساس شهادة اثنين نسباه إلى الرسول

ولم يكن هو على علم به.. أما الرواية الثالثة فهي تكشف لنا أن الرسول حكم للجد بالسدس أيضا. وهو ما لا يجوز شرعا لأن الذكر له مثل حض الأنثيين وإما أن يكون السدس للجد وللجدة نصف السدس. وأما يكون الرسول قد أخطأ في الحكم. وأما أن يكون هذا الحكم هو من اختراع الرواة.. والاحتمال الثالث هو الأقرب. فلا يعقل أن يساوى الرسول بين الذكر والأنثى في الميراث. كما لا يعقل أيضا أن يتردد الرسول في الحكم عدة مرات يضيف فيها سدسا آخر للسائل.. يروى أن رجلا -سأل النبي (ص): كيف أصنع في مالي؟ كيف أفضى في مالي؟ فلم يجب النبي بشئ حتى نزلت آية الميراث [٣٥٩]. [صفحة ١٥٤] - في الزينة والسلوكيات: يروى أن الرسول (ص) قال: "إن الذى يشرب فى إناء الفضة إنما يجرجر فى بطنه نار جهنم" [٣٦٠]. ويروى نهانا رسول الله (ص) عن سبع: نهانا عن خواتيم الذهب وعن الشرب فى الفضة أو قال آنية الفضة وعن المياثر والقسى وعن لبس الحرير والديباج والاستبرق [٣٦١]. ويروى أن النبي (ص) قال: "لا تلبسوا الحرير ولا الديباج ولا تشربوا فى آنية الذهب والفضة ولا تأكلوا فى صحافها فإنها لهم فى الدنيا ولنا فى الآخرة" [٣٦٢]. ويروى عن الرسول قوله: "من لبس الحرير فى الدنيا فلن يلبسه فى الآخرة" [٣٦٣]. ويروى عن عمر: أن رسول الله نهى عن الحرير إلا هكذا وأشار بإصبعه اللتين تليان الإبهام [٣٦٤]. ويروى عن عمر أيضا أنه رأى حلة سبراء عند باب المسجد. فقال يا رسول الله لو اشتريت هذه فلبستها يوم الجمعة وللوفد إذا قدموا. فقال الرسول: "إنما يلبس هذه من لا خلاق له فى الآخرة." ثم جاءت رسول الله منها حلل فأعطى عمر منها حلة. فقال عمر: يا رسول الله كسوتنيها وقد قلت فى حلة عطار ما قلت. فقال الرسول: "إنى لم أكسكها لتلبسها فكساها عمر أخا له بمكة مشركا [٣٦٥]. [صفحة ١٥٥] ويروى: أهدى إلى النبي (ص) مزوج حرير فلبسه فصلى فيه. ثم انصرف فتزعه نزعا شديدا كالكاره له. وقال: "لا ينبغي هذا للمتقين" [٣٦٦]. ويروى أن النبي رخص لعبد الرحمن بن عوف والزيبر فى قميص من حرير. من حكة كانت بهما [٣٦٧]. إن ما تهدف إليه هذه الروايات الوصول إلى الحكم بتحريم الحرير وأن الفقهاء قد قاموا على ضوء هذه الروايات بتقنين هذا التحريم. لكن السؤال هنا: هل هذه الروايات تفيد التحريم وتقطع به..؟ والإجابة سوف تتضح لنا من خلال استعراض الروايات.. الرواية الأولى تنهى عن لبس الحرير والديباج والاستبرق والمياثر والقسى ولم تنه عن الحرير وحده. وهذا يعنى أن التحريم شملهم إلا.. أن جميع الروايات تركز على تحريم الحرير وحده. فهل هذه الإضافة من الرواة أو أن هذه الأنواع من الملابس ليست حراما ولأجل ذلك أغفلتها الروايات الأخرى..؟ وفى كلتا الحالتين هذا أمر يثير الشك فى مثل هذه الروايات.. وبالتدقيق فى نصوص القرآن لا نجد أية إشارة إلى تحريم الحرير وهذا يعنى أن أمر التحريم خاص بالروايات وحدها وهو بمثابة إضافة حكم جديد فوق أحكام القرآن.. وفى الرواية الثانية نكتشف أن التحريم خاص بالحياة الدنيا وأنه مباح فى الآخرة.. والرواية الثالثة تؤكد أن من لبسه فى الدنيا لن يلبسه فى الآخرة ومثل هذا يشير إلى أن المسألة لا تأخذ وضع الحكم الشرعى الذى يؤدى بمخالفه إلى النار وإنما هى لا تخرج عن طور الكراهة لأسباب اجتماعية أو اقتصادية خاصة بمجتمع الرسول.. [صفحة ١٥٦] ويدل على ذلك الاستثناء الذى أشار إليه عمر فى روايته بجواز لبس الملابس التى تحوى قدرا من الحرير.. ويدل على ذلك أيضا أن الحرير كان يباع فى المدينة وعلى باب مسجد رسول الله أية كما تشير رواية عمر الثانية التى عرض فيها عمر على الرسول أن يشتري حلة من حرير فقال إنما يلبس هذه من لا خلاق له فى الآخرة. وهذا النص لا يشير إلى التحريم وإنما يشير إلى الكراهة.. ثم إن الرسول بعد ذلك جاءته حلل من حرير فقبلها - كما ذكرت الرواية وأهدى منها واحدة لعمر مما دفع بعمر إلى الاستفسار من الرسول عن سبب هذا التناقض فى موقفه. فهل كان من الممكن للرسول أن يسلك هذا السلوك لو كان الحرير حراما..؟ وتدخل بنا رواية لبس الرسول للحرير والصلاة به إلى مدار آخر أكثر صراحة فى أن الحرير لا يدخل مجال التحريم ولو كان ذلك صحيحا لنبذ الرسول بداية وما لبسه. وما صلى فيه.. وهو بنزعه له بعد الصلاة وقوله: "لا ينبغي هذا للمتقين" يؤكد لنا أن المسألة لا تخرج عن طور الكراهة ولو تم تأويل الرواية بغير هذه الوجهة لكان فيها اتهام مباشر للرسول بارتكاب المحرم والاصرار عليه بلبسه الحرير ثم الصلاة فيه.. أما رواية إباحة الحرير لعبد الرحمن بن عوف والزيبر لإصابتها بالجرب فهى مردودة لعدة أوجه: الأول: أن هناك روايات تنهى عن التداوى بالمحرمات. فإذا كان الحرير حراما فلا يجوز التداوى به.. الثانى: أن النبي يمكن أن يصف لهما

دواء آخر وهو يروى عنه الكثير من الروايات الطيبة التي يدين بها القوم. الثالث: أن ابن عوف والزبير من أثرياء الصحابة والحرير كما هو معروف مرتفع الثمن. فهل هذا يعنى أنهما اختاراه بأنفسهما ووافقهما عليه الرسول لكونهما [صفحة ١٥٧] يقدران على ثمنه؟ أم أن الرسول هو الذى اختاره لهما لكونهما يقدران على نفقته؟ [٣٦٨]. إن مثل هذه الرواية إنما تثير الشك حول حكم النهى عن لبس الحرير وسواء هما اختاراه أو الرسول اختاره لهما فالنتيجة واحدة وهى أن مسألة الحرير لا تدخل دائرة التحريم.. يروى أنه شوهد رجلا ببخارى على بغلة بيضاء عليه عمامة خز سوداء. فقال: كسانيتها سول الله (ص) [٣٦٩]. ويروى: عشرون نفسا من أصحاب سول الله (ص) أو أكثر لبسوا الخز منهم أنس بن مالك والبراء بن عازب [٣٧٠]. ويروى أن رسول الله (ص) أرسل حلة استبرق إلى عمر فأرسلها إلى أخيه بمكة وأرسل معها بجة ديباج وقال له تبعها وتصيب بها حاجتك [٣٧١]. ويروى أن جبة رسول الله (ص) كانت مكفوفة الجيب والكمين والفرجين بالديباج [٣٧٢]. ويروى عن الرسول أنه نهى عن لبس القسى وعن لبس المعصفر وعن تختم الذهب وعن القراءة فى الركوع. قال الراوى: ولا أقول أنها كم [٣٧٣]. وهذه الروايات إنما تصطدم بروايات النهى وتشير إلى تخبط الرواة فى النقل وإن كان الفقهاء قد أولوا كعادتهم بما يفيد وجهتهم وهى التحريم فإن قاعدة الأصل فى الأشياء الإباحة التى يتبنوها تقول بأن من الأولى أن يحمل الأمر على الإباحة لا التحريم ما دام ليس هناك نص قطعى بالتحريم.. [صفحة ١٥٨] يقول الفقهاء: تحريم الحرير والديباج وذلك للنهى المذكور وهو نهى تحريم عند الكثير من المتقدمين وهو قول الأئمة الأربعة. وقال الشافعى إن النهى فيه كراهة تنزيه فى قوله القديم. وقال القسطلانى: نهى النبى لبس الحرير نهى تحريم على الرجال وعلّة التحريم أما الفخر والخيلاء أو كونه ثوب رفاهية وزينة يلبق بالنساء لا الرجال أو التشبه بالمشركين. وقد حكى القاضى عياض أن الاجماع انعقد بعد ابن الزبير وموافقيه على تحريم الحرير على الرجال [٣٧٤]. وكان ابن ابن الزبير قد قال بمنع النساء من لبس الحرير على أساس ظاهر رواية النهى. وأن الخطاب موجه للذكر والأنثى.. يروى أن ابن زبير خطب يقول: ألا لا تلبسوا نساءكم الحرير فإنه من لبسه فى الدنيا لم يلبسه فى الآخرة [٣٧٥]. وهذه الرواية التى تدل على سطحية ابن الزبير إنما هى تعيد نفس موقفه من رواية إباحة المتعة التى واجهه بها ابن عباس. ففيها دلالة على أنه لم يكن من أهل الفقه والدراية.. ولعل ابن الزبير استصعب أن الرجل يحرم من الحرير فى الدنيا بينما تتمتع به المرأة فى الدنيا والآخرة فأصدر فتواه هذا من باب المساواة فى التكليف بين الذكر والأنثى.. أو أن ابن الزبير تصور أن إباحة الحرير للمرأة فى الدنيا سوف يؤدى إلى حرمانها منه فى الآخرة.. إلا- أن ما نخرج به من رواية ابن الزبير هذه أن الرواة يتخبطون فى أمر التحريم وتنتج عن هذا التخبط تخبط الفقهاء فى تأويلاتهم لهذه الروايات وهو ما يبدو بوضوح فى خلافاتهم حول قضية التحريم [٣٧٦]. [صفحة ١٥٩] وأهم ما تدل عليه رواية ابن الزبير هو أن الحرير كان مشاعا بين الناس فى زمانه مما دفع به إلى منعه بالسلطان وهو نفس موقفه من زواج المتعة.. أما عن الذهب فيروى: نهى النبى (ص) عن خاتم الذهب [٣٧٧]. ويروى أن رسول الله رأى خاتما من ذهب فى يد رجل فترعه فطرح وقال "يعمد أحدكم إلى جمرة من نار فيجعلها فى يده" [٣٧٨]. وينقل عن الفقهاء قولهم: أجمع العلماء شرقا وغربا على تحريم اتخاذ الخاتم من الذهب للرجال دون النساء وأما اتخاذه من الفضة فباح لهم وروى فى سنن النسائى والترمذى أن النبى (ص) قال: "أحل الذهب والحرير للإناث من أمتى وحرم على ذكورها" [٣٧٩]. وما ينطبق على الحرير ينطبق على الذهب من كونه لا يطابق القرآن ولم ينص على تحريمه. هذا من جهة. أما من جهة مناقشة الروايات فسوف يتبين لنا أن هذه الروايات حالها كحال سابقتها من الروايات المتناقضة التى تنهى تارة وتبيح تارة أخرى.. يروى أن رسول الله (ص) اصطنع خاتما من ذهب وكان يلبسه فيجعل فسه فى باطن كفه. فصنع الناس. ثم إنه جلس على المنبر فترعه. فقال: "إنى كنت ألبس هذا الخاتم واجعل فسه من داخل." فرمى به ثم قال: "والله لا ألبسه أبدا." فنبذ الناس خواتيمهم [٣٨٠]. ويروى أنه رأى فى يد رسول الله (ص) خاتما من ورق - فضة - يوما واحدا. ثم إن الناس اصطنعوا الخواتيم من ورق ولبسوها. فطرح رسول الله خاتمه. فطرح الناس خواتيمهم [٣٨١]. [صفحة ١٦٠] ويروى: كتب النبى كتابا أو أراد أن يكتب. فقبل له: إنهم لا يقرأون كتابا إلا مختوما. فاتخذ خاتما من فضة نقشه (محمد رسول الله) [٣٨٢]. ويروى) اتخذ رسول الله خاتما من ورق وكان فى يده ثم كان بعده فى يد أبى بكر. ثم كان بعد فى

يد عمر. ثم كان بعد في يد عثمان حتى وقع بعد في بئر أريس نقشه (محمد رسول الله) [٣٨٣]. وفي رواية: ولم يختلف الناس على عثمان حتى سقط الخاتم من يده [٣٨٤]. ويبدو من خلال الرواية الأولى أن الرسول كان يلبس الذهب ثم قرر فجأة نبذه. فهل كان لا يعلم بتحريمه..؟ وإذا كان يعلم فلماذا لبسه؟ إن هذه الرواية تدل بوضوح على عدم حرمة لبس الذهب وأن نبذ الرسول له لم يكن من باب الترحيم وإنما كان من باب الكراهة. ويدل على ذلك قسمه بالألبسة أبدا. وهو قسم خاص به وحده. أي أن القرار الذي اتخذه الرسول بشأن لبس الذهب كان قرارا خاصا به كنبى وليس خاصا بأمة.. ولو أخذنا هذه الرواية كدليل على التحريم لوجب علينا أن نحرم الفضة أيضا إذ أن الرواية الثانية تحكى نفس القصة ولكن مع خاتم من فضة (الورق).. والمعروف أن الرسول قد أباح لبس الفضة وهو ما عليه إجماع الرواة والفقهاء كما ذكرنا. إذن طرح الرسول خاتمه سواء ذهبا أو فضة مسألة لا صلة لها بالتحريم وإنما لها صلة بظرف ما واجهه الرسول واتخذ في مواجهته هذا القرار.. وما يدل على ذلك هو أن الروايات تشير إلى أن الرسول عاد إلى لبس خاتم الفضة وكان معه حتى توفى وورثه منه أبو بكر ثم عمر ثم عثمان.. وقد يكون الرسول نبذ خاتم الذهب والفضة سويا وقام صنع الرواية باختراع [صفحة ١٦١] رواية اتخاذ الرسول خاتم الفضة ليراسل به الحكام والملوك من أجل أن يضيفوا المشروعية على حكم الخلفاء الثلاثة - أبو بكر عمر عثمان - بوارثتهم خاتم الرسول. ولعل ما يشير إلى ذلك هو تلك الجملة التي أضافها الراوى عن عثمان والتي تريد تبرير انحرافاته وتجاوزاته وإضفاء الشرعية على مواقفه بمحاولة إيهام المسلمين أن ما حدث له كان بسبب فقده خاتم الرسول.. إلا- أن حقائق التاريخ تؤكد لنا أن ما حدث في زمن عثمان كان ثورة كاملة المقومات في وجه طاغية تجاوزت انحرافاته حدود الدين والعدل. كما تؤكد لنا أيضا أن فكرة الترتيب الرباعي. أي جعل أبو بكر في مقدمة الخلفاء يليه عمر ويليهِ عثمان ثم على. فكرة مختلقة ومن صنع السياسة وليس لها أي سند من الروايات التي يتعبد بها القوم [٣٨٥]. يقول الفقهاء: قوله إن رسول الله اصطنع خاتما من ذهب لا- شك أن ذلك قبل أن يعلم (ص) حرمة ثم لما علم أن لبسه حرام نزع ونبذه وحلف أن لا- يلبسه أبدا. وقال الزرقانى: طرحه لتحريم لبس الذهب حينئذ على الرجال أو لكراهة مشاركتهم له أو لما رأى من زهوم بلبسه وجعل فسه فى باطن كفه لأنه أبعد من الاعجاب والزهو [٣٨٦]. وهذا القول ليس إلا محاولة لى عنق النص وانتزاع الحرمة منه ولو كان ذلك على حساب الرسول. فالفقهاء بقولهم هذا قد طعنوا فى الرسول واتهموه بالجهل وعدم معرفة الحلال والحرام. وحسب قولهم هذا يكون الرسول قد شرب الخمر وأكل الربا وفعل سائر المحرمات قبل أن يعلم حرمتها.. ومثل هذا القول إنما هو ناتج من رؤيتهم لشخص الرسول (ص) كما صورت الروايات تلك الرؤية المنقوصة التي تصور الرسول بالانفصام. فمن ثم يمكن حمل مثل هذه السلوكيات - ممارسته الحرام قبل علمه به - على الجانب البشرى من شخصيته أى الجانب غير المعصوم.. [صفحة ١٦٢] وكلا الزرقانى يشير إلى كونه يتردد فى الحكم بالتحريم. فهو يتأرجح بين الحكم بالحرمة والحكم بالكراهة ثم هو فى النهاية حمل الرسول مسؤولية الحكم بالحرمة نتيجة لرؤيته زهو الناس وافتخارهم بلبسه.. ثم أين هذا كله من قوله تعالى: (قل من حرم زينة الله التى أخرج لعباده والطيبات للرزق قل هى للذين آمنوا فى الحياة الدنيا خالصة يوم القيامة كذلك نفضل الآيات لقوم يعلمون) [٣٨٧]. وهذه الآية المكية تدحض قول الفقهاء وادعاءاتهم أن الرسول لم يكن يعلم بحكم حرمة الذهب. بل ما تؤكد الآيه هو الإباحة ومن زمان مكة والرسول كان يتحرك وفق دائرة الإباحة. فمن ثم يمكن الحكم على ضوء هذا النص القرآنى أن مثل هذه الروايات قد دست على الرسول أو حرفت بما يفيد التحريم.. إن تحكيم القرآن على دوام سوف يؤدى إلى فضح الرواة وإراحة العقول من متاهات الفقهاء.. ولقد تجاوز الرواة الحدود فى نسبة التحريم للرسول حتى فى السلوكيات والعادات الأعراف التى يكون نسبة التحريم إليها مصادما للفطرة والعقل فهم قد نسبوا إلى الرسول تحريم إطالة الثوب والتزعر.. ونسبوا إليه تحريم حلق اللحية.. ونسبوا إليه تحريم الأضرحة وزيارتها.. ونسبوا إليه تحريم الصورة والتماثيل.. ونسبوا إليه تحريم الموسيقى والغناء.. ثم بارك الفقهاء هذا التحريم وجعلوا له أبوابا فى كتبهم والزموا الأمة به.. يروى أن الرسول (ص) قال: "لا- ينظر الله إلى من جر ثوبه خيلاء" [٣٨٨]. [صفحة ١٦٣] ويروى: بينما رجل يمشى فى حلة تعجبه نفسه مرجل جمته. إذ خسف الله به فهو يتجلجل إلى يوم القيامة [٣٨٩]. ويروى ما كان أسفل من الكعبين فهو فى النار [٣٩٠].

ويروى: نهى رسول الله (ص) أن يتزعفر الرجل [٣٩١]. قال الفقهاء: الخيلاء بالمد والمخيلة والبطر والكبر والزهو والتبختر كلها بمعنى واحد وهو حرام. ومعنى لا- ينظر أى لا يرحمه ولا ينظر إليه نظر رحمة. وقوله (ص) خيلاء إشارة إلى علته التحريم فيستفاد منه إن لم يكن الاسباب - أى إطالة الثوب - من الخيلاء لم يكن حراما لكنه مكروه لوجوه منها السرف ومنها عدم الأمن من التنجس. وقال النووي: أجمع العلماء على جواز الاسباب للنساء وقد صح عن النبي الإذن لهن [٣٩٢]. ويبدو من هذه الروايات أن الوعيد الذي تبشر به فوق الحالة المجرمة بكثير فإطالة الثوب ليس جريمة يستحق فاعلها هذا التهديد. وإذا كانت هذه المسألة بهذه الخطورة فلم لم تذكر في القرآن.. وإذا كان الفقهاء قد ربطوا الوعيد المذكور في الروايات بالتمتع المستحل. فإن هذا يعنى أن هناك استثناء. والتحريم لا يكون فيه استثناء. فدل ذلك على أن الأمر لا صلة له بالتحريم. ومسألة المستحل هي مرهونة بالنوايا. وكيف لنا أن نعرف أن ذاك الذي يرتدى ثوبا طويلا يرتديه من باب الكبر والخيلاء..؟ وفيما يتعلق بالنهي عن التزعفر قال الفقهاء: الجمهور من الصحابة والتابعين ومن بعدهم أباحوا التزعفر وهو مذهب الأحناف والشافعية والمالكية. وقد روى أن ابن عمر كان يلبس الثوب المصبوغ بالمشق والمصبوغ بالزعفران وفي شرحه للزرقاني عملا بما رواه ابن عمر قال: كان النبي (ص) يصبغ بالورس والزعفران [صفحة ١٦٤] ثيابه حتى عمامته. ولا يعارضه حديث الصحيحين نهى النبي أن يتزعفر الرجل وفي أن النهى لونه أو لرائحة تردد لأنه للكرهه وفعله البيان الجواز والنهي محمول على تزعفر الجسد لا الثوب أو على المحرم يحج أو عمره لأنه من الطيب وقد نهى المحرم عنه [٣٩٣]. ويظهر من هذا الكلام أن الفقهاء وقع في حرج بين روايات النهى عن التزعفر وبين روايات إباحته. وإن كان الجمهور قد مال إلى الإباحة فإن هذا يعنى بطلان رواية البخارى ومسلم. وهذا موقف غير معتاد من الفقهاء. فهم عادة ما ينكرون الروايات خارج دائرة ما يسمونهما بالصحيحين ويميلون إلى ترجيح روايتهما على كتب السنن الأخرى مثل أبو داود والترمذى والنسائى وابن ماجه وغيرهم. من هنا فإن هذا الموقف من متقدمى الفقهاء قد أوقع متأخريهم في حرج فأرادوا أن يوفقوا بين رواية الإباحة ورواية النهى بأن قالوا ليس هناك تعارض بين رواية البخارى ومسلم التى تقوم بالنهى وبين رواية الإباحة التى رواها ابن عمر. وعملوا على تحميل النهى على لون الزعفران أو رائحته وكون المقصود بالنهى تزعفر الجسد. لا- ثوب وأنه خاص بالمحرم كوسيلة للخروج من هذا التناقض.. إلا أن ما يعيننا من هذا كله أن الرواة صوروا الرسول بمظهر المتناقض وجاء الفقهاء فرادوا الطين بلة وإن كانوا مالوا إلى الإباحة لكونها الأصل فهم لم يجيئون ما هو الموقف من رواية البخارى ومسلم التى تقول بالنهى..؟ مثل هذا الموقف يفتح باب الشك في روايات ما يسمونه بصحيح البخارى وصحيح مسلم. ومن جهة أخرى يفتح باب الشك فيما يسمى بالإجماع الذى هو السند الوحيد فى الحكم بصحة هذين الكتابين.. وحول اللحية يروى أن الرسول (ص) قال: "أنهكوا الشوارب واعفوا اللحي [٣٩٤]. [صفحة ١٦٥] وروى: "خالفوا المشركين وفروا اللحي واحفوا الشوارب [٣٩٥]. ومن هذين النصين وغيرهما قال الفقهاء بوجوب إطلاق اللحية وتحريم حلقها واختلفوا فى مقدارها وطولها. وأخذ البعض بمقياس ابن عمر وهو حد القبضة باليد أى أن طول اللحية لا يجب أن يتجاوز قبضة اليد حسب مذهب ابن عمر. واختلفوا فى شعر الوجه هل هو من اللحية أم لا؟ فأدخل بعضهم شعر الوجه فى دائرة اللحية. وقال آخرون بعدم شمول اللحية له. إلا أن ما يستوقفنا هنا هو: كيف استنبط الفقهاء من روايات اللحية حكم تحريم حلقها؟ والجواب أن الفقهاء اعتبروا قول الرسول: وفروا اللحي. واعفوا اللحي أمر والأمر واجب امتثاله ومخالفته تعنى الوقوع فى الحرمة. وبالتالي دخلت اللحية دائرة التشريع وحمل الرسول أمر تبليغ حكمها للأمة.. وإذا كان الرسول قد بلغ الأمة أمر اللحية عن طريق الوحي فأين هى الإشارات القرآنية التى تدعم هذا الأمر. وما دامت لا توجد نصوص قرآنية تدعم أمر اللحية فإن هذا يعنى أن أمرها من اختلاق الرسول وإضافاته. وإذا كان الفقهاء قد باركوا هذا الأمر فإن هذا يعنى أيضا أنهم قد أدخلوا الرسول دائرة التشريع. فإن أقروا بغير ذلك. فمعنى هذا أن مسألة اللحية لا صلة لها بحدود الشرع وهى لا تخرج عن كونها عادة وليست عبادة.. إن عادة إطلاق اللحي كانت شائعة فى الجاهلية عند العرب وكل ما فعله الرسول هو أنه أقر هذه العادة. إلا أن الرواة اخترعوا لها الروايات لشغل الأمة بالشكليات وإبعادها عن الاهتمام بجوهر الدين حتى يفسحوا الطريق أمام الحكام ثم جاء الفقهاء فاشتقوا لها الأحكام وضخموها لأن مثل تلك الأمور كانت شغلهم

الشاغل في ظل واقع عزل فيه الإسلام عن دوره وجوهه.. وفيما يتعلق بالأضرحة وزيارتها يروى أن رسول الله (ص) قال: "لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد" [٣٩٦]. [صفحة ١٦٦] وفي رواية: "لولا ذاك لأبرز قبره" [٣٩٧]. وفي رواية: "فلا تتخذوا القبور مساجد إنى أنهاكم عن هذا" [٣٩٨]. ويروى عن النصارى قوله: "أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره مسجدا. فأولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة" [٣٩٩]. ويروى عن علي قوله: أمرني رسول الله (ص) ألا أدع وثنا إلا كسرته ولا قبرا مشرفا إلا سويته [٤٠٠]. ويروى عن النبي (ص) قوله: "اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد" [٤٠١]. يقول الفقهاء حول صور الكنائس وقبورها: إن تصوير أوائلهم الصور ليتأسوا بها ويتذكروا أفعالهم الصالحة فيجتهدون كاجتهادهم ويعبدون الله عند قبورهم ثم خلفهم قوم جهلوا مرادهم ووسوس لهم الشياطين أن أسلافهم كانوا يعبدون هذه الصور ويعظمونها فحذر النبي (ص) عن مثل ذلك سدا للذريعة المؤدية إلى ذلك [٤٠٢]. ويبدو من هذه الروايات ومن أقوال الفقهاء أن النهي والوعيد المرتبط ببناء القبور في المساجد يرتبط بعلّة عبادة هذه القبور كما حدث في بني إسرائيل وفي قوم عيسى. إلا أن السؤال الذي يفرض نفسه هنا: هل وقع هذا في تاريخ المسلمين؟ وهل كانت في زمن الرسول (ص) حالات مشابهة لحالة اليهود والنصارى..؟ إن النهي الوارد في هذه الروايات يتركز في اتخاذ القبور مساجد وليس في القبور ذاتها. ومعنى مساجد لغة أى مكان للسجود لذات القبور. أما السجود لله [صفحة ١٦٧] سبحانه في القبر أو حوله أو أمامه فليس فيه ضير. هذا على أساس تسليمنا بصحة هذه الروايات وسلامتها مضمونها. فهناك شكوك كثيرة تحيط ببواعثها وأهدافها.. والذين يقدسون الكعبة مثلا ويجعلون من أحجارها شيئا فوق العادة. أو من كسوتها دواء أو بركة أو ما شابه ذلك. ويحلمون لو اقتطعوا قطعة من الحجر الأسود أو من أحجارها أو من كسوتها ليتداووا أو يتبركوا بها إذا ما اعتبرنا هذا خللا في الاعتقاد أو اعوجاجا في الفكر. فهل العيب في الكعبة أم في سلوك المسلمين. كذلك إذا بدرت بعض السلوكيات من المسلمين حول قبور الأولياء والصالحين اعتبرت شركا في منظور البعض فهل العيب في هذه القبور أم في المسلمين..؟ يروى أن النبي (ص) مر على قبر منبوذ فأمهم وشفوا عليه [٤٠٣]. ويروى أن رجلا أو امرأة سوداء كانت تقيم بمسجد الرسول (ص) ماتت ولم يعلم النبي. فلما علم بوفاها ودلوه على قبرها أتى القبر فصلى عليها [٤٠٤]. وما تشير إليه هاتين الروايتين هو أن القبور يجوز الصلاة فيها وعليها وهو ما يناقض الروايات السابقة والتي استنبط منها الفقهاء أحكاما بعدم جواز الصلاة في القبور أو في المساجد التي بها قبور.. قال الفقهاء: لما وسع مسجد الرسول (ص) جعلت الحجرة الشريفة - أى الحجرة التي تضم قبر النبي - مثلثة الشكل محدودة حتى لا يتأتى لأحد أن يصل إلى جهة القبر المقدس مع استقبال القبلة [٤٠٥]. وإذا صح هذا الكلام فما معنى صلاة النبي على القبر الذي أشارت إليه الروايتان السابقتان..؟ وسوف نعرض هنا لعدد من الشواهد والوقائع التي تثير الشك في مثل هذه الروايات المنسوبة للرسول حول الأضرحة واتخاذ المساجد على القبور.. [صفحة ١٦٨] أولا: إن الوقائع التاريخية تؤكد أن اليهود الذين كتبت عليهم الذلّة والمسكنة بأمر الله سبحانه عاشوا مشردين في الأرض. فمن ثم ليس من الثابت أنهم أقاموا مساجد أو معابد على قبور أنبيائهم الذين قتلوا بعضهم وحازوا على غضب أكثرهم. والمكان الوحيد المعروف تاريخيا الذي اتخذته اليهود موضعا للعبادة هو بيت المقدس. وكان لسليمان (ع) هيكل - أى بلاط - ولم يكن له معبدا. وقد كان مشهورا في زمن الرسول (ص) قبر إبراهيم في الخليل وقبر موسى إلا أننا لم نسمع أن الرسول أشار إلى هذين القبرين بشئ يدل على أن اليهود اتخذوهما أو ثانا.. ثانيا: أن المسلمين منذ قرون طويلة في جزيرة العرب وخارجها يتخذون من مقام إبراهيم مصلى كما نصت الآية في سورة البقرة. ومقام إبراهيم هو رمز حجري. ثالثا: أن السيدة هاجر وولدها نبي الله إسماعيل (ع) دفنا في الكعبة ويطوف من حولهم ملايين المسلمين كل عام بل ويتمسحون بجدار قبرهما المسمى حجر إسماعيل [٤٠٦]. رابعا: أن القرآن نص على بناء المساجد على القبور حين تم اكتشاف أهل الكهف.. (قال الذين غلبوا على أمرهم لتتخذن عليهم مسجدا) [الكهف: ٢١].. خامسا: أن القبور والقباب ظلت مقامة بالبيع في المدينة وفي سائر أنحاء الجزيرة العربية حتى ظهرت الحركة الوهابية الحنبلية فهدمت هذه القبور والقباب باعتبارها في منظورهم رمزا من رموز الشرك بالله [٤٠٧]. سادسا: أنه يلاحظ تاريخيا ووفق المسلمين لم يتصدوا لبناء المساجد فوق قبور الأولياء والصالحين ولم يعترضوا سبيلها باستثناء فرقة الحنابلة

التي تسمت فيما بعد بأهل السنة. تلك الفرقة التي فرخت ابن تيمية والذي دخل في صدام مع فقهاء عصره بسبب القبور وانتهى الأمر بحبسه حتى مات في الحبس.. وقامت الحركة الوهابية في العصر الحديث بإحياء أفكاره المتشددة بشأن [صفحة ١٦٩] القبور وفرضتها على المسلمين في جزيرة العرب بقوة السيف وفي خارج الجزيرة بتأثير النفط [٤٠٨]. سابعاً: أنهم يروون عن الرسول (ص) قوله: " لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام ومسجدى هذا والمسجد الأقصى. " وذلك حتى يقطعون الطريق على المسلمين الذين يزورون مقامات الأولياء والصالحين في البلاد المختلفة والثابت أن الرسول (ص) شد الرحال من المدينة وزار قبر أمه وبكى عند قبرها. ولم يأمر بهدم هذا القبر [٤٠٩]. ويبدو من رواية النهي عن شد الرحال أنها تنهى عن السفر مطلقاً إلا لهذه المساجد الثلاثة. ومثل هذا الاستنتاج يثير الشك في الرواية.. وحول الصور والتماثيل وردت العديد من الروايات التي يشيب لها الولدان.. يروى أن الرسول (ص) قال: " إن أشد الناس عذاباً عند الله يوم القيامة المصورون [٤١٠]. ويروى عن الرسول (ص) قوله: " إن الذين يصنعون هذه الصور يعذبون يوم القيامة. يقال لهم أحيوا ما خلقتم [٤١١]. ويروى قول الرسول (ص): " لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا- صورة تماثيل [٤١٢]. يقول الفقهاء: قوله أشد الناس عذاباً هذا محمول على من فعل الصورة لتعبد أو على من قصد به مضاهاة خلق الله واعتقد ذلك فهو كافر يزيد عذابه بزيادة [صفحة ١٧٠] قبح كفره ومن لم يقصد ذلك فهو صاحب كبيرة. لكن الأولى أن يحمل على التهديد لأن قوله (ص) عند الله تلويح إلى أنه يستحق أن يكون كذا لكنه محل العفو.. قال أصحابنا وغيرهم من العلماء تصوير صورة الحيوان حرام شديد التحريم وهو من الكبائر لأنه متوعد عليه بهذا الوعيد الشديد المذكور في الروايات وسواء صنعه بما يمتهن أو بغيره فصنعه حرام بكل حال لأن فيه مضاهاة لخلق الله تعالى. وأما اتخاذ المصور فيه صورة حيوان فإن كان معلقاً على حائط أو ثوبا ملبوساً أو عمامة ونحو ذلك مما لا يعد ممتنها فهو حرام. ولا فرق في هذا كله بين ما له ظل وما لا ظل له. هذا تلخيص مذهبنا في المسألة. وبمعناه قال جماهير العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم وهو مذهب الثوري ومالك وأبو حنيفة وغيرهم [٤١٣]. والذي يظهر من هذه الروايات وتأويلات الفقهاء لها أن المسألة تنحصر في دائرة محددة وهي أن المصورين يضاؤون خلق الله ولأجل ذلك اشتد النكير عليهم والوعيد بهم. ولكن مثل هذا الكلام هل يقبل عقلاً؟ هل هذا الرسام الذي يصمم صورة طائر أو حيوان أو إنسان على قطعة قماش أو وسادة أو لباس يعتبر متحدياً لله وتدخل في أخص خصائصه وهي الخلق.. وبالطبع مثل هذا التصور فيه سذاجة بالغة واستخفاف كبير بالعقل وبالرسول الذي يروى مثل هذه الروايات..؟ إن العقل يقول إن الرسول (ص) لا يمكن أن يروى مثل هذه الروايات وأن هذه السذاجة والسطحية هي من صنع الرواة. وإذا ما سلمنا أن هذا هو حال التصوير في زمن الرسول (ص) وأن هناك صلة وثيقة بينه وبين العبادات الشركية السائدة آنذاك. فهل هذا هو حال التصوير والصور اليوم..؟ [صفحة ١٧١] إن الصور اليوم أصبحت ركيزة أساسية في المدينة المعاصرة. فهي دخلت في صناعة (السينما) وأدوات كشف الجريمة ونشرات الأخبار ووسائل الاتصال المختلفة ونشر العلوم.. الخ. والاستغناء عن ذلك كله فيه مفسدة عظيمة ليس فقط للناس وللمدينة ولكن للإسلام ذاته الذي سوف يعجز عن مواكبة العصر وبنزوى في ركن مظلم من أركانه.. وإذا كان فقهاء الماضي قد وقفوا هذا الموقف المتشدد من الصور وحرموها تحريماً مطلقاً وهي صور جامدة فكيف الحال بها اليوم وقد تحركت ونظقت وصنعت الأعاجيب أليس ذلك هو الأولى بالتحريم لأن الصور بهذه الحالة تكون قد اقتربت أكثر من عملية الخلق ومضاهاة صنع الله..؟ وبالطبع لو قدر لفقهاء ذلك الزمان أن يروى ما وصل إليه حال الصور اليوم لرفعوا رايه التكفير وأعلنوا الجهاد ضد المصورين.. إلا أننا أمام مثل هذه الروايات مخيرون بين ثلاثة خيارات: إما أن نرفضها كلية لعدم موافقتها للقرآن والعقل.. وإما أن نقرها وبالتالي يتهم الإسلام بالتخلف والرجعية.. وإما أن نحملها على مدلول آخر غير ما توحى به ظاهرها.. والخيار الثاني اختارته التيارات الإسلامية المتشددة ورأسها التيار الوهابي الحنبلي.. والخيار الثالث تبناه الفقهاء العصر فأباحوا الصور الفوتوغرافية واختلفوا في الصور اليدوية (الرسم) فبعضهم أباحها وبعضهم حرمها في كل ذي روح أى رسم الحيوانات والطيور والإنسان وخلافه. كما اختلفوا أيضاً في التماثيل بين الحظر والإباحة.. ونحن نختار الخيار الأول باعتبار أن هذه الروايات لا تخرج عن كونها رد فعل لظروف زمنية وواقع لا صلة لنا به.. [صفحة ١٧٢] وفيما

يتعلق بالغناء والموسيقى يروون أن الرسول (ص) قال: "ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الخز والحريير والخمر والمعازف" [٤١٤]. ويفسرون قوله تعالى (ومن الناس من يشتري لهو الحديث..) على لسان بعض الصحابة مثل ابن مسعود وابن عمر أن لهو الحديث هو الغناء [٤١٥]. ويقول الفقهاء إن مذهب مالك ينهى عن الغناء ويعتبره من فعل الفساق. وينقل عن مالك قوله: إذا اشترت جارية ووجدتها مغنية كان لك ردها بالعب. وكان أبو حنيفة يكره الغناء مع إباحته للنبذ ويجعل سماع الغناء من الذنوب وكذلك مذهب سائر أهل الكوفة والمدينة. وقال الشافعي: الغناء مكروه يشبه الباطل ومن استكثر منه فهو سفیه ترد شهادته.. وبذلك أفتى أحمد بن حنبل [٤١٦]. ونقل القرطبي عن بعضهم قوله: لا تقبل شهادة المغنى والرقاص. قلت - أي القرطبي -: وإذ ثبت أن هذا الأمر لا يجوز فأخذ الأجرة عليه لا تجوز [٤١٧]. وينقل عنهم اتفاق أهل العلم على المنع من إجارة الغناء والنوح وإبطال المغنية والنائحة كره الشعبي والنخعي ومالك [٤١٨]. وينقل عنهم عدم جواز قطع يد السارق لآلات اللهو لكونه متفق على تحريم اتخاذها [٤١٩]. وقد حشدت كتب السنن الكثير من الروايات المنسوبة للرسول (ص) والتي تنهى عن الغناء. إلا- أن هذه الروايات جميعها لا- ترقى إلى مستوى الصحة بشهادة فقهاء الحديث أو حسب قول واحد من المعاصرين: وأما ما ورد فيه - أي في [صفحة ١٧٣] الغناء والموسيقى من أحاديث نبوية فكلها متخنة بالجراح لم يسلم منها حديث عن طعن عند فقهاء الحديث وعلمائه [٤٢٠]. إلا أنه رغم هذه الروايات وهذا الموقف المتشدد تجاه الغناء والموسيقى من قبل أصحاب المذاهب الأربعة. فإن هناك من الفقهاء من شذ عن هذا الموقف وأفتى بإباحة الغناء والموسيقى وعلى رأس هؤلاء الغزالي وابن حزم.. ويعود هذا الموقف من قبل الغزالي وابن حزم وغيرهما إلى وجود عدد من الروايات التي تشير إلى إباحة الغناء والموسيقى.. ومن هذه الروايات رواية عائشة: أن أبا بكر دخل عليها والنبي عندها يوم فطر أو يوم أضحى - أي في عيد الفطر أو عيد أضحى - وعندها قيتان تغنيان بما تقاذفت به الأنصار يوم بعث. فقال أبو بكر: مزمار الشيطان؟ مرتين. فقال النبي (ص): "دعهما يا أبا بكر. إن لكل قوم عيدا وإن عيدنا هذا اليوم" [٤٢١]. ويروى عن عائشة أيضا قالت: رأيت النبي (ص) يسترني بردائه وأنا أنظر إلى الحبشة وهم يلعبون في المسجد. فزجرهم عمر. فقال النبي (ص): "دعهم. آمنة بنى أرفده. وأنا جارية. فاقدروا قدر جارية الحديث السن. حريصة على اللهو" [٤٢٢]. ويروى: جاء النبي (ص) فدخل حين بنى على - أي حين تزوجت الراوية - فجلس على فراش فجعلت جوهرات لنا يضربن بالدف ويضربن من قتل آبائي يوم بدر. إذ قالت إحداهن: وفينا نبي يعلم ما في غد. فقال (ص): "دعى هذه وقولى بالذى كنت تقولين" [٤٢٣]. [صفحة ١٧٤] ويروى عن عائشة قالت: إنها زفت امرأة إلى رجل من الأنصار. فقال النبي (ص): "يا عائشة ما كان معكم لهو؟ فإن الأنصار يعجبهم اللهو" [٤٢٤]. ويروى أن عائشة أنكحت ذات قرابة لها من الأنصار. فجاء الرسول (ص) فقال: "أهديتم الفتاة؟" قالوا: نعم. قال: "أرسلتم معهما من يغنى؟" قالت: لا. فقال الرسول: "إن الأنصار قوم فيهم غزل فلو بعثتم معهما من يقول: أتيناكم. أتيناكم. فحيانا وحياكم" [٤٢٥]. وهذه الروايات تقودنا إلى ما أشرنا إليه سابقا من مسألة التناقض في الروايات المنسوبة للرسول. وأن هذا التناقض يقود إلى الشك فيها ويضع المسلم في موقف الحيرة كما هو حال الفقهاء الذين تضاربت اجتهاداتهم نتيجة لتضارب هذه الروايات. وإن كان أكثر الفقهاء قد أقاموا بإزالة هذا التناقض عن طريق التأويل والتبرير وادعاء النسخ وغير ذلك.. وكان فقهاء التحريم بموقفهم هذا يريدون تحريم الغناء لذاته وهذا موقف ضد الفطرة والعقل. إذ أن الغناء أمر مواكب لمسيرة الإنسان في كل زمان ومكان كل يغنى بطريقته وبما يلائم عصره وظروفه ومتطلباته.. وقد كان الغناء عادة موجودة عند العرب وعندما جاء الإسلام أقرها وقام بتهدئتها وفق معطيات جديدة. ويروى أن الصحابة كانوا يتغنون بالقرآن [٤٢٦]. وكان الغناء منتشرًا في المدينة بين الرجال والنساء في عهد الرسول.. وإذا كانت هناك بعض المنكرات التي ارتبطت بالغناء والموسيقى في عصر ما بعد الرسول (ص) فإن هذا لا- يدعو إلى تحريم الغناء وإنما يدعو إلى تصفية هذه المنكرات وإعادة الصورة النقية الخالية من الشوائب له.. [صفحة ١٧٥] ويبدو من هذا الموقف المتشدد الذي يحاول الفقهاء والمحدثون نسبته إلى الرسول. أنه نابع من رد فعل لواقع وسلوكيات محددة ارتبطت بالعصر الأموي والعباسي وليس نابعا من نص صريح محدد من القرآن. إذ أن محاولتهم تفسير قوله تعالى (ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل به عن سبيل الله..) على أن

المقصود به هو الغناء. محاولة استنتاجية وليست قطعية يشوبها قصر نظر فالنص يتحدث عن الناس وليس عن المؤمنين. ولفظ الناس يرتبط دائما بالنصوص المكية مثلما يرتبط لفظ (المؤمنون) بالنصوص المدنية. والفترة المكية فترة صراع عقائدي وليست فترة تشريع مما يمكن على ضوءه الحكم - باعتبار أن النص مكي والسورة مكية - أن هذا النص لا صلة له بالغناء بدليل ربطه الله بالضلال عن سبيل الله وهذه إشارة إلى المفاصلة بين سبيل الله وسبيل الطاغوت والكفر والضلال. وكون الله المقصود به هنا هو شئ آخر يرتبط بالكفر والضلال عن سبيل الله والغناء بإجماع الفقهاء ليس هكذا إن صح تجريمه فهو صورة من صور الفسق التي لا تخرج عن دائرة الإيمان.. من هنا يمكن القول إن تحريم الغناء ليس إلا صورة من صور عبادة الرجال لكونه تحريم منسوب للرجال وليس للنصوص.. وهناك بالإضافة إلى ما ذكرنا عدة صور أخرى من المحرمات المنسوبة للرسول بعضها يشم منه رائحة السياسة. وبعضها يتعلق بعبادات وسلوكيات سائده. والبعض الآخر منها يتعلق بظروف الواقع.. أما لتحريم الذي يتعلق بالسياسة فهو تحريم سب الصحابة.. يروى عن الرسول (ص) قوله: "لا تسبوا أصحابي. فلو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهبا ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه" [٤٢٧]. قال الفقهاء: اختلف في سب الصحابي. قال القاضي عياض: ذهب الجمهور إلى أنه يعزر وعن بعض المالكية يقتل. وخص بعض الشافعية ذلك بالشيخين والحسينين وقواه السبكي في حق من كفر الشيخين - أبو بكر وعمر - [صفحة ١٧٦] وكذا من كفر من صرح النبي (ص) بإيمانه أو تبشيره بالجنة إذا تواتر الخبر بذلك عنه لما تضمن من تكذيب رسول الله [٤٢٨]. وقال النووي: أعلم أن سب الصحابة حرام من فواحش المحرمات سواء من لابس الفتن منهم وغيره لأنهم مجتهدون في تلك الحروب - أي الحروب التي وقعت بين الصحابة - متأولون. قال القاضي وسب أحدهم من المعاصي الكبائر ومذهبنا ومذهب الجمهور أنه يعزر ولا يقتل [٤٢٩]. وقيل أن نعلق على هذا الكلام لا بد لنا من أن نعرف من هو الصحابي؟! يقول ابن حجر: وأصح ما وقفت عليه من ذلك أن الصحابي من لقي النبي (ص) مؤمنا به ومات على الإسلام فيدخل فيمن لقيه من طالت مجالسته أو قصرت ومن روى عنه أو لم يرو ومن غزا معه أو لم يغر ومن رآه رؤيته ولو لم يجالسه ومن لم يرو لعارضه كالعمرى. ويدخل في قولنا مؤمنا به كل مكلف من الجن والإنس [٤٣٠]. وقال ابن حزم: إن الله قد أعلمنا أن نفرا من الجن آمنوا وسمعوا القرآن من النبي (ص) فهم صحابة فضلاء [٤٣١]. وقال أحمد بن حنبل: أصحاب رسول الله (ص) كل من صحبه شهرا أو يوما أو ساعة أو رآه [٤٣٢]. وقال البخاري: من صحب رسول الله (ص) أو رآه من المسلمين فهو من أصحابه [٤٣٣]. وقال الواقدي: أهل العلم يقولون كل من رأى رسول الله (ص) وقد أدرك [صفحة ١٧٧] الحلم فأسلم وعقل أمر الدين ورضيه فهو عندنا ممن صحب رسول الله ولو ساعة من نهار. ولكن أصحابه على طبقاتهم وتقدمهم في الإسلام [٤٣٤]. ويبدو من هذا التعريف العائم للصحابي أنه يخالف القرآن والعقل والعرف فقد حشد القرآن الكثير من النصوص التي تتحدث عن المنافقين والفاسقين وأصحاب الإفك والصحاب الضرار والأعراب وغيرهم. وجميع هؤلاء الذين ذمهم القرآن وحذر منهم يدخلون في عداد الصحابة من منظور الفقهاء [٤٣٥]. أما العقل والعرف فيصطدمان بهذا التعريف المائع للصحابي. فالصحة لا تأخذ حكمها بمجرد الاحتكاك بين فرد وفرد لمدة دقائق.. وكذلك اللغة لا تقبل هذا التعريف دون أن تتحقق طول الملازمة.. قال القاضي أبو بكر: قد تقرر للأمة عرف أنهم لا يستعملون هذه التسمية إلا فيمن كثرت صحبته لا على من لقيه ساعة أو مشى معه خطأ أو سمع منه حديثا فوجب لذلك أن لا يجرى هذا الاسم إلا على من هذه حاله. ومع هذا فإن خبر الثقة الأمين عنه - أي عن الرسول - مقبول ومعمول به. وإن لم تطل صحبته ولا سمع منه إلا حديثا واحدا. ولو رد قوله إنه صحابي لرد خبره عن رسول الله [٤٣٦]. وقال الغزالي: لا يطلق اسم الصحبة إلا على من صحبه ثم يكفى في الاسم من حيث الوضع الصحبة ولو ساعة. ولكن العرف يخصه بمن كثرت صحبته [٤٣٧]. ويقول ابن الأثير: أصحاب رسول الله (ص) على ما شرطوه كثيرون. فإن رسول الله شهد حيننا ومعه اثنا عشر ألفا سوى الأتباع والنساء. وجاء إليه هوازن مسلمين فاستنقذوا حريمهم وأولادهم. وترك مكة مملوءة ناسا. وكذلك المدينة أيضا. وكل من اجتاز به من قبائل العرب كانوا مسلمين. فهؤلاء كلهم لهم [صفحة ١٧٨] صحبة. وقد شهدت معه تبول من الخلق الكثير ما لا يحصيه ديوان وكذلك حجة الوداع. وكلهم له صحبة ولم يذكروا إلا هذا القدر. مع أن كثيرا منهم ليست له صحبة [٤٣٨]. ويقول سعيد بن المسيب: الصحابة

لا نعدهم إلا من أقام مع رسول الله (ص) سنة أو سنتين وغزا معه غزوة أو غزوتين [٤٣٩]. ونخرج من هذا كله أن هذا التعريف المائع للصحابي سوف يؤدي إلى دخول من هب ودب في مفهوم الصحبة وبالتالي يحق له الرواية عن الرسول بعد حصوله على درجة العدالة التي وضع الفقهاء الصحابة فيها.. وإذا كان هناك من الفقهاء من رفض هذا التعريف إلا- أنه استسلم للأمر الواقع وبارك موقف الآخريين وجاراه. وهو ما يبدو من كلام القاضي أبو بكر والغزالي وابن المسيب.. فهؤلاء على الرغم من موقفهم قبلوا الكثير من الروايات التي جاءت عن طريق من اقحموا في دائرة الصحبة.. وليست الخطورة في هذا التعريف تكمن في منح هؤلاء الصحبة وصفة العدالة. وإنما الخطورة تكمن في توجهاتهم وولاءاتهم. وفي كم الروايات التي نسبوها للرسول (ص).. وكما ذكرنا فإن معاوية هو أول من وضع هذه القاعدة وجاء برکش الناس والأعراب والمنافقين وضمهم إلى صفوفه ومنحهم سلطة الرواية باسم الرسول تحت شعا الصحبة.. وجاء التابعون ومن بعدهم فباركوا هذا الخط وتلقوا هذا الكم من الروايات بتأثير السلطة وعلى أساس أنها جاءت عن طريق موثوق به وهو طريق الصحابة.. ومن هنا فإن التصدي لمثل هذا الأمر يعني التصدي للنهج الأموي ومن بعده النهج العباسي. وحتى لا تكون المواجهة مباشرة بين المسلمين وهؤلاء الحكام [صفحة ١٧٩] فقد جعلوا الصحابة حائلا بينهم.. وأصبح التصدي للروايات يعني التصدي للصحابة والعكس بالعكس.. وهو أمر يشكل خطورة كبيرة على هؤلاء الذين يحتمون بهؤلاء الصحابة ورواياتهم.. وهذا هو السبب المباشر لاختراع فكرة النهي عن سب الصحابي ونسبه النهي للرسول.. إن باب النقد والتقويم لو قدر له أن يفتح على الصحابة لأدى هذا إلى انهيار كثير من الرموز المقدسة في أعين المسلمين. ومع انهيارهم تنهار رواياتهم. ومع انهيار رواياتهم تنهار القوى الحاكمة التي تتحصن بهذه الروايات وتفرض سلطانها على المسلمين بواسطتها.. وإذا ما قدر لنا أن نسلم بصحة هذه الرواية (لا تسبوا أصحابي) فإن مناقشة مضمونها يفيد بعكس المراد وذلك لما يلي: أولا: أن قول الرسول (ص) لا تسبوا أصحابي يعني الخصوص. أي أن له مجموعة خاصة من المؤمنين تطاول عليها البعض الذين لا يدخلون في دائرة الصحبة فنهاهم عن ذلك.. يقول ابن حجر: المراد بقوله (أصحابي) أصحاب مخصوصون وإلا فالخطاب كان للصحابة [٤٤٠]. وقال آخر: إن الخطاب بذلك لغير الصحابة وإنما المراد من سيوجد من المسلمين. وقد عقب ابن حجر على هذا القول ورفضه باعتبار أن الخطاب كان بسبب حادثه سب بين خالد بن الوليد وعبد الرحمن بن عوف [٤٤١]. [صفحة ١٨٠] ثانيا: إن هناك الكثير من حوادث السب التي وقعت بين الصحابة ولم يقل فيها الرسول (ص) هذا الكلام. ومنها حادثه سب أبو بكر لعمر.. روى أن أبا بكر جاء الرسول شاكيا من عمر بقوله: إنى كان بيني وبين ابن الخطاب شئ فأسرعت إليه - أي تطاولت عليه - ثم ندمت. فسألته أن يغفر لي فأبى علي. فأقبلت إليك [٤٤٢]. ثالثا: أن معاوية فتح باب سب الإمام علي على المنابر ولم يعترض عليه أحد من الصحابة والتابعين ولم يواجهوه بأمر النهي المنسوب للرسول.. رابعا: أن الفقهاء عند تناولهم لهذه الرواية يربطونها بالمعارك التي وقعت بين الصحابة. وهم بذلك يقصدون سد باب الطعن والهجوم في العناصر التي شاركت في وقعة الجمل مع عائشة أو التي شاركت في وقعة صفين مع معاوية والهدف من ذلك هو الحفاظ على صورة عائشة ومعاوية وابن عمر وعمر بن العاص وأبو هريرة والمغيرة بن شعب وأنس بن مالك وغيرهم ممن ساند معاوية والخط الأموي وأسهم في رواية هذا الكم الهائل من الروايات المنسوبة للرسول.. ومن صور التحريم التي نسبت إلى الرسول (ص) والتي تدور في محيط العادات تحريم كشف المرأة وجهها ويديها.. يروى عن عائشة قولها إن نساء الأنصار لما نزلت سورة النور عمدن إلى حجور أو حجوز فشققن فاتخذنه خمرا [٤٤٣]. ويروى عن أم سلمة قالت: لما نزلت يدين عليهن من جلابيبهن خرج نساء الأنصار كان علي رؤوسهن الغربان من الأكسية [٤٤٤]. ويروى عن عائشة قولها: يرحم الله نساء المهاجرات الأول. لما أنزل الله (وليضربن بخمرهن على جيوبهن) شققن أكفف مروطن فاخترن بها [٤٤٥]. [صفحة ١٨١] ويروى عن عائشة أيضا: لا تلم المرأة ولا تتبرقع ولا تلبس ثوبا بورس ولا زعفران [٤٤٦]. وروى أن فاطمة بنت قيس لما طلقت. أمرها الرسول أن تعتد في بيت ابن عمها ابن أم مكتوم لكونه ضير البصر وإذا وضعت خمارها لا يراها [٤٤٧]. وروى أن الرسول (ص) قال: "لا- تتقب المرأة المحرمة ولا- تلبس القفازين [٤٤٨]. هذه الروايات التي اعتمد عليها الفقهاء في حرمة وجه المرأة ويديها وأن جسدها بكامله عورة.. وأمام هذه الروايات لنا هذه

الملاحظات: أولاً: هل النساء قبل نزول آية الحجاب كن متبرجات في المدينة؟ ثانياً: ما هو نوع اللباس الذي كانت ترتديه نسوة المدينة آنذاك؟ ثالثاً: هل هذه الروايات تنطق بحرمة كشف وجه المرأة ويديها؟ يقول الفقهاء إن النساء كن يخرجن في المدينة بالجلباب أو بلا-جلباب يرى الرجل وجهها ويديها وذلك قبل نزول آية الحجاب.. فلما نزلت آية الحجاب سترت وجهها وكفيها [٤٤٩]. وحسب هذا القول فإن التبرج الذي كان سائداً في المدينة هو كشف الوجه والكفين فقط.. لنترك الروايات تكشف لنا الحقيقة.. يروى أن أسماء بنت أبي بكر دخلت على رسول الله (ص) وعليها ثياب [صفحة ١٨٢] رفاق. فأعرض عنها الرسول وقال "يا أسماء إن المرأة إذا بلغت المحيض لم تصلح أن يرى منها إلا هذا وهذا." وأشار إلى وجهه وكفيه [٤٥٠]. ويروى: أن النبي (ص) أردف الفضل بن العباس خلفه يوم النحر. فجاءت امرأة تسأل الرسول. فطفق الفضل ينظر إليها ويطلب الالتفات إليها. فجعل النبي يصرف وجهه إلى الشق الآخر [٤٥١]. ويروى: أن الرسول (ص) قال "لا- تتبع النظرة النظرة. فإنما لك الأولى وليست لك الآخرة" [٤٥٢]. ويروى عن الرسول (ص) قوله "إياكم والجلوس على الطرقات." فقالوا: ما لنا بد. إنما هي مجالسنا نتحدث فيها. قال "فإذا أبيتهم إلا- المجالس فأعطوا الطريق حقها" قالوا: وما حق الطريق؟ قال "غض البصر. وكف الذي ورد السلام" [٤٥٣]. ويروى أن الرسول قال "لعن الله الواشمات والموتشمات والتمتمصات. والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله" [٤٥٤]. ويروى أن رسول الله (ص) رأى امرأة فأتى امرأته زينب وهي تمعس منيئة لها فقضى حاجته ثم خرج إلى أصحابه فقال "إن المرأة تقبل في صورة شيطان وتدبر في صورة شيطان فإذا أبصر أحدكم امرأة فليأت أهله. فإن ذلك يرد ما في نفسه" [٤٥٥]. ويروى قول النبي في بيعه النساء: "إنى لا- أصافح النساء" [٤٥٦]. [صفحة ١٨٣] ويروى عن عائشة قولها: لا- والله ما مست يد رسول الله (ص) يد امرأة قط [٤٥٧]. ويروى عن عائشة أيضاً قولها: إن هند بنت عتبة قالت: بايعني يا رسول الله؟ قال "لا أباعك حتى تغيري كفيك. كأنهما كف سبع" [٤٥٨]. وما يتضح لنا من خلال هذا الكم من الروايات أن المجتمع المدني كان يعايش المرأة سافرة الوجه ظاهرة الكفين وأن هذا هو العرف السائد الذي تعامل معه الرسول.. فإذا تبين لنا هذا فإنه يمكن القول إن آيات الحجاب نزلت لمواجهة حالة أخرى ونمط آخر من سلوكيات النساء. ولم تنزل لتحريم الوجه والكفين.. وإذا كانت نسوة المدينة قد بالغن في التستر بعد نزول آيات الحجاب كما أشارت الروايات التي يستند إليها أنصار تحريم كشف الوجه واليدين فتلك مسألة سلوكية تعكس اهتمامهم بأمر الله وتحوطهن في تطبيقه وليس هذا تشريعاً للأمة.. وقوله تعالى: (قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك أزكى لهم إن الله خبير بما يصنعون. وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها وليضربن بخمرهن على جيوبهن ولا- يبدين زينتهن إلا- لبعولتهن أو آبائهن أو آباء بعولتهن..) [٤٥٩]. وهذا النص الصريح الذي ينهى عن غض البصر يدل دلالة صريحة على أن هناك شئ ظاهر من المرأة يستدعى جذب بصر الرجل نحوها. ألا وهو الوجه والكفين. وهو ما دفع ببعض فقهاء المذاهب الإسلامية إلى القول بأن الوجه والكفين من المرأة ليسا بعورة فلا يجب سترهما وحملوا الروايات التي تشير إلى خلاف ذلك على الندب دون الوجوب مؤكداً أن الوجه والكفين هما المقصودان من قوله تعالى (إلا- ما ظهر منها) [٤٦٠]. [صفحة ١٨٤] أما أصحاب الاتجاه المتشدد الذي يلصق بالرسول التحريم فيتجه إلى أن الزينة المقصودة هنا ليست هي الوجه والكفين وإنما هي زينة المرأة الخارجة عن أصل خلقتها والتي لا يؤدي النظر إليها رؤية شئ من بدنها مثل الثياب أو الحلوى. وقد اعترف إمام التشدد والذي تتعبد بأقواله التيارات الإسلامية والإتجاه الوهابي عموماً بأن الزينة في هذه الآية تنقسم إلى قسمين: زينة ظاهرة وقد تنازع فيها السلف على قولين: قال ابن مسعود ومن وافقه هي الثياب.. وقال ابن عباس ومن وافقه هي ما في الوجه والكفين مثل الكحل والخاتم. ثم علق على هذا الكلام بقوله: وحقيقة الأمر أن الله قد جعل الزينة زينتهن زينة ظاهرة. وزينه غير ظاهرة. وجوز لها - أي المرأة - إبداء زينتها الظاهرة لغير الزوج وذوى المحارم. وأما الباطنة فلا تبديها إلا للزوج وذوى المحارم [٤٦١]. ويبدو من خلال الروايات التي عرضنا لها بخصوص كشف المرأة لوجهها وكفيها أن النساء كن يتجاوزن هذا الكشف ويكشفن المزيد من جسدهن مثل الصدر والرأس والسيقان والذراعين وهذه هي صورة التبرج التي نزلت الآيات بخصوصها.. ويبدو أيضاً أن لباس المرأة في تلك الفترة لم يكن مثيراً

وشاذ كما هو الحال في صورة اللباس المعاصرة. فقد كانت المرأة ترتدى الجلاب وهو لباس طويل واسع يغطي معظم جسدها. ويطلق على الجلاب أيضا اسم الملاء ويسميه البعض الرداء ويطلق عليه العامة اسم الإزار.. يروى أن أم سلمة زوج النبي (ص) قالت له حين ذكر الإزار. فالمرأة يا رسول الله؟ قال: ترخي شبرا. قالت أم سلمة: إذا ينكشف عنها. قال: فذراعا لا تريد عليه [٤٦٢]. [صفحة ١٨٥] ويروى أن رسول الله (ص) أتى بقباطي. فأعطى منها قبطية لأحد أصحابه وقال له: اصدعها صدعين فاقطع أحدهما قميصا وأعط الآخر امرأتك تختمر به. فلما أدبر قال له الرسول: "وأمر امرأتك أن تجعل تحته ثوبا لا يصفها" [٤٦٣]. ويروى: لعن رسول الله الرجل يلبس لبس المرأة. والمرأة تلبس لبس الرجل [٤٦٤]. ومن الرواية الأولى تتضح لنا الحقائق التالية: - أن أم سلمة تستشير الرسول في أن تطيل ثوبها فيجيبها بأن تطيله شبرا.. - أن أم سلمة استدركت على الرسول أن الشبر لا يكفي لستر الساقين.. - أن الرسول تراجع عن رأيه وقال بذراعا بدلا من الشبر.. ومن الحقيقة الأولى يتبين لنا أن اللباس الخاص بالمرأة مسألة اختيارية وليست محددة في هيئة خاصة. كما يتبين لنا أن الرسول لا علم له بلباس النساء وما يحقق الستر لهن وما لا يحققه وهو ما يؤكده توجيه أم سلمة له. كما يتبين لنا أيضا بالتأمل أن كشف جزء من الساق كان عادة سائدة من قبل النساء وهو ما يوحى به قولها: إذا ينكشف عنها.. ومن الحقيقة الثانية يتبين لنا أن مسألة ستر الساقين ليست ذات أهمية شرعا ولو كانت كذلك ما قال الرسول: "ترخي شبرا." ومن الحقيقة الثالثة يتبين لنا أن تراجع الرسول يفيد عدم التشدد في مسألة اللباس ومرونته تجاه هذه المسألة.. وإذا كانت هذه الاستنتاجات لا ترضى القوم وتخالف المؤلف فهذا يضعنا بين أمرين: إما أن نرفض الرواية.. وإما أن نقبلها على ما فيها من مساس بشخص الرسول واتهامه بالجهل والتهاون.. أما الرواية الثانية فتكشف لنا الحقائق التالية: - أن الرسول أهدى واحدا من أصحابه ثوبا شفافا (القباطي).. [صفحة ١٨٦] - أن هذا الثوب يصلح للرجال والنساء.. - أن الرسول أمر الصحابي أن تختمر زوجته بهذا الثوب الشفاف شريطة أن ترتدى تحته ما لا يصف جسدها.. وهذا كله يشير إلى مرونة الرسول (ص) في مسألة اللباس وقبوله مشاركة النساء للرجال في نوع اللباس. كما أنه يشير إلى حقيقة هامة وهي أن مثل هذا الثوب الشفاف كان معروفا في المدينة وترتديه النساء ولعلهن أسرفن في لباسه مما اعتبر صورة من صور التبرج الفاضحة التي استدعت نزول آيات الحجاب وارتداء النسوة الخمر وضربها على الجيوب (أى الصدور) من ثياب ثقيلة لا تشف ولا تجسم.. والرواية الثالثة تكشف لنا أن هناك حالة من التنازع في الزينة بين المرأة والرجل في محيط اللباس. فكانت النسوة يرتدين السراويل والنعال ويضعن على رؤوسهن ما يشبه عمامات الرجال.. يروى أن رسول الله (ص) دخل على أم سلمة وهي تختمر فقال: "ليلة لا ليتين" [٤٦٥]. أى لا- تلف الخمار حول رأسها إلا- مرة واحدة لا مرتين كما يفعل الرجال.. ويروى عن عائشة أنها سألت: المرأة تلبس النعل. فقالت: لن رسول الله الرجل من النساء [٤٦٦]. ومثل مسألة ارتداء النساء نعال الرجال تكشف لنا أن المرأة كانت تكشف قدميها ومما سبق ذكره يمكن القول إن تلك الروايات التي استند إليها فقهاء التحريم لا تفيد بالضرورة هذا الحكم ولا تقطع به وذلك من وجوه عدة: أولا: أن ما فعلته نساء الأنصار بنفسها بعد نزول آية الحجاب مجرد اجتهاد شخص وليس دليلا على وجوب ستر الوجه واليدين.. [صفحة ١٨٧] ثانيا: أن نهى الرسول (ص) المرأة أن تبرقع أو تلبس القفار أثناء الاحرام لا يفيد بالضرورة أن الحكم الشرعي السائد كان ستر الوجه واليدين فإنه يحتمل أن التبرقع ولبس القفار كان عادة سائدة من قبل بعض النسوة اللاتي يبالغن في الامتثال لأحكام الشرع وكان الرسول (ص) ينهاهن عن ذلك أثناء الاحرام.. ثالثا: أنه لو كان ستر الوجه واليدين حكما شرعيا لبينه الرسول وأشار إليه بما لا يوجب هذا الخلاف الواقع بين الفقهاء حول هذه المسألة.. رابعا: أن التبرقع كان عادة سائدة في الجاهلية من قبل النساء وهي عادة كانت أكثر ما تلتزم بها الحرائر من النساء بينما الإماء ومحترفات الزنا كن متبرجات.. خامسا: إن قصارى ما وصل إليه فقهاء التحريم حول هذه الروايات وحول آية الحجاب لا يخرج كونه مجرد الاستنتاجات واجتهادات وهي بهذا لا تلتزم أحدا إلا- أتباعهم.. سادسا: إن ما يقود إليه البحث والتأمل في نصوص الحجاب هو أن ستر الوجه واليدين حكم خاص بنساء النبي (ص) اللاتي أمرن بالاحتجاب عن الناس كليه وعدم الخروج من بيوتهن. ولا مانع من أن تتأسى بهن بقیة النسوة لكن هذا يكون من باب الاقتداء لا من باب التطبيق لحكم شرعي خاص بهم.. سابعا: إن رواية فاطمة بنت قيس التي أمرها الرسول (ص) أن تعتد في

بيت ابن أم مكتوم لكونه ضرير البصر غير مقبولة عقلا لكونها نصت على أنه لا يرى منها شيئا إذا وضعت خمارها. هل المقصود منها أنه لا يرى وجهها؟ أم لا- يرى جسدها؟ إن من العجب العجاب أن يستدل الفقهاء بمثل هذه الرواية على وجوب ستر وجه المرأة ويديها. فالرواية لا تفيد شيئا يتعلق بالأمر. فابن أم مكتوم رجل ضرير لا يرى شيئا من الأصل ووجود فاطمة عنده من باب ستر نفسها والحصول على حرية الحركة في البيت دون حجاب لا الحصول على حرمتها في كشف وجهها ويديها.. [صفحة ١٨٨] وهناك رواية أخرى حول هذه الحادثة تعطينا دلالة على أنها لا تصلح للاستدلال في هذا الأمر. يروى أن الرسول (ص) قال لفاطمة حين طلقت: "اعتدى عند ابن أم مكتوم فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك عنده" [٤٦٧]. وهذه الرواية تكشف لنا أن الاستدلال بها في موضوعنا ليس استدلالا في محله. وهو يدل على تخبط الرواة وتخبط الفقهاء وتناقضهم وهو ما نحاول إثباته دوما في محيط هذا الكتاب.. ومن بين صور التحريم التي رفع لوائها الفقهاء وهي من باب العادات تحريم لعبة الشطرنج. إلا أننا لن نخوض فيه هنا لأن القوم من فرط تقواهم وورعهم لم ينسبوا تحريمه إلى الرسول (ص) وإنما نسبوه إلى بعض الصحابة والتابعين وهذا فيه الكفاية للدلالة على عبادة الرجال.. ويروى أن الرسول (ص) نهى عن النذر. وقال: "إنه لا يرد شيئا وإنما يستخرج به من البخيل" [٤٦٨]. ويروى أن الرسول (ص) قال: "من نذر أن يطع الله فليطعه. ومن نذر أن يعصى الله فلا يعصه" [٤٦٩]. ويروى عنه (ص): "لا نذر في معصية" [٤٧٠]. ويروى أن الرسول استفتى فقال المستفتى: إن أمي ماتت وعليها نذر. فقال الرسول: "أقضه عنها" [٤٧١]. يقول الفقهاء: عادة الناس تعليق النذور ودفع المضار فنهى عنه فإن ذلك فعل البخلاء إذ السخى إذا أراد أن يتقرب إلى الله تعالى استعجل فيه وأتى به في الحال. وقال ابن عبد الملك: هذا التعليل يدل على أن النذر المنهى عنه ما يقصد [صفحة ١٨٩] به تحصيل غرض أو دفع مكروه على ظن أن النذر يرد عن القدر شيئا وليس مطلق النذر منهيًا إذ لو كان كذلك لما لزم الوفاء به وقد أجمعوا على لزومه إذا لم يكن المنذور معصية [٤٧٢]. ويبدو من كلام الفقهاء أنه محاولة لإزالة التناقض بين الروايات وتقييد النهي الوارد فيها. إلا أن قولهم في النهاية قاد إلى الإباحة وهو ما يؤدي إلى ضرب رواية النهي المطلق وانعدام قيمتها وأهميتها.. ومثل هذا مسألة السفر بالقرآن إلى بلاد الكفار.. يروى أن رسول الله (ص) نهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو [٤٧٣]. يقول الفقهاء: العلة في المنع هو خشية إصابة الكفار له ونيلهم إياه. وقال النووي: فإن أمنت هذه العلة بأن يدخل في جيش المسلمين الظاهرين - المنتصرين على العدو فلا كراهة ولا منع منه حينئذ لعدم العلة هذا هو الصحيح وبه قال أبو حنيفة والبخاري وآخرون وقال مالك وجماعة من أصحابنا بالنهي مطلقا [٤٧٤]. ومثل هذه الرواية وكلام الفقهاء فيها لا يستقيم مع العصر. فهي رواية ظرفية ترتبط بزمن الرسول (ص) والأزمان السابقة. أما اليوم فإن الإسلام ينتشر في بلاد الكفر ويمارس المسلمون شعائرهم بحرية لم يجدوها في بلادهم التي هاجروا منها.. من هنا يمكن القول إن مثل هذه الروايات. رواية النهي عن النذر ورواية النهي عن السفر بالمصحف. ورواية النهي عن الصور ونكاح الشفار ونكاح المتعة لا حاجة لنا بها اليوم ومن الواجب نبذها والخلاص منها ليس فقط لكونها لا تتفق مع روح العصر ولكن لكونها تضيء على الرسول صفة المشرك فيما لا فائدة فيه فمن ثم فهي تزيد من إحراج الرسول شرعا وعقلا.. [صفحة ١٩٠] والفائدة الوحيدة التي يمكن تحصيلها من وراء رواية النهي عن السفر بالمصحف هي إثبات أن القرآن كان موجودا في زمن الرسول ومكتوبا وهو ما يناقض عقيدة القوم من الفقهاء والمحدثين والتي تنص على أن القرآن لم يكن مجموعا في زمن النبي ومات وهو على هذا الحال من التفرق في صدور الناس. وهو ما يؤدي إلى إحراج الشيخين - أبو بكر وعمر - اللذين تصديا لجمع القرآن بعد وفاة الرسول.. ويروى عن الرسول (ص): "نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فإن في زيارتها تذكرة" [٤٧٥]. ويروى: لعن رسول الله (ص) زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج [٤٧٦]. ويروى: لعن رسول الله زائرات القبور [٤٧٧]. ويبدو من الرواية الأولى أن الرسول (ص) كان قد نهى عن زيارة القبور ثم رجع عن ذلك وأباحها بهدف العظة والتذكرة.. وهذه الإباحة تشمل الرجال والنساء فالخطاب الشرعي لا يخص الرجل وحده. فإذا تبين لنا ذلك فما معنى الرواية الثانية التي تلحن زائرات القبور؟ والإجابة تفرض علينا إما أن نأخذ برواية الإباحة. وإما أن نأخذ برواية النهي.. فكل الروايتين محل تصديق الرواة والفقهاء رجحوا رواية الإباحة واعتبروا رواية النهي منسوخة وبهذه الطريقة تم حل التناقض بين

الروايتين.. قال السيوطي: كان ذلك حين النهي ثم أذن لهن حيث نسخ النهي. وقيل [صفحة ١٩١] بقين تحت النهي لقلته صبرهن وكثرة جزعهن. قلت وهو الأقرب إلى تخصيصهن بالذكر [٤٧٨]. ومثل هذه المسألة إنما تدور في محيط الأمور السلوكية التي تتغير بتغير الواقع والتي لا تدخل في دائرة المحرمات. فهي أشبه بالعادات التي لا يجوز إقحام الدين فيها. فمن ثم فإن نسبة التحريم في مثل هذه المسألة للرسول أمر مشكوك فيه.. وما ينطبق على المسألة السابقة ينطبق على مسألة تحريم بيع الكلاب ووصل المرأة شعرها والشرب في آنية الذهب والفضة.. روى أن رسول الله (ص) نهى عن ثمن الكلب [٤٧٩]. وروى أن امرأة جاءت إلى النبي (ص) فقالت يا رسول الله إن لى ابنة عريسا أصابتها حصبة فتمرق شعرها أفأصله. فقال الرسول "لعن الله الواصلة والمستوصلة" [٤٨٠]. ويقول الفقهاء عن ثمن الكلب أن ذلك لا يقصد به الكلب المعلم. ويقولون عن وصل الشعر إن هذا حكم يعم الرجل والمرأة. وقال النووي الأحاديث صريحة في تحريم الوصل مطلقا وهو الظاهر المختار. وقال آخر: الرجل والمرأة في ذلك سواء هذا إذا كان المتصل شعرا لآدمي لكرامته وأما غيره فلا بأس بوصله فيجوز اتخاذ النساء القراميل من الوبر - رباط تربط به المرأة شعرها من الوبر - [٤٨١]. وقول الفقهاء هذا إنما يؤكد مسألة التحريم في مثل هذه الأمور التي لا تخرج عن كونها من العادات النافعة للناس. وإذا كان الرسول قد نهى عن بيع الكلب غير المعلم فما قيمة هذا النهي إذن؟ إذ من المعروف أن الكلب غير المعلم لا قيمة له وهو أشبه بالكلاب الضالة. [صفحة ١٩٢] فإذا كان التحريم يقصد هذا النوع من الكلاب فلا مبرر له. خاصة وأن كلاب الزينة لم تكن تعرف في زمان الرسول. وهذا الاستنتاج يثير الشك حول الرواية من أساسها.. أما وصل المرأة التي يتساقط شعرها بشعر غيرها وهو ما يشبه (الباروكة) اليوم فقد جزم الفقهاء بتحريمه رغم أن الرواية لا تنطق بذلك. إنما هي تنطق بالزجر والتخويف من هذا الفعل. ثم هم أباحوا الوصل إذا كان من غير شعر الآدمي فكيف ذلك؟ أيجوز للمرأة أن تصل شعرها بشعر الحيوانات ولا يجوز لها أن تصله بشعر الآدمي؟ وهل من المصلحة أن يتساقط شعر المرأة فتسوء في عين زوجها ولا تتحرك لعلاجه بشئ يعيد إليها زينته..؟ وما هو الضرر من وصل الشعر..؟ هل هو الغش. وغش من؟ هل هو غش الزوج. وهل الزوج لا يعلم بحال زوجته..؟ أم هو غش الخاطب. وهل الخاطب يرى شعر مخطوبته..؟ هل كانت النساء تمضي في الطرقات حاسرات كاشفات رؤوسهن فيمكن للواصلة أن ينخدع بها الناس..؟ أما ما يتعلق بتحريم آنية الذهب والفضة فيقول الفقهاء: إن الاجماع منعقد على تحريم استعمال إناء الذهب وإناء الفضة في الأكل والشرب والطهارة والأكل بملعقة من أحدهما والتجمر بمجمرة منها والبول في الإناء منهما وجميع وجوه الاستعمال ومنها المكحلة والميل وظرف الغالية وغير ذلك [٤٨٢]. إن حكم هذه الآنية هو حكم الذهب والفضة. ومثل هذا السلوك إنما يعكس حالة اجتماعية خاصة للقادرين على فعله دون إلحاق ضرر بالمجتمع وبالأخرين فما دام المرء ثريا من وجوه الحلال واتخذ لنفسه مثل هذه الآنية فما هو الضرر في [صفحة ١٩٣] هذا؟ هل هو الاسراف؟ فما هو الحال إذا كان متخذ هذه الآنية يرعى حق الله في ماله ولا يظلم أحدا..؟ وإذا ما سلمنا بصحة هذا النهي فإنه يحمل على النهي الظرفي الخاص بواقع الرسول وتركيبة المجتمع المدني. ثم إذا كانت الفضة مباحة فلماذا تحرم آنيته..؟ ويبقى بعد هذا مسألة النهي عن إلقاء السلام على أهل الكتاب.. يروى عن الرسول (ص) قوله "لا تبدأوا اليهود ولا النصراني بالسلام فإذا لقيتم أحدهم في الطريق فاضطروهم إلى أضيقة" [٤٨٣]. يقول الفقهاء: قوله (ص) لا تبدأوا اليهود.. الخ قيل النهي للتنزيه وضعفه النووي وقال الصواب إن ابتداءهم بالسلام حرام لأنه إغزاز ولا يجوز إغزاز الكافر. وقال الطيبي: المختار أن المبتدع لا يبدأ بالسلام ولو سلم على من لا يعرفه فظهر ذميا أو مبتدعا يقول استرجعت سلامي تحقيرا له وأما إذا سلموا على المسلم فقد جاء في حديث آخر أنه يردهم [٤٨٤]. إن المتأمل في هذه الرواية يتبين له أنها تتنافى مع خلق الرسول الذي جذب نحوه المشرك قبل الكتابي.. وتتنافى مع نصوص القرآن التي تبيح طعام أهل الكتاب ومناكحة نساءهم. وإذا كان الإسلام يبيح هذا. أفلا يبيح إلقاء السلام عليهم..؟ فإذا ما تبين لنا هذا فمن أين جاء الفقهاء بهذا الموقف المتشدد..؟ وإذا كان بعض الفقهاء قد أجاز بدء اليهود والنصارى بالسلام واعتبر النهي للتنزيه لا للتحريم فلماذا لم يحترم الفقهاء هذا الرأي وضعفوه؟ والجواب أن فقهاء التشدد ونسبة التحريم للرسول ضد التسامح وحرية الرأي على الدوام. وهم يعتبرون المواجهة بينهم وبين المخالفين لهم مواجهة مصيرية تحتم إزالة

أحد أطراف الصراع. وهم قد اختاروا أنفسهم وقرروا إزالة الطرف [صفحة ١٩٤] الآخر الذى يهدد وجودهم ومستقبلهم المرهون بهذه الروايات وهذه الفتاوى. فمن ثم فهم يطلقون على المخالفين لهم لفظ المبتدعة. وهم هنا قد ساووههم بأهل الكتاب وحرمو إلقاء السلام عليهم كما حرّمه على أهل الكتاب.. وهؤلاء الفقهاء إنما استنبطوا موقفهم المتشدد هذا من خلال واقعهم الذى كان يعامل أهل الكتاب معاملة مواطنى الدرجة الثانية ويحرمون عليهم إشهار شعائرهم أو ارتداء أزياء المسلمين أو بناء معابد لهم أو حتى المرور فى أحياء المسلمين فضلا عن دفع الجزية وخراج الأراضى التى يملكونها فى ذلّة وصغار ممنوع عليهم محاولة الدخول فى الإسلام حتى لا يقل إيراد الدولة [٤٨٥]. هذا هو واقع الفقهاء الذى لا يجزئ أهل الكتاب على مخاطبة المسلمين.. وهو واقع لا صلة بواقعنا المعاصر الذى يعيش فيه المسلم كمواطن من الدرجة أولى فى ظل دول النصارى فى أوروبا ولا يتحقق له هذا العيش فى البلاد التى تدعى الإسلام.. [صفحة ١٩٧]

الرسول المجسم

الرسول يجعل لله صفات البشر. نزل القرآن على الرسول (ص) بقوله تعالى: (ليس كمثله شئ وهو السميع البصير). فهل ناقض الرسول هذا النص فى أقواله وتوجيهاته..؟ إن التعمق فى دراسة شخصية الرسول ودوره سوف يقودنا إلى الإجابة بالنفى. لكن التعمق فى كم الروايات المنسوبة للرسول ومباركة الفقهاء لها يقودنا إلى القناعة بأن الرسول قد خالف هذا النص وناقضه وهذا هو الطرح الذى ساد الأمة برعايته الأحكام وأهل السنّة ومن تجاوزه كان يرمى بالكفر والزندقه ويهدر دمه.. هذا الطرح هو الذى أطلق عليه عقيدة السلف أو عقيدة الفرقة الناجية من النار وتحت هذه المسمى أمكن جذب الجماهير المسلمة لتنتوى تحت رايه هذه العقيدة وتتعبص لها وتسهم مع الحكام والفقهاء فى تصفية واستئصال الرافضين لها من الشيعة والمعتزلة ومن أسموهم بالجهمية.. ولما كانت الأمة قد عبدت للروايات وأقوال الرجال كان من السهل على الحكام والفقهاء استقطابها وتذويبها فى دائرة هذه العقيدة التى تقوم على الروايات وأقوال الرجال.. جاءت الروايات لتجعل لله سبحانه عينا ويدا ورجلا وتجعله يهبط ويصعد ويضحك ويغار وتمكن رؤيته. وأن مكانه فى السماء فوق العرش وأنه يتكلم وقد خلق آدم على صورته وأنه يكشف عن ساقه يوم القيامة. ويمسك الأرض على إصبع والسماء على إصبع.. إلى آخر هذه الروايات.. وجاء الفقهاء ليقوموا بدورهم فى إضفاء الشرعية عليها مع تحذير المسلمين من الضلال والهلاك فى حالة الانحراف عن هذه الروايات واتباع أهل الزيغ والضلالة من الاتجاهات الأخرى.. [صفحة ١٩٨] وكما لم يوقر أصحاب الروايات والفقهاء الرسول من قبل لم يوقروا الله سبحانه ولم يزهوه عن مشابهة البشر بإعلانهم نبذ هذه الروايات والكفر بها. وكيف لهم أن يوقروا الرسول وهم لا- يوقرون الله خالق الرسول..؟ إننا فى مواجهة هذه الروايات ونصوص الفقهاء حولها نقف أمام ظاهرة خطيرة من ظواهر الانحراف عن الأديان وتزييفها.. ظاهرة التشبيه والتجسيم والتى تمثل أعلى صور الضلال العقائدى لكونها ترتبط بصفات الله سبحانه مباشرة.. - نصوص الروايات: هناك الكثير من الروايات التى تتعلق بصفات الله سبحانه سوف نعرض لها هنا ثم نعرض بعدها نصوص الفقهاء حولها وتتبع ذلك بعرض نصوص القرآن التى تدور حول نفس الموضوع والتى تم إخضاعها للروايات لتفسر على ضوءها.. يروى أن الرسول (ص) قال: "لما قضى الله الخلق. كتب كتابا فهو عنده فوق العرش إن رحمتى غلبت غضبى" [٤٨٦]. ويروى عن الرسول (ص) قوله: "الله أفرح بتوبه عبده من أحدكم سقط على بعيره وقد أضله فى أرض فلاة" [٤٨٧]. ويروى عنه (ص): "لا- أحد أغير من الله" [٤٨٨]. ويروى عنه (ص): "إن الله يغار" [٤٨٩]. ويروى عنه (ص): "إن الله يدنى المؤمن - يوم الحساب - فيضع عليه كفه ويستره فيقول: أتعرف ذنب كذا؟ أتعرف ذنب كذا؟ فيقول: نعم. أى رب" [٤٩٠]. [صفحة ١٩٩] ويروى: جاء حبر من الأحبار إلى الرسول (ص) فقال يا محمد. إنا نجد أن الله يحمل السموات على إصبع. والأرضين على إصبع. والشجر على إصبع. والماء والثرى على إصبع. وسائر المخلوقات على إصبع.. فضحك النبى حتى بدت نواجذه تصدقا لقول الحبر [٤٩١]. ويروى عنه (ص): "يقبض الله الأرض ويطوى السماء يمينه" [٤٩٢]. ويروى عنه (ص): "لا- تزال جهنم تقول

هل من مزيد حتى يضع رب العزة فيها قدمه. فتقول قط. قط وعزتك ["٤٩٣"]. وفي رواية أخرى.. "فأما النار فلا تمتلئ حتى يضع رجله ["٤٩٤"]. ويروى عنه (ص "): أن الله خلق آدم على صورته ["٤٩٥"]. ويروى عنه (ص "): يكشف ربنا عن ساقه فيسجد له كل مؤمن ["٤٩٦"]. ويروى عنه (ص "): إذا قام أحدكم إلى الصلاة فلا يبصقن قبل وجهه ولا عن يمينه. فإن الله قبل وجهه ["٤٩٧"]. ويروى عنه (ص "): إنكم ترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تضامون في رؤيته ["٤٩٨"]. ويروى عنه (ص "): يضحك الله إلى رجلين قتل أحدهما الآخر ثم يدخلان الجنة ["٤٩٩"]. [صفحة ٢٠٠] ويروى عنه (ص) أنه قال لجارية "أين الله؟" قالت: في السماء. قال "أعتقها فإنها مؤمنة" ["٥٠٠"]. ويروى عنه (ص "): ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا ["٥٠١"]. ويروى عنه (ص "): العرش فوق الماء والله فوق العرش ["٥٠٢"]. ويروى عنه (ص "): ما منكم من أحد إلا سيكلمه ربه وليس بينه وبينه ترجمان ["٥٠٣"]. ويروى عنه (ص "): إن قلوب بني آدم إصبغين من أصابع الرحمن ["٥٠٤"]. ويروى عنه (ص "): إن ربكم ليس بأعور ["٥٠٥"]. ويروى عنه (ص "): يدى الله ملأى سماء الليل والنهار. أرايتم ما أنفق منذ خلق السموات والأرض فإنه لم يفض في يمينه ["٥٠٦"]. ويروى عنه (ص "): يجمع الله الناس فيقول: من كان يعبد شيئا فليتبعه. فيتبعون ما كانوا يعبدون. وتبقى هذه الأمة فيها منافقوها فيأتيهم الله تعالى في غير الصورة التي يعرفون فيقول: أنا ربكم. فيقولون: نعوذ بالله تعالى منك. هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا. فإذا جاء ربنا عرفناه. فيأتيهم في الصورة التي يعرفونها فيقول: أنا ربكم. فيقولون: أنت ربنا ["٥٠٧"]. ويروى عنه (ص "): خلق الله الخلق فلما فرغ منه قامت الرحم فأخذت بحقو الرحمن - أى ما بين الخاصرة إلى الضلع الخلف - فقال سبحانه: مه. قالت: هذا المقام العائد بك من القطيعة ["٥٠٨"]. [صفحة ٢٠١] ويروى عنه (ص "): حجاب - أى الله سبحانه - النور لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه ["٥٠٩"]. ويروى عنه (ص "): الكبرياء رداى والعظمة إزارى ["٥١٠"]. والظاهر من هذه الروايات إنما تؤكد فكرة التجسيم وتشبيه الله سبحانه بمخلوقاته بصورة فجأة ومستفزة.. فالرواية الأولى تثبت لله الجهة والمكان.. والثانية تثبت لله صفة الفرح.. والثالثة تثبت لله صفة الغيرة.. والرابعة تؤكد نفس الصفة.. والخامسة تثبت لله صفة التكلم المباشرة مع المخلوق.. والسادسة تثبت أن لله أصابع وأن الرسول (ص) يقر الحبر اليهودى على صحة هذه الصفة كما هي في التوراة.. والسابعة تثبت لله صفة القبض باليد اليمنى واليسرى.. والثامنة تثبت أن لله قدما.. والتاسعة تثبت أن لله رجلا.. والعاشر تثبت أن صورة آدم هي صورة الله.. والحادية عشر تثبت أن لله ساق.. والثانية عشر تثبت أن الله يقف قبل وجه المصلى.. والثالثة عشر تثبت رؤية الله بالعين المجردة.. والرابعة عشر تثبت أن الله يضحك.. والخامسة عشر تحدد مكان الله في السماء.. [صفحة ٢٠٢] والسادسة عشر تثبت أن الله يهبط إلى الدنيا كل ليلة.. والسابعة عشر تثبت أن عرش الرحمن فوق الماء وأن الله فوق العرش. والثامنة عشر تثبت أن الله سوف يتكلم مع الناس دون وسائط.. والتاسعة عشر تثبت وجود الأصابع لله.. والعشرون تنفى عن الله صفة العور فهي تؤكد بالتالى أن له عين.. والإحدى والعشرين تثبت لله اليدين.. والثانية والعشرين تثبت أن أمة محمد تعرف صورة الله مسبقا وأن الله سبحانه يأتيهم متنكرا فيكشفون تنكره فيعود إليهم بهيئته التي يعرفونها فلا ينكرونه.. والثالثة والعشرين تثبت أن لله ضلع وخاصرة وأن مخلوقاته تتمكن منه.. والرابعة والعشرين تثبت أن الله يبصر كبصر بشر. وأن هذا البصر محدود كما هو حال بصر البشر.. والخامسة والعشرين تثبت تمسك الله بأزياء البشر. وربط صفاته بأنواع الملابس السائدة.. ومن هنا يتضح لنا مدى خطورة مثل هذه الروايات على الإسلام وصورته التي تقترب بها هذه الروايات من صور الأديان السابقة التي دخلت مجال التشبيه والتجسيم وتأليه البشر.. إن مثل هذه الروايات تعطينا دلالة قاطعة على أن الأمة المسلمة قد انحرفت عن نهج الرسول ودخلت في متاهة الأحبار والرهبان وعبادة الرجال والتي حذرنا منها الرسول بقوله (ص "): لتتبعن سنن الذين من قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب لاتبعتهم وهم. " قلنا يا رسول الله: اليهود والنصارى؟ قال: "فمن" ["٥١١"]. وإن مباركة الفقهاء لهذه الروايات لهو برهان ساطع ودليل قاطع على كونهم أخذوا مكان الأحبار والرهبان في إضلال هذه الأمة ونسبة التجسيم إلى الرسول.. [صفحة ٢٠٣] وسوف يتضح لنا من خلال استعراض نصوص الفقهاء حجم المتزلق الخطير الذى انزلقوا فيه مع هذه الروايات. ذلك المتزلق الذى تتضح مدى خطورته عند استعراض النصوص القرآنية المتعلقة بصفات

الله سبحانه والتي أخضعوها لهذه الروايات الباطلة.. ومثل هذه الروايات لا مجال للمرونة في مواجهتها. فهي ليست روايات تتعلق بالأحكام أو الأخلاق أو حتى شخص الرسول. إنما هي تتعلق بالله سبحانه مباشرة. فمن ثم فإن نبذها يعد واجبا شرعيا وعقليا على كل مسلم يوحد الله وينزهه عن مشابهة البشر. ونبذها يتطلب نبذ أولئك الفقهاء الذين سلكوا سبيل الأحبار والرهبان وأضفوا على هذه الروايات التفسيرات والتأكيدات التي سلكت بها مسلك النصوص المعتمدة لتلقاها الأمة بالقبول.. - نصوص الفقهاء: تبنى الفقهاء في مواجهة الروايات السابقة منطق التسليم بمضمونها ما دام قد صح سندها وتناول هذا المضمون على أساس المجاز وهو ما سوف يتضح لنا من خلال عرض أقوالهم.. يقول أحمد بن حنبل: وعرش الرحمن فوق الماء والله على العرش والكرسى موضع قدميه. وهو على العرش فوق السماء السابعة. وللعرش حمله يحملونه والله يتحرك ويتكلم وينظر ويصير ويضحك ويفرح ويحب ويكره.. وينزل كل ليلة إلى سماء الدنيا كيف يشاء. وقلوب العباد بين إصبعين من أصابع الرحمن يقلبها كيف يشاء ويوعيهها ما أراد. وخلق آدم بيده على صورته. والسموات والأرض يوم القيامة في كفه. ويضع قدمه في النار تنزوي. ويخرج قوما من النار بيده. وينظر أهل الجنة إلى وجهه يرونه فيكرمهم. والقرآن كلام الله تكلم به ليس بمخلوق. ومن زعم أن القرآن مخلوق فهو جهمي كافر. ومن زعم أن القرآن كلام الله ووقف ولم يقل ليس بمخلوق فهو أخبث من قول الأول. ومن زعم أن ألفاظنا به وتلاوتنا له مخلوقه والقرآن كلام الله فهو جهمي. ومن لم يكفر [صفحة ٢٠٤] هؤلاء القوم كلهم فهو مثلهم. وكلم الله موسى تكليما من فيه - فمه - وناوله التوراة من يده إلى يده ولم يزل الله عز وجل متكلمًا فبارك الله أحسن الخالقين [٥١٢]. ويقول صدر الدين الحنفي: الواجب أن ينظر في باب الصفات فما أثبتته الله ورسوله أثبتناه. وما نفاه الله ورسوله نفينا. والألفاظ التي ورد بها النص يعتصم بها في الإثبات والنفي. فثبت ما أثبتته الله ورسوله من الألفاظ والمعاني. وننفي ما نفتته نصوصهما من الألفاظ والمعاني [٥١٣]. ويقول محمد بن الحسن الشيباني - صاحب أبي حنيفة -: اتفق الفقهاء كلهم من الشرق والغرب على الإيمان بالقرآن والأحاديث التي جاء بها الثقات عن رسول الله (ص) في صفة الرب عز وجل من غير تفسير - تأويل - ولا وصف ولا تشبيه. فمن فسر شيئا من ذلك فقد خرج مما كان عليه النبي وفارق الجماعة - السلف - فإنهم لم يصفوا ولم يفسروا ولكن آمنوا بما في الكتاب والسنة ثم سكتوا [٥١٤]. ويقول الشافعي: آمنت بالله وبما جاء عن الله على مراد الله. وآمنت برسول الله. وبما جاء عن رسول الله على مراد رسول الله [٥١٥]. وقال الأوزاعي: عليك بآثار من سلف وإن رفضك الناس. وإياك وآراء الرجال وإن زخرفوه لك بالقول [٥١٦]. ويقول موفق بن قدامة المقدس: وعلى هذا درج السلف وأئمة الخلف كلهم متفقون على الاقرار والامرار والاثبات لما ورد من الصفات في كتاب الله وسنة رسوله من غير تعرض لتأويله. وقد أمرنا باقتفاء أثرهم والاهتداء بمنارهم وحذرنا المحدثات. وأخبرنا أنها من الضلالات [٥١٧]. [صفحة ٢٠٥] ويقول ابن تيمية: ومن الإيمان بالله. الإيمان بما وصف به نفسه في كتابه وبما وصف به رسوله محمد (ص) من غير تحريف ولا تعطيل ولا تكييف ولا تمثيل. وما وصف الرسول به ربه عز وجل من الأحاديث الصحاح التي تلقاها أهل المعرفة بالقبول وجب الإيمان بها كذلك. فإن الفرقة الناجية أهل السنة والجماعة يؤمنون بذلك كما يؤمنون بما أخبر به في كتابه [٥١٨]. وقد أجمع فقهاء السنة على وجوب رؤية الله يوم القيامة باعتبارها واجبة في النقل جائزة في العقل [٥١٩]. وأجمعوا على إثبات صفة العلو أي أن الله في السماء. ومن تأول (فوق) بأنه خير من عباده وأفضل منهم فذلك مما تنفر منه العقول السليمة وتشمئز منه القلوب الصحيحة. وقد سئل أبو حنيفة عن يقول: لا أعرف ربي في السماء أم في الأرض. فقال: قد كفر. فليل له فمن يقول إنه على العرش ولكن لا أدري العرش في السماء أم في الأرض؟ قال: هو كافر. لأنه أنكر أنه في السماء. فمن أنكر أنه في السماء فقد كفر [٥٢٠]. ويقول ابن رجب: إن قوما نفوا كثيرا مما ورد في الكتاب والسنة من ذلك - الصفات - وزعموا أنهم فعلوه تنزيها لله عما تقتضى العقول تنزيهه عنه وزعموا أن لازم ذلك مستحيل على الله عز وجل. وقم لم يكتفوا بإثباته حتى أثبتوا ما يظن أنه لازم له بالنسبة إلى المخلوقين. وهذه اللوازم نفيًا وإثباتًا درج صدر الأمة على السكوت عنها [٥٢١]. ويقول الأشعري في رسالة أهل الثغر ناقلا إجماع أهل السنة على أن صفات الله حقيقة لا مجازا: واستدلوا على ذلك بأنه - سبحانه - لو لم يكن له عز وجل هذه الصفات لم يكن موصوفا بشئ منها في الحقيقة ومن لم يكن له فعل لم يكن [

صفحة ٢٠٦] فاعلا- في الحقيقة. ومن لم يكن له إحسان لم يكن محسنا. ومن لم يكن له كلام لم يكن متكلم في الحقيقة. ومن لم يكن له إرادة لم يكن في الحقيقة مريدا. وإن وصف بشئ من ذلك مع عدم الصفات التي توجب هذه الأوصاف له لا يكون مستحقا لذلك في الحقيقة وإنما يكون وصفه مجازا أو كذبا.. وذلك أن هذه أوصاف مشتقة من أخص أسماء هذه الصفات وداله عليها. فمتى لم توجد هذه الصفات لمن وصف بها كان وصفه بذلك تلقيا أو كذبا فإذا كان الله عز وجل موصوفا بجميع هذه الأوصاف في صفة الحقيقة وجب إثبات الصفات التي أوجبت هذه الأوصاف له في الحقيقة إلا كان وصفه بذلك مجازا.. وأجمعوا على أنه عز وجل يسمع ويرى وأن له تعالى يدان مبسوطان وأن الأرض جميعا قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه من غير أن يكون جوازا وأن يديه تعالى غير نعمته. وقد دل على ذلك تشريفه لآدم (ع) حيث خلقه بيده.. وأجمعوا على أنه يجيء يوم القيامة والملك صفا صفا.. وأنه عز وجل ينزل إلى سماء الدنيا كما روى عن النبي (ص) وقد نزل الوحي على النبي.. وأنه تعالى فوق سموات على عرشه دون أرضه.. وأن له عز وجل كرسى دون العرش وجاءت الأحاديث عن النبي (ص) أن الله تعالى يضع كرسيه يوم القيامة لفصل القضاء بين خلقه.. وأجمعوا على أن المؤمنين يرون الله يوم القيامة باين وجوههم. وقد بين ذلك النبي ورفع كل إشكال فيه [٥٢٢]. وقال الجويني: صفات الله النفس والوجه والعين والقدم واليدين والعلم والنظر والسمع والبصر والإرادة والمشية والرضى والغضب والمحبة والضحك والعجب والاستحياء والغيرة والكراهة والسخط والقبض والبسط والقرب والدنو والفوقية والعلو والكلام والسلام والقول والنداء والتجلى واللقاء والنزول والصعود والاستواء. وأنه تعالى في السماء. وأنه على عرشه بائن من خلقه [٥٢٣]. [صفحة ٢٠٧] وقال مالك: إن الله في السماء وعلمه في كل مكان [٥٢٤]. وقال ابن المبارك: نعرف ربنا فوق سبع سمواته على العرش بائنا من خلقه لا- نقول كما قالت الجهمية إنه ها هنا. وأشار إلى الأرض [٥٢٥]. وقال إسحاق: لا نزيل صفة مما وصف الله بها نفسه أو وصفه بها الرسول عن جهتها لا- بكلام ولا بإرادة. إنما يلزم المسلم الأداء ويوقن بقلبه أن ما وصف الله به نفسه في القرآن إنما هي صفاته [٥٢٦]. ويروى عن مالك والأوزاعي وسفيان والليث وأحمد بن حنبل أنهم قالوا في روايات الصفات: أمرها كما جاءت [٥٢٧]. ومما سبق يتبين لنا أن الفقهاء تبنا روايات الصفات على حقيقتها ورفضوا فكرة التأويل وحملها على وجه المجاز وأنكروا ذلك على من قال به بل رموه بالزيف والضلال والكفر في بعض الحالات كما هو واضح من كلام ابن حنبل وأبي حنيفة.. ويبدو أن التشدد في مسألة الروايات الخاصة بالصفات والتعصب لها يأتي من جانب الحنابلة الذين يؤمنون بالمأثور ويرفضون الأخذ بالرأى وهو الاتجاه الذي ساد في أواخر العصر العباسي ثم حل محله اتجاه الأشاعرة الذي تبنته دولة السلاجقة ودولة الأيوبيين ثم دولة المماليك. فمن ثم فعندما يطلق لفظ أهل السنة فإنما يشمل الحنابلة أولا ثم الأشاعرة ثانيا.. ولقد أسرف الحنابلة في التمسك بالروايات وتبني فكرة التجسيم ولم يرحموا خصومهم من التيارات الأخرى مثل الشيعة والمعتزلة والجهمية وحتى الأشاعرة الذين يعتبروا من طينتهم. فكل أولئك اتهموا بالزيف والضلال واعتبروا من أهل البدع الذين يجب مجابتهم واستئصالهم [٥٢٨]. [صفحة ٢٠٨] يقول ابن حنبل: وأما أصحاب الرأى - الذين يأخذون بالمجاز ويؤمنون بالعقل - فإنهم يسمون أصحاب السنة نابتة وحشوية. وكذب أصحاب الرأى أعداء الله.. بل هم النابتة والحشوية. تركوا آثار الرسول (ص) وحديثه وقالوا بالرأى. وقاسوا الدين بالاستحسان وحكموا بخلاف الكتاب والسنة وهم أصحاب بدعة جهلة ضلال وطلاب دنيا بالكذب والبهتان [٥٢٩]. ونفس هذا النهج الانفعالي المتعصب للرواية المعادية للرأى الآخر انتهجه الحنابلة من بعده. وفي مقدمتهم ابن تيمية الفقيه المشاغب الذي قال بالتجسيم واصطدم بفقهاء عصره وصدرت فتوى بكفره وكفر من اتبعه وصدر مرسوم بحبسه عدة مرات حتى مات في حبسه الأخير [٥٣٠]. ومن بالغ الحزن والأسى أن اتجاه الحنابلة الذي يتميز بالإنغلاق والتشدد وتبني التجسيم هو الذي ساد اليوم بسبب الحركة الوهابية ونفط آل سعود الذي سهل عملية اختراق المؤسسات والتيارات الإسلامية واستقطاب رموزها [٥٣١]. ولقد طعن الكثير من الفقهاء القدامى والمعاصرين في روايات الصفات على أساس كونها روايات آحاد لا يجوز الاعتماد عليها في أمور العقيدة.. يقول صدر الدين الحنفي: خبر الواحد إذا تلقته الأمة بالقبول عملا به وتصديقا له - يفيد العلم اليقيني عند جماهير الأمة وهو أحد قسمي المتواتر ولم يكن بين سلف الأمة في ذلك

نزاع كخبر عمر بن الخطاب: إنما الأعمال بالنيات. وخبر أبي هريرة: لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها.. وكان رسول الله (ص) يرسل رسله آحادا. ويرسل كتبه مع الآحاد. ولم يكن المرسل إليهم يقولون لا نقبله لأنه خير واحد [٥٣٢]. [صفحة ٢٠٩] وهذا الرد فيه استغفال وسذاجة.. أما الاستغفال فهو أن صاحب هذا الكلام قد ادعى أن خبر الواحد تلقته الأمة بالقبول. وهذا غير صحيح. والصواب أن يقول تلقاه الفقهاء بالقبول لأن هناك خلاف حول الأخذ به بين طوائف الأمة واتجاهاتها. إلا أن مثل هذا الكلام يشير إلى نزعة التعصب والاستبداد الذي يتحلى به أهل السنة والذين بتحالفهم مع الحكام ودعمهم لهم تصوروا أنهم الأمة والأمة هم. وهذا ما يقودهم إلى تداول مثل هذه الشعارات وهو ما برر قول صاحبنا أن خبر الواحد يفيد العلم اليقيني عند جماهير الأمة.. وأما السذاجة فهو استدلاله يرسل النبي إلى القبائل والبلاد وهو استدلال فيه استخفاف كبير بالعقل. إذ أن هذا المبعوث الواحد يتحدث بلسان الرسول الحي. أما الراوي الواحد فهو يتحدث بلسان الرسول الميت.. هذا من جهة. ومن جهة أخرى فإن المبعوث الواحد معه كتاب أو برهان يثبت صدقه وكونه. مبعوث النبي. أما ناقل الخبر فما هو برهانه؟ ومن هنا يمكن القول إن هناك ثلاثة توجهات أمام مسألة الصفات وهو ما يتضح من خلال أقوال الفقهاء: الأول: أن هذه النصوص - قرآن وسنة - يفوض معناها إلى الله ويكف عن الخوض فيها وهو اتجاه بعض السلف. الثاني: أن هذه النصوص تخضع للتأويل وتحمل على المجاز وهو اتجاه الخلف.. الثالث: أن هذه النصوص تؤخذ على الحقيقة. وهو اتجاه أهل السنة وهو الاتجاه السائد لدى التيارات الإسلامية والوهابية.. - نصوص القرآن: ومثلما حمل الفقهاء روايات الصفات على الحقيقة حملوا أيضا نصوص القرآن المتعلقة بصفات الله على الحقيقة.. وسوف نعرض هنا لهذه النصوص وأقوال الفقهاء فيها.. [صفحة ٢١٠] يقول سبحانه: (.. بل يدها مبسوطتان ينفق كيف يشاء) [المائدة: ٦٤] ويقول: (.. لما خلقت بيدي) [ص: ٧٥]. ويقول: (تبارك الذي بيده الملك) [الملك: ١]. ويقول: (أولم يروا أنا خلقنا لهم مما علمت أيدينا أنعماء) [يس: ٧١].. قال الفقهاء: الاجماع على إثبات اليمين لله سبحانه بدون تحريف ولا تعطيل ولا تكييف ولا تمثيل وهما يدان حقيقتان لله تعالى يليقان به [٥٣٣]. وقال أبو حنيفة: له يد ووجه ونفس كما ذكر تعالى في القرآن فهو له صفة بلا كيف ولا يقال إن يده قدرته ونعمته لأن فيه إبطال الصفة [٥٣٤]. ويقول سبحانه: (وجاء ربك) [الفجر: ٢٢]. ويقول: (هل ينظرون إلا- أن يأتيهم الله..) [البقرة: ٢١٠].. يقول الفقهاء: الاجماع على ثبوت المجيء لله تعالى فيجب إثباته له من غير تحريف ولا تعطيل ولا تكييف ولا تمثيل وهو مجيء حقيقي يليق بالله تعالى [٥٣٥]. وقد رفض الفقهاء تأويل المجيء بمجى أمره واعتبر القائلين بذلك من أهل التعطيل [٥٣٦]. ويقول سبحانه: (رضى الله عنهم ورضوا عنه) [المائدة: ١١٩]. أجمع الفقهاء على إثبات الرضى لله تعالى من غير تحريف.. الخ. ونبذ تأويل الرضا بالثواب [٥٣٧]. ويقول سبحانه: (وذلك بأنهم اتبعوا ما أسخط الله) [محمد: ٢٨]. ويقول: (.. كره الله انبعاثهم) [التوبة: ٤٦]. [صفحة ٢١١] قال الفقهاء: الاجماع على ثبوت السخط والكره من الله. وهو سخط وكره حقيقي. ورفض تأويل السخط بالانتقام والكره بالابعاد [٥٣٨]. ويقول سبحانه: (أأنتم من فى السماء) [الملك: ١٦].. قال الفقهاء: الاجماع على ثبوت علو الذات لله وكونه فى السماء فيجب إثباته له من غير تحريف.. الخ [٥٣٩]. ورفضت الاتجاهات الأخرى القول بذلك واعتبرت أن المقصود من النص هو العلو والملك والسلطان.. ويقول سبحانه: (وكلم الله موسى تكليما) [النساء: ١٦٤].. ويقول: (.. منهم من كلم الله) [البقرة: ٢٥٣].. أجمع الفقهاء على ثبوت الكلام لله وهو كلام حقيقى يليق بالله يتعلق بمشيئته بحروف وأصوات مسموعة [٥٤٠]. وقال المخالفون: كلام الله لا يكون إلا بواسطة عن طريق شئ من مخلوقاته وإضافة الكلام إلى الله إضافة خلق أو تشریف.. ويقول سبحانه: (وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة) [القيامة: ٢٢]. يقول الفقهاء: الاجماع على ثبوت الرؤية وهى رؤية حقيقية تليق بالله [٥٤١]. وقال المخالفون: المقصود بالرؤية رؤية الثواب أو العلم واليقين. والمقصود من قوله (ناظرة) أى منتظرة.. ويقول سبحانه: (الرحمن على العرش استوى) [طه: ٥].. قال الفقهاء: اعتمد الفقهاء هذا النص على إثبات العلو لله سبحانه. أى علو ذاته وكونه فى السماء. وأنه استوى حقيقة بلا كيف كما ورد عن مالك ابن أنس [صفحة ٢١٢] حين قال فى هذه الآية: الاستواء غير مجهول والكيف غير معقول والإيمان به واجب والسؤال عنه بدعة [٥٤٢]. وقال المخالفون: الاستواء هنا بمعنى الاستيلاء.. ويقول سبحانه: (كل شئ هالك إلا وجهه) (ويبقى وجه ربك ذو

الجلال والاكرام).. قال الفقهاء: الاجماع على أن لله وجهها على سبيل الحقيقة يليق به [٥٤٣]. وقال المخالفون: المراد بالوجه الذات.. ونخرج مما سبق بما يلي: - إن الفقهاء يخضعون نصوص القرآن الخاصة بصفات الله سبحانه للروايات بدلا من أن يكلفوا أنفسهم البحث عن مدلولها الحقيقي.. - إن الفقهاء يصفون المخالفين لهم بالنفاه والمعطلة تارة وبالجهمية تارة وبالكفر تارة أخرى. والمعتدلون منهم يصفونهم بأهل الكلام الذى هو مذموم عندهم أيضا.. - إن الفقهاء يحاولون تصوير أهل المجاز والتأويل الذين خالفوهم وكأنهم يخالفون النصوص القرآنية ويرفضونها وذلك حتى ينفروا المسلمين منهم.. - إن تبنى الفقهاء فكرة أخذ نصوص الصفات على الحقيقة مع تمسكهم بشعار لا كيف ولا تمثيل ولا تعطيل ولا تحريف هو عين التناقض. ولو كانوا صادقين مع هذا الشعار لما اصطدموا بأهل التأويل واتهموهم بالتحريف بينما هم المحرفون.. - إن تمسك الفقهاء بقوله تعالى (ليس كمثل شئ وهو السميع البصير) ليس إلا محاولة لإضفاء الشرعية على رؤيتهم. وأن الذين انضبطوا بهذا النص حقيقة هم أهل التأويل.. - إن قول الفقهاء لا يمثل الاجماع كما يدعون لا على مستوى السلف ولا على مستوى الخلف. وإنما يمثل على الأغلب اتجاه أهل السنة أو أهل الحديث كما يحبوا أن يصفوا أنفسهم الذين هم فى الحقيقة الحنابلة والأشاعرة.. [صفحة ٢١٣] - إن كثير من الفقهاء وعلى رأسهم العز بن عبد السلام قد هاجموا هذا الاتجاه الذى يقود إلى التجسيم وأطلقوا على أصحابه وقف الحشوية. وهو تعبير عن كونهم لا يتحاشون عن التشبيه والتجسيم والحشو بكلام الرجال والتستر بالسلف الذين يقولون بالتفويض - أى تفويض معنى النص ومراده إلى الله - والتوحيد والتزويه. [صفحة ٢١٧]

الرسول المهمل

الرسول الخاتم لا- يهتم بمستقبل الدين والأمة.. من أخطر ما يحاول الفقهاء والمحدثون نسبته إلى الرسول إهماله مستقبل الدعوة والأمة. ففي الوقت الذى تؤكد فيه النصوص القرآنية أن رسالة الإسلام هى الرسالة الخاتمة ومحمد (ص) هو خاتم الرسل. يأتى الرواية بروايات تؤكد تناقض الرسول مع هذه الحقيقة وجهله بها. وجاء الفقهاء من بعدهم فباركوا هذا التناقض وأكدوا هذا الجهل.. ولقد كانت الكتب السابقة تحمل البشرى للمؤمنين بقدم نبي جديد يجدد أمر الدين وينهض بالأمة. وهذا يعنى أن مستقبل الدعوات الإلهية لم يكن موضع إهمال.. وجاء القرآن بعشرات النصوص التى تتعلق بالمستقبل ليس فى حدود الحياة الدنيا وحدها وإنما فى حدود الحياة الأخرى أيضا [٥٤٤]. وبشر الرسول (ص) بكثير من القضايا المستقبلية التى تتعلق بآل بيته وبواقع الأمة من بعده. وبسلوك الحكام وفقهاء السوء وفتح الدنيا على المسلمين. وظهور الموبقات والفرق والخلافات [٥٤٥]. وفى وسط هذا الكم من النصوص القرآنية والنبوية يأتى الرواة والفقهاء فينسبون للرسول التقصير والاهمال فى أخطر القضايا التى يتعلق بها مستقبل الدين الخاتم.. ينسبون إليه تقصيره فى جمع القرآن وترتيبه وتركه مهملا متفرقا فى صدور الناس هذا يحمل سورة وهذا يحمل آية وهذا يحمل كلاما ينسبه للقرآن.. [صفحة ٢١٨] وينسبون إليه إهماله وصية أمته ووضع الخطوط العريضة التى تحفظ الدعوة بعد وفاته.. والسبب المباشر فى نسبة هذا الاهمال للنبي (ص) يعود إلى أن الخوض فى هاتين القضيتين يصطدم اصطداما مباشرا بالوضع الذى ساد بعد وفاة الرسول خاصة الوضع السائد زمن تدوين الروايات وجمعها.. إن الخوض فى هاتين القضيتين سوف يفتح الباب لطرح المناوئ للوضع السائد ألا وهو طرح آل البيت الذى ينادى به الشيعة والذى يقول بالوصية لعلى وأبنائه ويقول بأن القرآن كان بحوزة آل البيت مجموعا ومرتبيا وأن الرسول لم يهمل أمر القرآن والوصية.. - بين الروايات والفقهاء: يروى عن زيد بن ثابت أن أبا بكر استدعاه أثناء حرب اليمامة. فإذا عمر عنده. قال أبو بكر: إن عمر أتانى فقال إن القتل استحر يوم اليمامة بقاء القرآن وإنى أخشى أن يستحر القتل بالقراء بالمواطن فيذهب كثير من القرآن وإنى أرى أن تأمر بجمع القرآن. قلت لعمر: كيف تفعل شيئا لم يفعله رسول الله (ص). قال عمر: هذا والله خير. فلم يزل عمر يراجعنى حتى شرح الله صدرى لذلك ورأيت فى ذلك الذى رأى عمر. وإنك رجل شاب - أى زيد - عاقل لا تنتهمك وقد كنت تكتب الوحى لرسول الله فتتبع القرآن فأجمعه. قال زيد: فوالله لو كانوا كلفونى نقل جبل من الجبال

ما كان أثقل على مما أمرني به من جمع القرآن قلت: كيف تفعلون شيئاً لك يفعله رسول الله.. قال: هو والله خير. فلم يزل أبو بكر يراجعني حتى شرح الله صدرى للذى شرح له صدر أبي بكر وعمر فتبعت القرآن أجمعه من العسب واللخاف وصدور الرجال حتى وجدت آخر سورة التوبة مع أبي خزيمة الأنصارى لم أجدها مع أحد غيره.. فكانت الصحائف عند أبي بكر حتى توفاه الله. ثم عند عمر حياته. ثم عند حفصة بنت عمر [٥٤٦]. [صفحة ٢١٩] قال ابن حجر: المراد بالجمع هنا جمع مخصوص وهو جمع متفرقة في صحف ثم جمع تلك الصحف في مصحف واحد مرتب السور [٥٤٧]. وقال الخطابي وغيره: يحتمل أن يكون (ص) إنما لم يجمع القرآن في المصحف لما كان يترقبه من ورود ناسخ لبعض أحكامه أو تلاوته فلما انقضى نزوله بوفاة ألهم الله الخلفاء الراشدين بذلك وفاء لوعده الصادق بضمان حفظه على هذه الأمة [٥٤٨]. ومجمل ما ذكره الفقهاء حول قيام أبو بكر بجمع القرآن لا يخرج عن كونه يدور في حدود الشاء تارة والتبرير تارة أخرى.. وتعد هذه الرواية المذكورة عالياً هي الرواية الوحيدة حول هذا الحدث الخطير. فمن ثم سوف نكتفى بها في هذا الباب وهي على كل حال تعتبر شافية وكافية لإلقاء الضوء على هذا الحدث وإبداء الملاحظات عليه تلك الملاحظات التي يمكن أن نوجزها فيما يلي: الملاحظة الأولى: لماذا كلف أبو بكر زيدا وحده بهذا الأمر الخطير..؟ إن مثل هذا الموقف يشير وكان زيد هو كاتب الوحي الوحيد أو هو على الأقل المتفوق على كتاب الوحي الآخرين. فهل هذا صحيح..؟ لنترك الروايات تجيب على ذلك.. يروى عن الرسول (ص) قوله: "خذوا القرآن من أربعة: من عبد الله بن مسعود وسالم ومعاذ وأبي بن كعب" [٥٤٩]. ومن الواضح أن هؤلاء الأربعة ليس فيهم زيد بن ثابت.. ويروى عن ابن مسعود قوله: "والله لقد علم أصحاب رسول الله (ص) أنى من أعلمهم بكتاب الله وما أنا بخيرهم" [٥٥٠]. [صفحة ٢٢٠] ويروى عنه أيضاً قوله: "والله الذى لا إله غيره ما أنزلت سورة من كتاب الله إلا أنا أعلم أين نزلت. ولا أنزلت آية من كتاب الله إلا أنا أعلم فيمن نزلت" [٥٥١]. والسؤال الذى يطرح نفسه هنا هو: لماذا لم يستعن أبو بكر بعبد الله بن مسعود وهل كان أبو بكر وعمر لا يعرفان أمر الرسول بأخذ القرآن من هؤلاء الأربعة..؟ الملاحظة الثانية: إذا كان القراء يموتون فى حرب اليمامة. فهل الحفاظ وكتبه الوحي ماتوا أيضاً..؟ والإجابة تتضح من خلال الروايات السابقة أن حرب اليمامة لم يكن بها أحد من كتاب الوحي أو حفظه القرآن. وإنما كان بها سالم مولى أبى حذيفة وهو الوحيد الذى قتل فيها وكان قتله هو الذى دفع بعمر إلى إقناع أبى بكر بإصدار هذا القرار [٥٥٢]. الملاحظة الثالثة: أن أمر الجمع لو كان مصيرياً كما يصور عمر ما رفضه أبو بكر بدايةً وجادله فيه. وما جادلهم فيه زيد أيضاً حين أوكلوا له مهمة الجمع.. ومثل هذه الشبهة هي التي دفعت ببعض الفقهاء إلى القول بأن ما فعله أبو بكر هذا هو من باب الاجتهاد فى أمر تركه الرسول فهو لا يدل على وجوب ولا تحريم [٥٥٣]. قال الباقلانى: كان الذى فعله أبو بكر من ذلك فرض كفاية بدلالة قوله (ص): "لا تكتبوا عنى شيئاً غير القرآن." مع قوله تعالى (إن علينا جمعه وقرآنه) قوله (إن هذا لفى الصحف الأولى) وقوله (رسول من الله يتلو صحفا مطهرة) فكل أمر رجع لإحصائه وحفظه فهو واجب على الكفاية وكل ذلك من النصيحة لله ورسوله وكتابه وأئمة المسلمين وعامتهم. وقد فهم عمر أن ترك النبي جمعه لا دلالة فيه على المنع ورجع إليه أبو بكر لما رأى وجه الإصابة فى ذلك وأنه ليس [صفحة ٢٢١] فى المنقول ولا المعقول ما ينافيه وما يترتب من ترك جمعه من ضياع بعضه ثم تابعهما زيد بن ثابت وسائر الصحابة على تصويب ذلك [٥٥٤]. ويظهر لنا من كلام ابن الباقلانى أنه يلتزم نهج التبرير لموقف أبى بكر ويحاول توفيق هذا الموقف مع النصوص القرآنية الصريحة والتي تؤكد أن أمر الجمع والبيان والترتيب هي مهمة الوحي ويقوم بتنفيذها الرسول واعترافه أن عملية جمع القرآن من قبل أبى بكر هي فرض كفاية كما أشار إلى مثل ذلك ابن حجر يعنى أن هذه العملية لم تكن ضرورية وكان يمكن تركها. وفى هذا اعتراف صريح أن القرآن موجود ومجموع.. الملاحظة الرابعة: لماذا لم يقول أبو بكر وعمر بهذه المهمة..؟ هل لم يحفظ شيئاً من القرآن..؟ إن المكانة التي يضع فيها الرواة والفقهاء أبو بكر وعمر كانت توجب ألا يستعينا بأحد فى هذا الأمر. فهما كما تصور الروايات وزيراً الرسول وجناحاه وأقرب الناس إليه وخير صحابته. وقد كان القرآن ينتزل موافقاً لرأى عمر كما تصور الروايات على ما سوف نبين فيما بعد.. فما داما فى هذه المكانة فأين القرآن الذى ورثاه عن الرسول..؟ إننا فى مواجهة رواية جمع القرآن بين أمرين: إما أن نكذب الرواية وننفيها من

أساسها.. وإما أن نقر ونعترف بجهل أبي بكر وعمر وعدم ارتباطهما بالقرآن وبالتالي التشكيك في قدرهما ومكانتهما من الرسول (ص).. وتبنى أى من الموقفين يضع الرواة والفقهاء في مازق حرج.. الملاحظة الخامسة: أن زيد أيضا لم يتجه إلى أى من كتاب الوحي المعروفين أثناء قيامه بعملية الجمع وهذا يشير إلى أنه وجه من قبل أبي بكر وعمر [صفحة ٢٢٢] إلى أشخاص بعينهم حتى أنه لم يجد آخر التوبة إلا- عند أبي خزيمة الأنصاري مع وجود أبي مسعود وأبي بن كعب وعلى بن أبي طالب.. ومثل هذا الموقف يشكك في عملية الجمع ويكشف لنا أن المسألة لها أهداف أخرى لصالح الخليفين [٥٥٥]. وهذا الموقف من جهة أخرى يشكك في القرآن ذاته إذ كيف يعقل أن خزيمة هو الوحيد الذي عنده آخر التوبة دون غيره؟ وهو يشكك في الرسول أيضا ويؤكد إهماله وتقصيره في إبلاغ آيات الله للناس وتوزيعه نصوص القرآن على هواه وكان هواه مع خزيمة فخصه بهذه الآية ولو قدر لخزيمة أن يموت لضاعت الآية معه وبالتالي كأنها ما نزلت.. ومثل هذا لا يعقل وهو يدعونا إلى الشك في رواية الجمع لا الشك في القرآن أو في الرسول (ص).. الملاحظة السادسة: أن ما تم جمعه وضع عند أبي بكر ثم عند عمر ثم عند حفصة بنت عمر. وهذا يشير إلى أمرين: الأول: أن هذا الجمع خاص بأبي بكر وعمر وليس للمسلمين.. الثاني: أن أبا بكر وعمر تراجعوا عن هذا الأمر وقررا الاحتفاظ بما جمعاه.. الملاحظة السابعة: أن ترك القرآن مفرقا في صدور الرجال وعلى العصب والللخاف وغير ذلك يعنى اتهاما مباشرا للرسول (ص) بالتقصير والاهمال إذ أن ترك مهمة الجمع للرجال فيه مساس بالقرآن ويفتح الباب للشك في نصوصه. كما يفتح الباب لتحريفها.. ولما كان الرسول هو خاتم الرسل ولن يأتي رسول من بعده يصح عقائد الناس ويتصدى لتحريف الكتاب وهو ما كان يحدث في الأمم السابقة - كان لا بد وأن تكون عملية الجمع والتدوين تامة وكاملة تحت إشراف الرسول في حياته وقبل مماته وهو ما تؤكد الروايات الذي عرضنا لبعضها والتي سوف نعرضها فيما بعد.. [صفحة ٢٢٣] يقول ابن حجر: وإذا تأمل المنصف ما فعله أبو بكر من ذلك جزم بأنه يعد في فضائله وبنوه بعظيم منقبته لثبوت قوله (ص): "من سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها." فما جمع القرآن أحد بعده إلا- وكان له مثل أجره إلى يوم القيامة وقد كان لأبي بكر من الاعتناء بقراءة القرآن ما اختار معه جوار الله ورسوله وقد أعلم الله تعالى في القرآن بأنه مجموع في الصحف في قوله: (يتلو صحفا مطهرة) وكان القرآن مكتوبا في الصحف لكن كانت مفرقة فجمعها أبو بكر في مكان واحد ثم كانت محفوظة إلى أن أمر عثمان بالنسخ منها فنسخ منها عدة مصاحف وأرسل بها إلى الأمصار [٥٥٦]. وكلام ابن حجر هذا الذي يدافع به عن أبي بكر ويحاول أن يوجد له منقبة وفضيلة بفعله هذا الذي من أبرز نتائجه التشكيك في القرآن واتهام الرسول بالاهمال. يعد صورة من صور التبرير الذي هو نهج الفقهاء على الدوام. إلا أن ابن حجر لم يجيبنا كيف عاش المسلمون بدون القرآن الذي ظل محفوظا حتى نسخه عثمان؟ وفيما يتعلق بوصية الرسول يروى القوم على لسان عائشة قولها حين سئلت: هل كان عليا وصيا - أى للرسول -؟ قالت: متى أوصى إليه؟ وقد كنت مسندته إلى صدرى أو حجرى. فدعا بالطلست. فلقد انخست في حجرى فما شعرت أنه قد مات. فمتى أوصى إليه [٥٥٧]. ويروى: سئل عبد الله بن أبي أوفى: هل كان النبي (ص) أوصى؟ قال: لا. فقلت: أى السائل - كيف كتب على الناس وصية أو أمروا بالوصية؟ قال: أوصى بكتاب الله؟ [٥٥٨]. ويروى عن عائشة قولها: ما ترك رسول الله دينارا ولا درهما ولا شاء ولا بعيرة ولا أوصى بشئ [٥٥٩]. [صفحة ٢٢٤] ويروى أن الإمام على سئل: هل خصكم رسول الله (ص) بشئ؟ فقال: كتاب الله وهذه الصحيفة. فقيل وما في هذه الصحيفة؟ قال: العقل وفكاك الأسير ولا يقتل مسلم بكافر [٥٦٠]. وفي رواية أخرى: ما عهد إلى رسول الله (ص) شيئا خاصا من دون الناس [٥٦١]. ومثل هذه الروايات الهدف منها هو ضرب فكرة الوصية لعلى بن أبي طالب أو بصورة أخرى نفى وجود وصية للرسول (ص) خاصة بمستقبل الدعوة والإمامة من بعده.. وهذا موقف طبيعي من قوم يدعون أن الرسول مات وترك القرآن في مهب الريح معرض للضياع والنسيان. فإذا كان هذا موقفهم من كتاب الله الذي يعنى وجوده وجود الدين وضياعه ضياع الدين. فكيف يمكن موقفهم فيما هو أدنى من ذلك..؟ يقول الفقهاء: قولها - أى عائشة - وما شعرت أنه مات فمتى أوصى إليه الظاهر أنهم ذكروا عندها أنه - أى الرسول - أوصى له - أى لعلى - بالخلافة في مرض موته فلذلك ساغ لها إنكار ذلك واستندت إلى ملازمتها له في مرض موته إلى أن مات في حجرها فلا

يرد ما قيل إن هذا لا يمنع الوصية قبل ذلك ولا يقتضى أنه مات فجأة بحيث لم يتمكن من الايضاء ولا يتصور ذلك لأنه (ص) علم قرب أجله قبل المرض ثم مرض أياما فلم يوص لأحد لا فى تلك الأيام ولا قبلها ولو وقع الايضاء لادعاه الموصى له ولم يدع ذلك على لنفسه ولا بعد أن ولى الخلافة ولا ذكره أحد من الصحابة يوم السقيفة [٥٦٢]. وعن رواية ابن أوفى يقولون: السؤال وقع عما اشتهر بين الجهال من الوصية إلى أحد أو فهم السؤال عن الوصية فى الأموال فلذلك ساغ نفيها لا أنه [صفحة ٢٢٥] أراد نفي الوصية مطلقا لأنه أثبت بعد ذلك أنه أوصى بكتاب الله أى بدينه أو به وبنحوه ليشمل السنة [٥٦٣]. ويقولون عن الرواية الثالثة: قولها - أى عائشة - ولا أوصى بشئ أى فى المال لعدم تركه مالا وإن أوصى بالكتاب والسنة ولا أوصى لأحد بالخلافة فإنه مقصودها بالانكار [٥٦٤]. وقال النووى عن الرواية الرابعة والخامسة: فيه إبطال ما زعم الرافضة - الشيعة - من الوصية لعلى وغير ذلك من اختراعاتهم [٥٦٥]. إلا أن ما يمكن الخروج به من مثل هذه الروايات أن فكرة الوصية كانت مشاعة بين الناس وقد كثرت من حولها التساؤلات. وأن هذه التساؤلات كانت تتركز حول على.. وباستعراض رواية عائشة التى تتحدث فيها عن موت الرسول فى حجرها ومناقشتها على ضوء الروايات الأخرى التى تتحدث عن موت الرسول بين يدى على يتبين لنا أن نفي عائشة للوصية محل شك [٥٦٦]. أما الرواية الثانية فهى تدين القوم وتشكك فى طرحهم وموافقهم إذ أنها تثبت أن الرسول أوصى بكتاب الله وهذا يعنى وجود الكتاب كاملا مجموعا ومدونا وهو ما يتناقض مع ادعاءهم أن الرسول ترك القرآن غير مجموع وأن أبا بكر جمعه. وهذا الاعتراف بوصية الرسول بالكتاب إنما هو محاولة للتهرب من إلقاء الضوء على آل البيت بزعامه على الذين أوصى بهم الرسول فى حجة الوداع كما أشرنا إلى النصوص الخاصة بذلك سابقا [٥٦٧]. كذلك قول عائشة ما ترك رسول الله. هو قول صادر عنها كرد فعل للصدام [صفحة ٢٢٦] الذى وقع بين الإمام على وفاطمة وبين أبى بكر بخصوص الإمامة وميراث الرسول. وعائشة خصم لعلى وآل البيت فمن ثم فإن الرواية والفقهاء يتلقفون أقوالها تلقف الكرة كى يدعمون بها موقفهم فى مواجهة خط الإمام على وآل البيت المناوئ للخط السائد الذى يتحالفون معه وينصرونه برواياتهم وأقوالهم.. ونفس النتيجة نصل إليها باستعراض رواية على وهى إدانة القوم واتهامهم بالتضليل وطمس الحقائق. فكون أن الإمام يسئل هذا السؤال هل خصكم رسول الله بشئ من دون الآخرين يعنى أن فى الأمر شئ يتعلق به دون الناس. وكونه يشير إلى الكتاب فهذا يعنى أن القرآن موجود ومجموع وبحوزته هو.. وكونه يشير إلى الصحيفة فهذا يعنى أنه قد كتب شيئا عن الرسول (ص) غير القرآن.. وإذا كان الرواة والفقهاء يعترفون أن هناك من كان يدون أحاديث رسول الله فى حياته مثل عبد الله بن عمرو بن العاص [٥٦٨]. ويعترفون أن الرسول أوصى بالكتاب والسنة على الرغم من اعترافهم بعدم تدوينهما فى زمن الرسول. فإن هذا كله يشير إلى أن الكتابة كانت مألوفة فى عهد الرسول. وما دامت الكتابة مألوفة فى الرسائل والأحاديث أفلا تكون مألوفة فى الوحي..؟ وماذا كانت وظيفة كتاب الوحي إذن؟ هل كان الرسول يترك كل كاتب منهم يكتب ما يسمع منه من آيات فى وقت ما وحدث ما. ويترك الآخر يكتب عنه آيات أخرى دون أن يوجه هؤلاء الكتاب إلى تجميع وترتيب ما كتبوه..؟ وإذا كان قد ترك ذلك فى بداية حركة الوحي فهل يترك حين قرب أجله..؟ [صفحة ٢٢٧] إن القوم أرادوا بنسبة هذه الرواية للإمام على أن يضربوا فكرة الوصية المتعلقة به على لسانه حتى يقطعوا دابر الشك فى نفوس المسلمين. إلا أن التأمل فى الرواية يصل إلى نتيجة عكسية تشكك فى أطروحة القوم وفى رواياتهم.. والمتأمل فى كم الروايات المنسوبة للرسول المتعلقة بالقرآن والوصية يتبين له أن القوم فى حرج بالغ. ففى الوقت الذى يتداولون فيه الروايات التى تنفى جمع القرآن ووجود الوصية يتداولون أيضا كم من الروايات تدحضها الادعاء وتؤكد جمع القرآن فى زمن النبى ووجود الوصية.. ومن هذه الروايات: يروى أن ابن عباس سئل: أترك النبى من شئ؟ فأجاب: ما ترك إلا ما بين الدفتين.. وسئل محمد بن الحنفية نفس السؤال فأجاب: ما ترك إلا ما بين الدفتين [٥٦٩]. ويروى عن الرسول (ص) قوله: "خيركم من تعلم القرآن وعلمه" [٥٧٠]. ويروى عنه (ص) "تعاهدوا القرآن" [٥٧١]. ويروى أن عائشة جاءها رجل فقال: أرئى مصحفك.. فأخرجت له المصحف فأملت عليه السورة. أى التى يريد [٥٧٢]. ويروى عن الرسول (ص) قوله: "إن جبريل يعارضنى بالقرآن كل سنة وأنه عارضنى العام مرتين ولا أراه إلا حضر أجلي" [٥٧٣]. ويروى: جمع القرآن على عهد

النبي (ص) أربعة كلهم من الأنصار: أبي بن كعب ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت وأبو زيد [٥٧٤]. [صفحة ٢٢٨] ويروى عنه (ص): "من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه" [٥٧٥]. ويروى أن رجلا كان يقرأ سورة الكهف وإلى جانبه حصان مربوط فتغشته سحابة. فلما أصبح أتى النبي (ص) فذكر ذلك له. فقال: "تلك السكينة" [٥٧٦]. قال ابن حجر معلقا على الرواية الأولى: قوله ما بين الدفتين أى ما فى المصحف وليس المراد أنه ترك القرآن مجموعا بين الدفتين لأن ذلك يخالف ما تقدم من جمع أبي بكر ثم عثمان [٥٧٧]. والمتأمل فى كلام ابن حجر هذا يرى مدى تحكم عبادة الرجال فى نفوس هؤلاء فهو قد عمل على إخضاع النص الصريح لموقف أبي بكر والمفروض أن يكون العكس من ذلك أى يخضع أبو بكر للنص.. إن المسلم إذا ما خیر بين نص صريح وبين موقف من مواقف الصحابة فإنه يجب أن يختار النص لأنه هو الأساس أما الموقف فهو شئ طارئ يرتبط بصاحبه.. ولقد ضرب لنا الرواة والفقهاء مثلا صارخا فى عبادة الرجال بميلهم إلى موقف أبي بكر وعمر وعثمان على حساب النصوص الصريحة التى تؤكد وجود القرآن وجمعه فى حياة الرسول (ص).. وكان من نتيجة هذا الموقف أن حط من قدر الرسول ووضع القرآن فى دائرة الشك.. يروى: سألتنا أصحاب رسول الله (ص): كيف تحزبون القرآن. قالوا نحزبه ثلاث سور وخمس سور وسبع سور وتسع سور إحدى عشرة وثلاث عشرة وحزب المفصل من ق حتى نختم [٥٧٨]. [صفحة ٢٢٩] قال ابن حجر: فهذا يدل على أن ترتيب السور على ما هو فى المصحف الآن كان فى عهد النبي (ص) [٥٧٩]. وهذا التصريح من ابن حجر أمام تلك الرواية الصريحة التى ذكرناها إنما هو تصريح تشوبه الحيرة والخلل. فالرواية تدل على أن ترتيب القرآن كان موضع اهتمام الصحابة وهذا الاهتمام ينبع من اهتمام الرسول بلا شك ولا يعقل أن يكون هناك ترتيب ولا يكون هناك جمع. إلا أن ابن حجر أراد أن يطوق الرواية باعترافه أن الترتيب كان موجودا على عهد الرسول على ما هو فى المصحف الحالى أى مصحف عثمان. أى أنه اعترف بالترتيب ولم يعترف بالجمع بل ربط الجمع بعثمان وكأنه بهذا يشير إلى أن ما فعله عثمان بالمصاحف هو عمل مشروع وأن مصحفه هو مصحف الرسول فهو قد جمعه على ترتيب الرسول.. وهذا كلام مردود بالروايات والوقائع.. فعثمان ليس من كتبه الوحى وحين تصدى لأمر القرآن تصدى له عن طريق السلطة أى لم يكن هذا الموقف موجودا ويتبناه قبل أن يتولى الحكم كما أن هذا الموقف لم يكن محل إجماع الصحابة.. يروى أن عثمان أرسل إلى حفصة أن أرسلى إلينا بالمصحف ننسخها فى المصاحف ثم نردها إليك. فأرسلت بها حفصة إلى عثمان فأمر زيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص وعبد الرحمن بن الحارث ابن هشام فنسخوها فى المصاحف.. حتى إذا نسخوا المصحف فى المصاحف رد عثمان المصحف إلى حفصة وأرسل إلى كل أفق بمصحف مما نسخوا وأمر بما سواه من القرآن فى كل صحيفة أو مصحف أن يحرق. وقال زيد بن ثابت: فقدت آية من الأحزاب حين نسخنا المصحف قد كنت أسمع رسول الله (ص) يقرأ بها. فالتمسناها فوجدناها مع خزيمة ابن ثابت الأنصارى (من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه) فألحقناها فى سورتها فى المصحف [٥٨٠]. [صفحة ٢٣٠] ويروى أن عثمان سئل عن عدم كتابته بسم الله الرحمن الرحيم فى أول سورة التوبة. فأجاب أن قصتها شبيهة بالأنفال فلظنت أنها منها فقبض رسول الله ولم يبين لنا أنها منها [٥٨١]. ونخرج من هاتين الروايتين بما يلي: أولا: أن المصحف الذى نسخه عثمان هو مصحف حفصة الذى جمعه أبو بكر. ثانيا: أن عثمان أو كل بنسخ المصحف إلى زيد بن ثابت وهو نفسه الذى أوكل إليه أبو بكر جمع القرآن.. ثالثا: أن الثلاثة الآخرين المساعدين لزيد ليسوا من كتاب الوحى. رابعا: أنه فقدت من النسخ آية الأحزاب ولم يجدوها إلا عند واحد فقط وهو نفس ما حدث فى الجمع الأول.. خامسا: أن ما كان بحوزة حفصة هو صحف فقط وهذا يناقض ما ذكر من أن الجمع كان على أشياء متفرقة مثل العسب والألواح واللخاف. فهل نسخت حفصة المصحف الذى بحوزتها. أم هو تخبط الرواة؟ سادسا: أن عثمان يجهل آيات القرآن وتاريخه حيث إن الروايات تثبت أن الرسول لم يكن يعلم ختم السورة حتى ينزل بسم الله الرحمن الرحيم وكان من علامة ابتداء السورة نزول البسملة [٥٨٢]. سابعا: أن حال عثمان كحال أبي بكر وعمر من أنهم جميعا تصدوا لمسألة لا خبرة لهم فيها وأكلوها إلى آخرين.. ثامنا: أن أمر عثمان بإحراق المصاحف دون مصحفه يدل دلالة قاطعة على أن هناك مصاحف موجودة كاملة ومتداولة بين الصحابة من عهد الرسول وعهد أبي [صفحة ٢٣١]

بكر وعمر. وأن عثمان لم يلجأ لأي من هذه المصاحف بل لجأ لمصحف حفصة المخزون [٥٨٣]. تاسعا: أن الصحابة ثاروا على قرار حرقه المصاحف وعلى رأسهم كتاب الوحي بقيادة ابن مسعود. وأدى هذا الأمر إلى إشعال نار الثورة على عثمان والتي أدت إلى مصرعه [٥٨٤]. عاشرا: أن عثمان يتهم الرسول (ص) بالاهمال والتقصير حين يذكر أنه قبض ولم يبين للناس أمر سورة التوبة.. ومن هذا كله يتبين لنا أن ما فعله عثمان بالمصاحف هو امتداد لما فعله أبو بكر. وأن الهدف من الجمع الأول هو الهدف من النسخ الثاني. إنها مسألة خاصة بحكم الخلفاء الثلاثة وشرعيتهم.. يروى أن ابن مسعود قال: يا معشر المسلمين أعزل عن نسخ كتابة المصاحف ويتولاها رجل والله لقد أسلمت وإنه لفي صلب رجل كافر يريد زيد بن ثابت. ويروى عنه قوله: لقد أخذت من في رسول الله (ص) سبعين سورة وإن زيد بن ثابت لصبي من الصبيان [٥٨٥]. ويقول ابن حجر: لما أمر بالمصاحف أن تغير ساء ذلك عبد الله بن مسعود فقال من استطاع أن يغسل - يخفى - مصحفه فليفعل [٥٨٦]. ويروى عن ابن مسعود قوله قال تعالى: (ومن يغسل يأت بما غل يوم [صفحة ٢٣٢] القيامة) غلوا مصاحفكم وكيف تأمروني أن أقرأ على قراءة زيد بن ثابت وقد قرأت من في رسول الله [٥٨٧]. ويروى عن ابن مسعود أيضا: والله لا أدفعه - يعني مصحفه - لعثمان - أقرأني رسول الله [٥٨٨]. ومثل هذه الروايات تشير إلى صدام الذي وقع بين عثمان وبين الصحابة بسبب المصاحف. وقد تمكن عثمان من إخضاع المدينة بينما الكوفة تغلى بزعامه ابن مسعود وغيره من الصحابة [٥٨٩]. إن ما استعرضنا من الروايات ونصوص الفقهاء إنما يؤكد لنا أن مصحف أبو بكر ومصحف عثمان كلاهما لم يكونا محل إجماع المسلمين آنذاك. وإن عمل أبو بكر وعثمان لا يخرج عن كونه صورة من صور التعدي على كتاب الله وإخضاعه للوضع السائد. وكان هذا العمل على حساب الرسول.. ويصطدم بنصوص القرآن الصريحة.. مثل قوله تعالى (إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون). وقوله (لا تحرك به لسانك لتجعله به. إن علينا جمعه وقرآنه. فإذا قرأناه فاتبع قرآنه. ثم إن علينا بيانه) [القيامة: ١٦ - ١٨].. أما النصوص التي تؤكد وجود الوصية فمنها: يروى عن الرسول (ص) قوله: " ما حق امرئ له شئ يوصى فيه بيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده [٥٩٠]. ويروى عن ابن عباس أنه قال: يوم الخميس. وما يوم الخميس. ثم بكى [صفحة ٢٣٣] حتى خضب دمه الحصباء. فقال: اشتد برسول الله (ص) وجعه يوم الخميس. فقال: " ائتوني بكتاب أكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده أبدا. " فتنازعوا ولا ينبغي عند نبي تنازع. فقالوا: هجر رسول الله. قال (ص): " دعوني فالذي أنا فيه خير مما تدعونني إليه [٥٩١]. وفي رواية أخرى قال معارضو كتابة الوصية: إن رسول الله (ص) قد غلبه الوجد وعندكم القرآن. حسبنا كتاب الله. فاختلف أهل البيت واختصموا. فمنهم من يقول: قربوا يكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده. ومنهم من يقول غير ذلك فلما كثروا اللغو والاختلاف قال رسول الله " قوموا.. " قال ابن عباس: إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب لاختلافهم لفظهم [٥٩٢]. قال الفقهاء: ائتوني أمر وكان حق الأمور أن يبادل للامتنال. لكن ظهر لعمر مع طائفة أنه ليس على الوجوب وأنه من باب الإرشاد إلى الأصلح فكرهوا أن يكلفوه من ذلك ما يشق عليه في تلك الحالة مع استحضارهم قول الله تعالى (ما فرطنا في الكتاب من شئ).. وقوله (تبياننا لكل شئ) [٥٩٣]. وقال الخطابي: إنما ذهب عمر إلى أنه لو نص بما يزيل الخلاف لبطلت فضيلة الاجتهاد وعدم العلماء [٥٩٤]. وقال ابن الجوزي: وإنما خاف عمر أن يكون ما يكتبه - الرسول - في حالة غلبة المرض فيجد بذلك المنافقون سبيلا إلى الطعن في ذلك المكتوب [٥٩٥]. وقال ابن حجر: قول ابن عباس الرزية كل الرزية ما حال بين الرسول وبين [صفحة ٢٣٤] كتابه. ليس الأمر في الواقع على ما يقتضيه هذا الظاهر وإنما تعين حمله على غير الظاهر لأن عبيد الله بن عبد الله بن عباس راوى الحديث تابعي من الطبقة الثانية لم يدرك القصة في وقتها لأنه ولد بعد النبي بمدة طويلة ثم سمع من ابن عباس بعد ذلك بمدة أخرى [٥٩٦]. وقال عياض: معنى كلمة الهجر التي ذكرها عمر - أفحش يقال هجر الرجل إذا هذى. وأهجر إذا أفحش [٥٩٧]. ويعلق ابن حجر على وصف النبي (ص) بالهجر بقوله: وقوع ذلك عن النبي مستحيل لأنه معصوم في صحته ومرضه لقوله تعالى (وما ينطق عن الهوى) [٥٩٨]. وقال النووي وغيره: قوله قد غلب عليه الوجد أي فيشق عليه إملاء الكتاب ظهر لعمر أن الأمر ليس للوجوب ودل أمره لهم بالقيام من عنده على أن أمره بالإتيان بآلة الكتابة كان على الاختيار ولهذا عاش (ص) بعد ذلك أياما ولم يعاود أمرهم بذلك ولو كان واجبا لم يتركه

لاختلافهم لأنه لم يترك التبليغ لمخالفة من خالف وقد كان الصحابة يراجعونه في بعض الأمور ما لم يجزم بالأمر كما راجعوه يوم الحديبية في الخلاف وفي كتاب الصلح بينه وبين قريش فإذا اعتزم امتثلوا وقد عد هذا من موافقات عمر. واختلف في المراد بالكتاب فقيل كان أراد أن يكتب كتابا ينص فيه على الأحكام ليرتفع الخلاف وقيل بل أراد أن ينص على أسامي الخلفاء حتى لا يقع بينهم الاختلاف [٥٩٩]. وقولنا في هذا كله وهو ما يلي: أولا: إن الرواية الأولى تنص على وجوب الوصية وعدم جواز أن يبيت المرء دون أن يكتب وصيته. فإذا كانت الوصية واجبة في الأموال فهي أكثر وجوبا في أمور الدين ومستقبل الدعوة الخاتمة.. [صفحة ٢٣٥] وإذا كان الرسول (ص) يقول بهذا. فهو يؤكد أن الوصية كانت موضع اهتمامه في الأموال وغيرها من أمور الدين والدنيا.. والفقهاء بالطبع لم يركزوا على هذه الرواية التي حصروها في شؤون المال والميراث ولم يحاولوا التأكيد على أهمية الوصية من خلالها. أما الرواية الثانية الخاصة بكتابة كتاب يعصم الأمة من الضلال والردة والانحراف بعد الرسول فهي رواية ذات دلالات خطيرة وصريحة تتعلق بوصية الرسول فمن ثم نرى الفقهاء وقد أحاطوا بها من كل جانب محاولين تمييزها تارة وتأويلها على غير المراد تارة وتبرير مواقف الجبهة الرافضة للوصية بزعامه عمر تارة أخرى وهو ما يبدو بوضوح من خلال نصوصهم التي عرضناها.. ثانيا: إن استعراض الرواية الثانية يكشف لنا ما يلي: - أن الرسول أراد كتابة وصية تعصم الأمة من الضلال بعده وهو في مرض الموت وهذا يعني أن هذه الوصية ذات دلالات مستقبلية وسياسية فاصلة ومصيرية.. - أن الصحابة انقسموا في مواجهة طلب الرسول إلى قسمين: قسم مؤيد لكتابة الوصية.. وقسم معارض لها.. القسم الأول يتزعمه علي والأنصار.. والقسم الثاني يتزعمه عمر والمهاجرين.. - أن الاتجاه المعارض رفع شعار حسبنا كتاب الله. وفي هذا إشارة إلى وجود القرآن كاملا ومجموعا. ومن جهة أخرى هو محاولة للتغطية على الوصية والتقليل من شأنها.. - أن رفع هذا الشعار في مواجهة الرسول فيه تجاوز لحد الأدب معه ومساس بشخصه الكريم. إذ أن الرسول هو الذي أنزل عليه الكتاب فليس من اللائق أن ينه إليه. - أن الاتجاه المعارض لجأ إلى الطعن في شخص الرسول كمحاولة لإثارة الاتجاه الآخر وجذبه نحو الصدام معه دفاعا عن الرسول لا عن الوصية مما أدى بالرسول إلى حسم الموقف ووقف الصدام بين الطرفين بدلا من الاصرار على كتابة الوصية وهو ما حدث عندما قرر الرسول طرد الجميع من غرفته.. [صفحة ٢٣٦] ثالثا: إن الفقهاء دافعوا دفاعا مستميتا عن عمر مبررين موقفه بمبررات واهية وساذجة فيها استخفاف بالعقل. وذلك بدلا من أن يدافعوا عن الرسول وعن النص.. رابعا: إن الفقهاء أنزلوا عمر منزلة المجتهد بموقفه هذا الذي تجاوز فيه حد الأدب مع الرسول واتهمه بالتخريف والهديان.. خامسا: إن الفقهاء لم ينفوا وجود الوصية وكونها وصية مصيرية تتعلق بمستقبل الدين والإمامة من بعد الرسول.. ونحن لا نريد هنا أن نخوض في موقف عمر ودوافعه وأبعاده فذلك ليس مجاله هنا وإنما المجال هنا يتركز في إبراز دور الرواة والفقهاء في تشويه الرسول والحط من قدره ومكانته العالية والمساس بدوره ورسالته [٦٠٠]. ولقد أشرنا سابقا إلى الروايات التي تشير إلى وصية الرسول (ص) بآل البيت في حجة الوداع والتي تؤكد تأكيدا قاطعا أنهم المقصودون بالوصية وإن كانت رواية الكتاب لم ينتج عنها كتابة الوصية فإن الرسول قد بينها وحددها في أكثر من موضع ولعل هذا هو ما جعله لا يكتبها حين وقع الصدام أمامه بسببها لكونها بينة واضحة ولعله يكون قد كتبها وتم التعيم عليها من قبل الحكام والفقهاء كما تم التعيم على الكثير من النصوص الهامة.. عندما يقول الرسول (ص) في حجة الوداع: "أذكركم الله في أهل بيتي.. "أليست هذه وصية..؟ وعندما يقول: "أيها الناس إنما أنا بشر يوشك أن يأتي رسول ربي فأجيب وأنا تارك فيكم ثقلين أولها كتاب الله.. وأهل بيتي.. "أليست هذه وصية..؟ وعندما يقول: "من كنت مولاه فعلى مولاه. اللهم وال من والاه وعاد من عاداه" [٦٠١]. [صفحة ٢٣٧] أليست هذه وصية..؟ وعندما يقول: "لا يزال أمر الناس ما ضيا ما وليهم اثنا عشر رجلا" [٦٠٢]. وفي رواية: "اثنا عشر خليفة" [٦٠٣]. وفي رواية: "لا يزال الإسلام عزيزا إلى اثني عشر خليفة" [٦٠٤]. إلا أن هذه الروايات المحرجة التي أفلتت من الرواة لم تغفلت من الفقهاء الذين وجهوا دفتها بعيدا عن آل البيت بتميع مفهوم آل البيت تارة وتأويل الرواية لتخدم الحكام تارة والطعن في صحتها وسندها تارة أخرى.. وهم قد مروا على روايات حجة الوداع مرور الكرام دون أن يلقوا الضوء على مدلولاتها. وهم معذورون في هذا بالطبع إذ أن تبنى مدلولات مثل هذه الروايات يصطدم بالوضع السائد الذي

يستمدون وجودهم منه.. وهذا ما يبدو بوضوح من الرواية الأخيرة التي يبشر فيها الرسول باثني عشر خليفة. فهم قد طبقوا هذه الرواية على الحكام.. يقول الفقهاء: تردد العلماء في المعنى المراد بهذا - أي بالاثني عشر - فقالوا يحتمل أن يكون المراد بالاثني عشر خليفة مستحقو الخلافة من أئمة العدل. ويحتمل أن يكون المراد اجتماعهم في زمن واحد يفترق الناس عليهم فتتبع كل طائفة واحدا منهم. ويحتمل أن يكون المراد بالاثني عشر الذين يكون معهم إغزاز الخلافة وسياسة إماره الإسلام واجتماع الناس كلهم على كل واحد منهم [٦٠٥]. وينقل صدر الدين الحنفي: الاثنا عشر: الخفاء الراشدون الأربعة. ومعاوية وابنه يزيد. وعبد الملك بن مروان وأولاده الأربعة وبينهم عمر بن عبد العزيز ثم أخذ الأمر في الانحلال [٦٠٦]. [صفحة ٢٣٨] وقال السيوطي: الاثني عشر الخفاء الأربعة والحسن ومعاوية وابن الزبير وعمر بن عبد العزيز وهؤلاء ثمانية. ويحتمل أن يضم إليهم المهدي من العباسيين لأنه فيهم كعمر بن عبد العزيز في بنى أمية. وكذلك الظاهر لما أوتيه من العدل. وبقي الاثنان المنتظران أحدهما المهدي لأنه من آل بيت محمد (ص) [٦٠٧]. وقال ابن الجوزي: قد أطلت البحث في معنى هذا الحديث وتطلبت مظانه وسألت عنه فلم أفع على المقصود به لأن ألفاظه مختلفة ولا أشك أن التخليط فيها من الرواة. ثم وقع لي فيه شيء وجدت الخطابى بعد ذلك قد أشار إليه ثم وجدت كلاما لأبى الحسين بن المنادى وكلاما لغيره [٦٠٨]. وقال آخر: يحتمل في معنى هذا الحديث أن يكون هذا بعد المهدي الذي يخرج في آخر الزمان فقد وجدت في كتاب دانيال إذا مات مهدي ملك بعده خمس رجال من ولد السبط الأكبر ثم خمسة من ولد السبط الأصغر ثم يوصى آخرهم بالخلافة لرجل من ولد السبط الأكبر ثم يملك بعده ولده فيتم بذلك اثني عشر ملكا كل واحد منهم إمام مهدي [٦٠٩]. وقال القاضي عياض: لعل المراد بالاثني عشر في هذه الأحاديث وما شابهها أنهم يكونون في مدة عز الخلافة وقوة الإسلام واستقامة أموره والاجتماع على من يقوم بالخلافة وقد وجد هذا فيمن اجتمع عليه الناس إلى أن اضطرب أمر بنى أمية ووقعت بينهم الفتن [٦١٠]. ويروى عن كعب الأبحار قوله: يكون اثنا عشر مهديا ثم ينزل روح الله فيقتل الدجال [٦١١]. وقيل: إن المراد وجود اثني عشر خليفة في جميع مدن الإسلام إلى يوم القيامة.. يعلمون بالحق وإن لم تتوالى أيامهم [٦١٢]. [صفحة ٢٣٩] ويقول ابن حجر:.. والذي وقع أن الناس اجتمعوا على أبي بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي إلى أن وقع أمر الحكمين في صفين فسمى معاوية يومئذ بالخلافة ثم اجتمع الناس على معاوية عند صلح الحسن ثم اجتمعوا على ولده يزيد ولم ينتظم للحسين أمر بل قتل قبل ذلك ثم لما مات يزيد وقع الخلاف إلى أن اجتمعوا على عبد الملك بن مروان بعد قتل ابن الزبير ثم اجتمعوا على أولاده الأربعة الوليد ثم سليمان ثم يزيد ثم هشام وتخلل بين سليمان ويزيد عمر بن عبد العزيز فهؤلاء سبعة بعد الخلفاء الراشدين والثاني عشر هو الوليد بن يزيد بن عبد الملك اجتمع الناس عليه لما مات عمه هشام فولى نحو أربع سنين ثم قاموا عليه فقتلوه وانتشرت الفتن وتغيرت الأحوال من يومئذ ولم يتفق أن يجتمع الناس على خليفة بعد ذلك [٦١٣]. ومن الواضح أن الفقهاء يتخبطون في تحديد الأئمة الاثني عشر الذين أوصى بهم الرسول وبشر بهم في عدة روايات وهذا الخبط يعود سببه في كونهم أخضعوا النص للسياسة وسيروه في طريق الحكام الذين غلبوا على الأمة بالسيف من أبي بكر حتى آخر حكام بنى أمية الذين حصروا الروايات في دائرتهم. وأهملوا بنى العباس الذين جمعت الروايات في عصرهم ونموا وترعرعوا في ظلالهم [٦١٤]. ولم يحدث في تاريخ المسلمين أن اجتمعوا على حاكم من الحكام كما يدعى الفقهاء الذين يريدون إيهام المسلمين بأن اغتصاب السلطة بالقوة والاستقرار في الحكم يعني موافقة وإجماعا عليهم.. وهل يقبل أن يبشر الرسول بأمثال هؤلاء الحكام مثل عثمان ومعاوية وولده يزيد وأبناء مروان الذين يشهد التاريخ بفسادهم وإجرامهم ويربط بهم عزة الإسلام. والظاهر أن الفقهاء يريدون أن يربطوا عزة الإسلام بحركة الغزو المسلح والذي قامت به جيوش هؤلاء الحكام والتي كان نتيجتها سيادة دولهم على المشرق والمغرب على أساس أن هذه السيادة هي سيادة الإسلام. [صفحة ٢٤٠] لقد أغفل الفقهاء تماما آل البيت تحت ضغط السياسة وتوجهوا بأبصارهم نحو الحكام.. أهملوا الإمام علي.. وأهملوا الإمام الحسن.. وأهملوا الإمام الحسين.. وأهملوا زين العابدين.. وأهملوا محمد الباقر.. وأهملوا جعفر الصادق.. وأهملوا موسى الكاظم.. وأهملوا علي الرضا.. وأهملوا محمد الجواد.. وأهملوا علي الهادي.. وأهملوا الحسن العسكري.. وأهملوا المهدي المنتظر.. أهملوا هؤلاء واهتموا بالحكام.. إن المتتبع لتاريخ

هؤلاء الاثنى عشر سوف يتبين له أنهم هم المقصودون بوصية الرسول وهم ورثة علمه وحججه على الناس وقد تم التعظيم عليهم وعلى سيرتهم في كتب التاريخ من قبل الرواة والفقهاء والحكام. وكان نتيجة هذا التعظيم أن نشأت الأجيال المسلمة لا تعرف عنهم شيئا خاصة بعد أن سلطت الأضواء على الأئمة الزائفين الذين حلوا محلهم [٦١٥]. وكما حاول الرواة والفقهاء التعظيم على أئمة آل البيت حاولوا أيضا التعظيم [صفحة ٢٤١] على قوله تعالى (إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا) بأن صرفوا معناه على نساء النبي [٦١٦]. إن تخصيص آل البيت بالتطهير من دون بقية فئات الأمة يعنى أنهم الفئة المؤهلة لقيادة الأمة وحفظ الدين من بعد الرسول. فمهمة الحفاظ والقيادة لا بد وأن تكون لفئة تحمل مواصفات النبي (ص).. وهذا دليل قاطع على كونهم هم الذين أوصى بهم الرسول وبدل على ذلك ربطهم بالكتاب.. [صفحة ٢٤٥]

الرسول الجاهل

الرسول يفر من الوحي ويفتى بلا علم ويحتال عليه الناس. ويتميز عليه عمر.. تكتظ كتب السنن بعشرات الروايات التي تصف الرسول (ص) بالجهل وتشكك في قدراته على القيام بدوره كنبى مرسل.. وكالعادة بارك الفقهاء هذه الروايات وقاموا بتبريرها وتأويلها دون أن ينتبهوا إلى خطورتها ومساسها بشخص الرسول.. ولقد تمادى الفقهاء في موقفهم فباركوا روايات ترفع مقام عمر فوق مقام الرسول وتدخله مقام النبوة وتجعله مشاركا للرسول في أمر الوحي ولقد جمعنا في هذا الباب الكثير من الروايات المتناثرة في كتب السنن والتي تصلح كل رواية منها ليقوم عليها بابا خاصا بها. لكننا ألحقناها بالباب لقرب موضوعها من موضوعه وتجنبنا للإطالة وتيسيرا للقارئ.. وبين الروايات المتعلقة بالرسول والروايات المتعلقة بعمر نقف في دهشة وضجر من هؤلاء الفقهاء الذين هان عليهم رسولهم إلى هذا الحد.. - الرسول والوحي: بدا القوم بتجهيل الرسول (ص) مع أول خطوة خطاها على طريق البعثة والرسالة في مكة.. تروى عائشة أن الرسول (ص) كان يخلوا بغار حراء يتعبد فيه الليالي ذوات العدد. وأن الملك جاءه فقال اقرأ. قال: " ما أنا بقارئ. " فأخذه فغطه حتى بلغ منه الجهد ثم أرسله فقال: اقرأ. قال: " ما أنا بقارئ. " فأخذه فغطه ثانية حتى بلغ منه الجهد ثم أرسله فقال: اقرأ. قال: " ما أنا بقارئ. " فأخذه فغطه الثالثة ثم أرسله فقال: (اقرأ باسم ربك الذى خلق. خلق الإنسان من علق. اقرأ وربك الأكرم.) فرجع بها الرسول يرجف فؤاد ودخل على خديجة قائلا: " زملونى زملونى. " فزملوه حتى ذهب منه الروح. واخبر خديجة بالخبر وقال: " لقد خشيت على نفسى.. " فأخذته خديجة على ورقة بن نوفل وكان على دين النصرانية.. [صفحة ٢٤٦] فقال له ورقة: هذا الناموس الذى نزل الله على موسى.. ليتنى أكون حيا إذ يخرجك قومك. فقال الرسول: " أو مخرجى هم؟ " قال: نعم لم يأت رجل قط بمثل ما جئت به إلا- عودى [٦١٧]. ونخرج من هذه الرواية بالنتائج التالية: أولا: أن هناك شط يحيط بربط هذه الرواية بعائشة. إذ أن حدث نزول الوحي على الرسول كان قبل ولادتها حسب الروايات التي تقول أنها ولدت في السنة الثانية أو الرابعة أو الخامسة.. وحتى تثبت لنا صحة هذه الرواية فيجب على القوم أن يعترفوا أن عمر عائشة هو أكبر بكثير مما يذكرون لكى يثبت لنا صحة معاشتها لهذا الحدث وهذا هو الأرجح وإلا تصبح هذه الرواية على كف عفريت.. ثانيا: أن الرسول (ص) كان يتعبد بغار حراء من قبل البعثة وهذه إشارة إلى كونه كان معدا لاستقبال الوحي. فمن ثم فإن ظهوره له لم يكن مفاجئا وبالتالى فليس هناك مبرر للخوف منه.. ثالثا: إن تبنى مثل هذه الرؤية التي تنص على خوف الرسول وفزعه من جبريل إنما ينبع من عقيدة الرواة والفقهاء فى كون الرسول غير معصوم قبل البعثة فهذه الرؤية تجرد الرسول من خاصية الوعى والعلم بما يتعلق بالوحي والرسالة قبل البعثة وهو ما تؤكد النصوص التالية من الرواية.. رابعا: إن ما يدحض هذا التصور هو تعبد الرسول الدائم فى غار حراء وهو ما تؤكد الرواية - قبل بعثته. فعلى أساس أى دين كان يتعبد؟ ومن أين له العلم بهذا..؟ خامسا: إن القوم يتداولون رواية تقول على لسان الرسول (ص) " إنى لأعرف حجرا بمكة كان يسلم على قبل أن أبعث إنى لأعرفه الآن " [٦١٨]. [صفحة ٢٤٧] وهذه الرواية تعطينا دلالة قاطعة أن الرسول كان فى حفظ الله ورعايته من قبل أن يوحى إليه.. سادسا: إن جبريل قام بتعذيب الرسول وإكراهه على القراءة. وهذا سلوك غير معقول من رسل الله سبحانه ولا

يجوز نسبته لجبريل (ع).. سابعا: إن ذهب الرسول لورقة النصراني ليستفتيه يشم منه رائحة الطعن والتشويه لشخص الرسول ودعوته وكأنه يشير إلى وجود صلة بين ما جاء به الرسول وبين النصارى.. ثامنا: إن الرسول لم يكن يعلم شيئا عن أبعاد الدعوة التي أوحى إليه بها ونتائجها المستقبلية. وإن ورقة هو الذي نبهه إلى هذا. وهو يقود إلى نفس النتيجة السابقة.. ومن خلال هذا كله يمكننا الحكم ببطلان هذه الرواية وعدم صحة نسبتها للرسول (ص) فإن نسبتها له يعنى اتهامه بالجهل. وهذا الاتهام يقودنا إلى الطعن في الرسالة. وبالتالي فنحن نضحى بالرواية وبالرجال الذين أكدوها في مقابل الحفاظ على الصورة السامية للرسول والذي هو يعد حفاظا على الدين الذي جاء به.. ويروى عن الرسول (ص) قوله: "بيننا أنا أمشى إذ سمعت صوتا من السماء فرفعت بصري فإذا الملك الذي جاءني بحراء جالس على كرسي بين السماء والأرض فرعبت منه. فرجعت فقلت زملوني [٦١٩]. وهذه الرواية تعد امتدادا للرواية السابقة التي تؤكد جهل الرسول بأمر الوحي والذعر منه والفرار من أمامه. إلا أن الجديد في هذه الرواية هو ظهور جبريل أمام الرسول جالس على كرسي بين السماء والأرض وهو كلام لا معنى له ولا صلة له بالأمر وهو على ما يبدو من اختلاق خيال الراوي.. فهل ظهر جبريل لمجرد إخافة الرسول فقط. أم جاء إليه بكلام الله؟ [صفحة ٢٤٨] وكيف سوف يوصل إليه هذا الكلام ما دام قد فر منه..؟ ويروى عن الرسول (ص) قوله: "فرج عن سقف بيتي وأنا بمكة فنزل جبريل ففرج عن صدري ثم غسله بماء زمزم. ثم جاء بطست من ذهب ممتلئ حكمة وإيمانا فأفرغه في صدري ثم أطبقه [٦٢٠]. وفي رواية أخرى: "بيننا أنا عند البيت بين النائم واليقظان بين رجلين. فأتيت بطست من ذهب ملئ حكمة وإيمانا. فشق من النحر إلى المرفق البطن ثم غسل البطن بماء زمزم. ثم ملئ حكمة وإيمانا [٦٢١]. وفي رواية ثالثة: إن رسول الله (ص) أتاه جبريل وهو يلعب مع الغلمان فأخذه فصرع فشق عن قلبه فاستخرج القلب فاستخرج منه عقلة. قال: هذا حظ الشيطان منك. ثم غسله في طست من ذهب بماء زمزم ثم لأمه. ثم أعاده في مكانه [٦٢٢]. ويروى: "أوتيت فانطلقوا بي إلى زمزم فشرح عن صدري ثم غسل بماء زمزم ثم أنزلت [٦٢٣]. ويظهر لنا من خلال هذه الروايات الأربعة التي تدور حول حدث محدد وهو شق قلب الرسول. أنها روايات متناقضة وتضرب بعضها بعضا.. ففي الرواية الأولى وقع الحدث في بيت الرسول وبعد البعثة.. وفي الرواية الثانية وقع الحدث في البيت الحرام وبعد البعثة.. وفي الرواية الثالثة وقع الحدث في طفولة الرسول وبالخلاء.. وفي الرواية الرابعة لم يتحدد المكان.. وهذا وحده كاف للشك وتبرير رفضها.. وإذا قدر لنا التسليم بصحتها فأى الروايات سوف نختار. [صفحة ٢٤٩] وعلى أى أساس سوف يتم هذا الاختيار؟ أما فيما يتعلق بموضوع الرواية فهو أمر مناف للعقل ويصطدم بعصمة النبي التي هي في الأساس مسألة معنوية لا مادية كما تحاول تأكيد ذلك الروايات.. إن مثل هذه الروايات تشبه إلى حد كبير تلك الروايات المنتشرة في التوراة والإنجيل حول الأنبياء والأحبار والرهبان ومن جهة أخرى فإن هذه الروايات تحاول تأكيد فكرة جهل الرسول وافتقاده الرصيد العلمي قبل البعثة وحتى بعدها.. وبدلا من أن يعمل الفقهاء عقولهم في هذه الروايات والنظر في أمر قبولها قاموا بإخضاع النص القرآني لهذه الروايات. بتفسير قوله تعالى (ألم نشرح لك صدرك) على ضوء هذه الروايات [٦٢٤]. - عمر والرسول: إن قمة تجهيل الرسول (ص) وامتداده تتجلى لنا في تلك الروايات التي يتداولها القوم والتي يطلقون عليها موافقات عمر أى موافقته للوحي.. يروى عن عبد الله بن عمر قال: قال أبيه: وافقت ربي في ثلاث: في مقام إبراهيم. وفي الحجاب. وفي أسارى بدر [٦٢٥]. وفي رواية أخرى: وافقت ربي في ثلاث. فقلت: يا رسول الله لو اتخذنا من مقام إبراهيم مصلى. فنزلت (واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى) وآية الحجاب. قلت: يا رسول الله: لو أمرت نساءك أن يحتجن فإنه يكلمهن البر والفاجر. فنزلت آية الحجاب. واجتمع نساء النبي (ص) في الغيرة عليه فقلت لهن عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجا خيرا منكن. فنزلت هذه الآية [٦٢٦]. ويروى عن ابن عمر قال: لما توفي عبد الله بن أبي بن سلول جاء ابنه عبد [صفحة ٢٥٠] الله إلى رسول الله (ص) فسأله أن يعطيه قميصه أن يكفن فيه أباه. فأعطاه. ثم سأله أن يصلى عليه. فقام رسول الله ليصلى عليه. فقام عمر فأخذ بثوب رسول الله. فقال يا رسول الله أتصلى عليه وقد نهاك الله أن تصلى عليه. فقال رسول الله: "إنما خيرني الله فقال استغفر لهم أو لا تستغفر لهم أن تستغفر لهم سبعين مرة وسأزيد على سبعين." قال عمر: إنه منافق. فصلى عليه رسول الله وأنزل الله عز وجل (ولا تصل على أحد منهم مات أبدا ولا تقم على

قبره) [٦٢٧]. قال الفقهاء: قوله وافقت ربي. قال الطيبي ما أحسن هذه العبارة وما أطفها حيث راعى الأدب الحسن ولم يقل وافقتني ربي مع أن الآيات إنما أنزلت موافقةً لرأيه واجتهاده. ولعله أشار بقوله هذا أن فعله حادث لا حق وقضاء ربه قديم سابق. وقال ابن حجر العسقلاني: ليس في تخصيص الثلاث ما ينفي الزيادة لأنه حصلت له الموافقة في أشياء من مشهورها قصة أسارى بدر وقصة الصلاة على المنافقين وأكثر ما وفقنا منها بالتعيين خمسة عشر. قال صاحب الرياض: منها تسع لفظيات وأربع معنويات واثنان في التورية [٦٢٨]. ويقول: والمعنى وافقتني ربي فأنزل القرآن على وفق ما رأيت. ولكن لرعاية الأدب أسند الموافقة إلى نفسه [٦٢٩]. وقال السيوطي: قد أوصلها بعضهم إلى أكثر من عشرين. أي عشرين موافقه. ونقل عن مجاهد قوله: كان عمر يرى الرأي فينزل به القرآن. وعن ابن عمر قوله: ما قال الناس في شيء وقال فيه عمر إلا جاء القرآن بنحو ما يقول عمر. وفي تحريم الخمر قال عمر: اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا فأنزل الله تحريمها. وفي نزول قوله تعالى (ولقد خلقنا الإنسان من سلالة من [صفحة ٢٥١] طين) قال عمر: فتبارك الله أحسن الخالقين. فنزلت (فتبارك الله أحسن الخالقين). ونقل عن كعب الأبحار قوله: ويل لملك الأرض من ملك السماء. فقال عمر: إلا من حاسب نفسه. قال كعب: والذي نفسى بيده أنها لفي التوراة لتابعته. فخر عمر ساجدا. ونقل أن بلالا كان يقول إذا أذن: أشهد أن لا إله إلا الله حي على الصلاة. فقال عمر: قل في أثرها: أشهد أن محمد رسول الله. فقال رسول الله (ص): قل كما قال عمر [٦٣٠]. ونقل الترمذي عن ابن عمر قوله: ما نزل بالناس أمر قط فقالوا فيه. وقال فيه عمر إلا نزل القرآن فيه على نحو ما قال عمر [٦٣١]. ونقل ابن حجر الهيثمي لعمر سبعة عشر موافقةً للكتاب والسنة والتوراة [٦٣٢]. إن أدنى تفكير في هذه النصوص يقودنا إلى الحكم بطلانها وضلال معتنقيها فإن تبني مثل هذه الروايات يحط من قدر الرسول ويشكك في دوره كما يشكك في الوحي ويدخله في دائرة البعث. وإن تبني الفقهاء لمثل هذه الروايات يكشف لنا مدى حجم الجريمة الشنعاء التي ارتكبوها في حق الرسول (ص). وهو ما يتضح بجلاء عند مناقشة هذه الروايات وتبين نتائجها ومدلولاتها.. وأول ما تؤكد هذه الروايات هو مشاركة عمر للرسول في أمر الوحي وهذا ضلال بعيد. وهو كفر لا محالة. إذ أن الرسول هو المختار من قبل الله تعالى وهو الملهم والمسدود وفوق هذا هو مبلغ ومبين ولا يعلم الغيب ولا يتنبأ إلا وفق ما يوحى إليه. هذه هي صورة الرسول كما يرسمها القرآن. أما هذه الروايات فترسم لعمر صورة أخرى فوق صورة الرسول فهي تؤكد جهل الرسول وإهماله شؤون الدين وتنبه عمر لذلك ثم موافقة الوحي ونزوله مناصرا لرأي عمر. [صفحة ٢٥٢] ألا يعني هذا مهانة للرسول وحط من قدره وتشكيك في رسالته؟ أليس هذا يصطدم بدور الرسول ومهمته.. وثاني نتيجة تظهر لنا من خلال هذه الروايات هي تخبط الرواة وتناقضهم. فتارة ينسبون لعمر ثلاث موافقات هي ما يتعلق بمقام إبراهيم وما يتعلق بالحجاب وما يتعلق بأسارى بدر.. وتارة ينسبون إليه ما يتعلق بطلاق نساء النبي بدلا مما يتعلق بأسارى بدر. وينسبون إليه قصة الصلاة على زعيم المنافقين وغير هذه الموافقات الأربعة هي محل خلاف بين المحدثين والفقهاء وإجماعهم هو على هذه الأربعة لكونها رويت في البخاري ومسلم أما بقية الموافقات فرويت في كتب السنن الأخرى التي أجاز القوم الخوض في رواياتها.. ولقد حكم السيوطي وابن حجر الهيثمي بضعف رواية موافقة عمر للأذان التي تنسب إليه إضافة محمد رسول الله في الآذان. ومع ذلك استدلا بها واعتمدا عليها في البرهنة على موافقاته [٦٣٣]. وإذا كان الفقهاء يشككون في مثل هذه الروايات التي تسند إلى عمر هذه الموافقات فكيف لهم أن يسندوا إليه موافقته للتوراة. هل يعني هذا أن التوراة مصدرا موثوقا عندهم.. أم أن الرواية من الإسرائيليات.. وما الذي يجعل عمر يخبر ساجدا لله لما وجد قوله موافقا لنص التوراة؟ هل التوراة محل صدق لديه؟ أم لم تعد موافقاته للقرآن تكفيه.. والرواة لم يتحفظوا برواية ثبتت لنا سجود عمر لله حين نزل القرآن موافقا لرأيه. فقط أتلفونا بسجوده لموافقة التوراة له.. [صفحة ٢٥٣] فأى عقل يحتمل هذا الهراء..؟ وليتأمل القارئ قول عمر للرسول (ص "): لو أمرت نساءك أن يحتجبن فإنه يكلمهن البر والفاجر..؟ هل هذه لغة يخاطب بها الرسول؟ ألا يعني هذا الكلام مساسا ببيت النبي ونساءه..؟ لنترك الروايات نتحدث.. يروى عن عائشة قولها: إن أزواج النبي (ص) كن يخرجن بالليل إذا تبرزن إلى المناصب وهو صعيد أفيح. وكان عمر يقول لرسول الله: أحجب نساءك فلم يكن رسول الله يفعل. فخرجت سودة بنت زمعة زوج النبي ليلة من الليالي عشاءا وكانت امرأة طويلة فناداها عمر

ألا فقد عرفناك يا سودة. حرصا على أن ينزل الحجاب. قالت عائشة: فأنزل الله الحجاب [٦٣٤]. وفي رواية أخرى: والله ما تخفين علينا فانظري كيف تخرجين. فرجعت سودة وأخبرت النبي بقول عمر [٦٣٥]. قال ابن حجر: والحاصل أن عمر وقع في قلبه نفرة من اطلاع الأجانب على الحريم النبوي حتى صرح بقوله له (ص) أحجب نساءك؟ وأكد ذلك إلى أن نزلت آية الحجاب [٦٣٦]. وقال القسطلاني: فيه - أي في هذه الرواية - منقبة عظيمة ظاهرة لعمر. وفيه تنبيه أهل الفضل والكبار على مصالحتهم ونصيحتهم وتكرار ذلك [٦٣٧]. ومن خلال هذه الرواية وأقوال الفقهاء حولها يتضح لنا مدى مهانة الرسول في نظر القوم. وبدا وكان عمر أهم من الرسول.. [صفحة ٢٥٤] إن الرواية كمضمون ليست في صالح عمر كما أنها لا تشير إلى نزول آية الحجاب موافقة لموقفه. فسلوكه كما تشير الرواية يتجاوز حدود الأدب مع نساء النبي. فهو يعترض طريقهن ليلا ويؤذيهن بلسانه.. ويهددهن مما يبرهن على أن موقفه لا ينم عن علم أو وعى بقدر ما يبرهن عن سلوك غير متحضر.. والرواية من جانب آخر تحط من قدر الرسول وتصور مر كوجه له يذكر بإهماله نساءه وترك الحبل لهن على الغارب بينما الرسول لا يعبا بنصحه وجاء الفقهاء بتأويلاتهم وتبريراتهم ليؤكدوا هذا السلوك المشين من قبل عمر ويؤكدوا مهانة الرسول وجهله وإهماله وتفوق عمر عليه الذي لاحظ نظرات الأجانب لنساء النبي ورصد حركاتهن من قبلهم فنفر قلبه من ذلك بينما الرسول لم يحرك ساكنا.. فهل بعد هذا كله يصح أن يقال إن هذا السلوك من قبل عمر يعد منقبة عظيمة له..؟ وأن يستنبط من هذا السلوك منهج لدعوة الكبار وأهل الفضل ونصحهم..؟ أما موافقة عمر لمسألة الصلاة على عبد الله بن أبي بن سلوك فهي تقودنا إلى نتائج أدهى وأمر وأهم ما نخرج به من هذه القصة هو زيادة اليقين ببطلان مثل تلك الروايات.. إن رواية صلاة الرسول (ص) على ابن سلول وموقف عمر تنطق بالوضع فهي تصرح بالنهي عن الصلاة على المنافقين على لسان عمر من قبل أن ينزل نص التحريم.. فمن أين علم عمر بأمر النهي..؟ هل كان عمر يعلم الغيب. أم هو على اتصال بالوحي؟ [٦٣٨]. وهذه النتيجة في ذاتها كافية لضرب الرواية بل روايات موافقات عمر. بل عمر ذاته. فالدخول في تفاصيلها ينسفها. إذ أن جذبه الرسول من ثوبه هذه وحدها طامة كبرى. ومجادلته الرسول أشد نكالا.. هذا بخصوص عمر.. [صفحة ٢٥٥] أما بخصوص الرسول فالرواية تؤكد جهله بأحكام الدين وإصراره على هذا الجهل وتحايله على النص القرآني كي يستغفر للمنافقين.. فهل هناك جريمة ترتكب في حق الرسول أكثر من هذه؟ وإذا كان القرآن ينص على قوله تعالى: (..) ولا تصل على أحد منهم مات أبدا ولا تقم على قبره).. فهل يحق للرسول أن يخالف القرآن؟ والإجابة لا بالطبع. لكن القوم عكسوا الآية. فبدلا من أن يؤكدوا أنها نزلت لتحذر الرسول من الصلاة على المنافقين وتنهاه عن ذلك. قالوا إنها نزلت موافقة لرأي عمر ضد الرسول المصير على الصلاة ومخالفة النص.. إن الفقهاء يريدون التأكيد على أن الرسول (ص) خالف القرآن وتجاوز حدود النص وأن النابه عمر تصدى له. وأن الوحي ناصر عمر ضد الرسول. فأى ضلال بعد هذا.. وكان أجدر بالفقهاء أن يقولوا إن النص القرآني نزل قبل أن يقوم الرسول بأى خطوة عملية تجاه المتوفى ابن سلول وذلك من باب الدفاع عن الرسول. لكنها عبادة الرجال.. وقد نقل ابن حجر العسقلاني كلام اللبلاقاني والجويني برفض رواية صلاة الرسول على ابن سلول وموقف عمر [٦٣٩]. وينسب الرواة إلى الرسول (ص) الكثير من الأمور المشينة في مجالات الحياة المختلفة والتي لا تتركز حول قضية الجهل وحدها وإنما تشمل قضايا أخرى محصلتها النهائية الحط من قدر الرسول والتشكيك في شخصه وقدراته.. ومن هذه الروايات: عن عائشة قالت: جاءت سهلة بنت سهيل إلى النبي (ص) فقالت يا رسول الله [صفحة ٢٥٦] الله: إني أرى في وجه أبي حذيفة من دخول سالم. فقال النبي: "ارضعيه تحرمي عليه ويذهب الذي في نفس أبي حذيفة." قالت: كيف أرضعه وهو رجل كبير؟ فتبسم الرسول وقال: "قد علمت أنه رجل كبير" [٦٤٠]. وعن عائشة قالت: كان رسول الله (ص) مضطجعا في بيتي كاشفا عن فخذه أو ساقه فاستأذن أبو بكر فأذن له وهو على تلك الحال. فتحدث ثم استأذن عمر فأذن له وهو كذلك فتحدث ثم استأذن عثمان فجلس رسول الله وسوى ثيابه.. فتحدث فلما خرج قالت عائشة. دخل أبو بكر فلم تهتش له ولم تباله. ثم دخل عمر فلم تهتش له ولم تباله. ثم دخل عثمان فجلست وسويت ثيابك. فقال: ألا أستحي من رجل تستحي منه الملائكة [٦٤١]. ويروى أن حبرا من أحبار اليهود جاء إلى الرسول (ص) فقال: يا محمد. إنا نجد أن الله يجعل السموات على إصبع والأرضين على

إصبع والشجر على إصبع والماء والثرى على إصبع. وسائر الخلائق لى إصبع. فيقول: أنا الملك. فضحك النبي حتى بدت نواجذه تصديقا لقول الحبر [٦٤٢]. ويروى: سئل رسول الله (ص) عن أطفال المشركين من يموت منهم صغيرا؟ فقال: "الله أعلم بما كانوا عاملين" [٦٤٣]. ويروى أن الرسول (ص) لقي زيد بن عمرو بن نفيل قبل أن ينزل عليه الوحي فقدم رسول الله سفرة فيها لحم. فأبى أن يأكل. ثم قال: إني لا آكل مما تذبحون على أنصابكم ولا آكل إلا مما ذكر اسم الله عليه [٦٤٤]. ويروى: أقيمت الصلاة وعدلت الصفوف قياما فخرج إلينا رسول الله (ص) [صفحة ٢٥٧] فلما قام في مصلاه ذكر أنه جنب. فقال: "مكانكم." ثم رجع فاغتسل ثم رجع إلينا ورأسه يقطر فكبير فصلينا معه [٦٤٥]. ويروى عن عائشة قالت: دخل على رسول الله (ص) رجلان فكلماه بشئ لا أدري ما هو؟ فأغضباه. فلعنهما وسبهما [٦٤٦]. ويروى عن الرسول قوله: "إنما أنا بشر وإنى اشترطت على ربي عز وجل أي عبد من المسلمين سببته أو شتمته أن يكون ذلك له زكاة وخير" [٦٤٧]. وفي رواية أخرى: "أيما مؤمن آذيته أو سببته أو جلدته" [٦٤٨]. ويروى عن عائشة: أن النبي (ص) مر بقوم يلقحون. فقال: "لو لم تفعلوا لصلح" فخرج شيصا. فمر بهم. فقال: ما لنخلكم. قالوا: قلت كذا وكذا. قال: أنتم أعلم بأمر دنياكم [٦٤٩]. وفي رواية أخرى: مر رسول الله (ص) بقوم على رؤوس النخل. فقال: "ما يصنع هؤلاء؟" فقالوا يلقحونه يجعلون الذكر في الأنثى فيلقح. فقال رسول الله: "ما أظن يعني ذلك شيئا." فأخبر بذلك فتركوه. فنفضت (أي فسدت) فأخبر الرسول بذلك. فقال: "إنما ظننت ظنا فلا تؤاخذوني بالظن ولكن إذا حدثتكم عن الله شيئا فخذوا به فإنني لن أكذب على الله عز وجل" [٦٥٠]. وفي رواية: "إنما أنا بشر إذا أمرتكم بشئ من دينكم فخذوه به وإذا أمرتكم بشئ من رأيي فإنما أنا بشر" [٦٥١]. ويروى عن عائشة قالت: لا دنا رسول الله (ص) في مرضه. فأشار أن لا [صفحة ٢٥٨] تلدونى فقلنا كراهية المريض للدواء فلما أفاق قال: "لا يبقى أحد منكم إلا لد غير العباس فإنه لم يشهدكم" [٦٥٢]. ويروى عن عائشة قولها: سمع النبي (ص) قارنا يقرأ من الليل في المسجد. فقال: "يرحمه الله. لقد أذكرني كذا وكذا آية أسقطتها من سورة كذا وكذا" [٦٥٣]. وفي رواية: "لقد أذكرني آية كنت أنسيتها" [٦٥٤]. ويروى: أتى النبي (ص) سباطة قوم خلف حائط فبال قائما [٦٥٥]. ويروى عن عائشة قالت: سحر رسول الله (ص) حتى أنه يخيل إليه أنه يفعل الشئ وما فعله [٦٥٦]. وفي رواية أخرى: سحر رسول الله (ص) حتى كان يرى أنه يأتي النساء ولا يأتين [٦٥٧]. ويروى: أن الرسول كان ينقل الحجارة للكعبة وعليه إزاره. فقال له العباسي: يا ابن أخي لو حللت إزارك فجعلته على منكبك دون الحجارة. فحله فجعله على منكبه فسقط مغشيا عليه. فما رثى عريانا بعد ذلك اليوم [٦٥٨]. ويروى عن الرسول (ص) قوله: "إنما أنا بشر. وإنه يأتيني الخصم فلعل بعضكم أن يكون أبلغ من بعض فأحسب أنه صدق فاقضى له بذلك. فمن قضيت له بحق مسلم فإنما هي قطعة من النار فليأخذها أو فليتركها" [٦٥٩]. ويروى أن يهودية أتت النبي (ص) بشاة مسمومة فأكل منها. فجنى بها. [صفحة ٢٥٩] فقيل: ألا- تقتلها. قال: "لا." قال الراوي: فما زلت أعرفها في لهوات رسول الله [٦٦٠]. ويروى عن عمر قوله: قال الرسول (ص) "إن الميت يعذب ببكاء أهله عليه" [٦٦١]. هذه هي نصوص الروايات التي ينسبها الرواة إلى الرسول (ص) وهي على ما يبدو من ظاهرها يدور معظمها في محيط تجهيل الرسول.. وسوف نعرض أولا- لأقوال الفقهاء حول هذه الروايات ثم نبدي ملاحظتنا بعدها. قال القاضي بالنسبة لرضاعة الكبير: قوله (ص) "ارضعيه." لعلها حلبته ثم شربه من غير أنه يمس ثديها ولا انتقت بشرتها [٦٦٢]. وقال النووي: وهذا الذي قاله القاضي حسن [٦٦٣]. والذي نقوله نحن أن هذه الرواية هراء وتبرير الفقهاء لها أكثر من هراء. إذ أن العلوم شرعا أن حرمة الرضاع إنما تنبني على سني الرضاعة وهما حولين كاملين أي السنة الأولى والثانية من عمر المولود بعد ذلك لا عبرة برضاعة من أي ثدي لأن اللبن لن يكون له دور في تكوينه. فهل كان الرسول يجهل هذه الحقيقة. أم كان يمزح مع السائلة.. ومثل هذه الأمور محل للمزاح؟ إن الإجابة على هذه التساؤلات هي أن هذه الرواية لا تخرج عن كونها لهو مصطنع على لسان أصحاب الأهواء والأغراض من الحكام وغيرهم ونسبوا إلى الرسول ويكفي القول إن أم سلمة وسائر أزواج النبي (ص) رفضن أن يدخل عليهن أحد بتلك الرضاعة عدا عائشة.. [صفحة ٢٦٠] يروى أن أم سلمة زوج النبي (ص) كانت تقول: أبى سائر أزواج النبي (ص) أن يدخلن عليهن أحدا بتلك الرضاعة. وقلن لعائشة والله ما نرى هذا إلا رخصة أرخصها رسول الله لسالم - الراضع

- خاصة. فما هو بداخل علينا أحد بهذه الرضاعة ولا رائينا [٦٦٤]. ومثل هذا الموقف من قبل نساء النبي إنما يعكس عدم الرضا عن هذا الأمر وعدم قناعتهم به. وهو يشير من جهة أخرى إلى الشك في الرواية. إذ لو كانت صحيحة ثابتة عن الرسول ما اعترض عليها نسوته.. أما الرواية الثانية الخاصة بعثمان فقد قال الفقهاء فيها: قولها - أي عائشة - كاشفا عن فخذيه أو ساقيه. قال النووي هذا مما يحتج به المالكية وغيرهم ممن ليست الفخذ عورة. ولا حجة فيه لأنه مشكوك (أي شك الراوي) في المكشوف هل هو الساقان أم الفخذان فلا يلزم منه الجزم بجواز كشف الفخذ.. ويجوز أن يكون المراد بكشف الفخذ كشفه عما عليه من القميص لا من المتر وهو الظاهر من أحواله (ص). والحديث فيه فضيلة ظاهرة لعثمان وجلالته عند الملائكة [٦٦٥]. هذا هو ما يعنى الفقهاء من مثل هذه الروايات أن يسارعوا لاستنباط الأحكام الفقهية منها ثم يحتج بعضهم البعض على الآخر بما استنبطه منها.. ولا يعينهم أن هذه الرواية تعرى الرسول وتنافى الذوق والأعراف والتقاليد وإنما يعينهم أن يشتقوا منها فضيلة لعثمان.. إن أقل ما يمكن أن تشير إليه هذه الرواية هو علو عثمان على أبي بكر وعمر الذى لم يبدى لهما الرسول أى احترام عند دخولهما عليه وأبدى الاحترام كله لعثمان وهو ما لفت نظر عائشة. وهذا العلو الذى جاء على حساب النبي (ص) جاء على حساب أبي بكر وعمر أيضا. وهو ما يقع القوم فى تناقض إذ أن عقيدة الفقهاء تنص على تقديم أبي بكر وعمر على عثمان.. [صفحة ٢٦١] وعن رواية الحبر قال الفقهاء: قوله - أى الراوى - جاء حبر بفتح الحاء وكسرها والفتح أفصح وهو العالم. وإنما كان يستعمل حينئذ فى علماء اليهود. وقوله إن الله تعالى يمسك السموات يوم القيامة إلى قوله ثم يهزهن. هذا من أحاديث الصفات وفيها مذهبان التأويل والامسك عنه مع الإيمان بها مع اعتقاد أن الظاهر منها غير مراد. فعلى قول المتأولين يتأولون الأصابع هنا على الاقتدار أى خلقها مع عظمها بلا تعب ولا ملل [٦٦٦]. لقد نسى الفقهاء هدف الرواية بل نسوا أن الحبر هو القائل والرسول هو المتلقى والمؤكد لقول الحبر. هذا إذا أخذنا الأمر على المحمل الحسن. وبالطبع مقل هذا التصور لا يجوز فى حق النبي (ص) فالرواية على ما هو واضح من نصها تؤكد فكرة التجسيم وهو ما نبرا الرسول منه. وكان يجب على الفقهاء أن يشككوا فى هذه الرواية لكونها جاءت على لسان أحد أبحار اليهود ولم تأتى على لسان الرسول. وإن تصديقها يعنى تصديق التوراة التى يتكلم هذا الحبر بلسانها.. وهل يقبل أن يتحول الرسول المبعوث إلى متلقى من أبحار اليهود وفى مسألة تتعلق بصفات الله تعالى؟ أليس هذا الموقف يعنى تشكيكا فى شخصه وفى رسالته..؟ والرواية الرابعة التى تتحدث عن أطفال المشركين وعدم جزم الرسول (ص) بالحكم فى مستقبلهم الجنة أم النار؟ بقوله " الله أعلم بما كانوا يعملون. " يقول فيها الفقهاء: وحقيقته لفظه الله أعلم بما كانوا يعلمون لو بلغوا أو لم يبلغوا إذا التكليف لا- يكون إلا فى البلوغ [٦٦٧]. وقول الفقهاء هذا فيه تضليل وغفلة إذ أن الرواية تتحدث عن أطفال المشركين الذين يموتون صغارا قبل البلوغ لا الذين هم على قيد الحياة. وهم الذين لم يقطع فيهم الرسول بحكم حسب نص الرواية. [صفحة ٢٦٢] وموقف الرسول هذا يضعنا بين أمرين: إما أن نحكم بجهله وهذا لا يصح فى حقه (ص).. وإما أن نحكم ببطلان الرواية. وهو ما يجب اختياره بلا- شك إذ أنه لا- يعقل أن يصدر مثل هذا الحكم من الرسول الذى يتابعه الوحى.. أما رواية أكل الرسول (ص) مما ذبح على النصب فهى من سفه القوم وضلال عقولهم إذ يربطونها بمرحلة ما قبل البعثة أى مرحلة ما قبل العصمة. وإذا صح هذا التصور فعلى أى أساس اختير الرسول لتبليغ الرسالة وهناك من هو أكفأ وأعلم منه بالتوحيد والشرك وهو زيد بن عمرو بن نفيل..؟ لقد أباح القوم لأنفسهم الخوض فى شخص الرسول على أساس أنهم يخوضون فى جانبه غير المعصوم. وعلى هذا الأساس قبلوا مثل هذه الروايات وباركواها وهم لا يشعرون أن هذا التقسيم غير المبرر لشخص الرسول يلحق أكبر الضرر به وبالرسالة التى جاء بها.. والقوم يروون الرواية بصيغة أخرى تجمع بين الرسول (ص) وبين أبي سفيان على مائدة واحدة تحوى ما ذبح على النصب ومر عليهما زيد بن عمرو فدعوا إلى الغداء فقال يا ابن أخى إنى لا آكل مما ذبح على النصب. قال الراوى وهو أبو هريرة: فما رثى الرسول من يومه ذاك يأكل مما ذبح على النصب حتى بعث [٦٦٨]. كيف تستقيم مثل هذه الروايات مع كون أن الرسول لم يسجد لصنم وكان يتعبد فى غار حراء قبل بعثته..؟ هل مثل هذا الموقف يدل على علم..؟ والرواية السادسة التى تتحدث عن الرسول وقد دخل الصلاة وهو جنب فهى من شر البلية وزيادة الطين بلة. وهو أمر ليس بالغريب على قوم ينسبون لرسولهم

نسيان القرآن الذي جاء به.. [صفحة ٢٦٣] إن جنابة الرسول في وقت الصلاة تعني أنه كان يواقع النساء وفرغ من مواعتهن ثم هرع إلى الصلاة دون أن يتطهر. والرواة لم يخبرونا أي صلاة هذه التي وقع فيها هذا الحدث. وآى ما تكون فهي ليست بالوقت الملائم للجماع وفيها تعرية للرسول وفضح لحياته الخاصة. هذا على فرض التسليم بصحتها. أما وأنها رواية لا تصح عقلا ولا شرعا. فالرسول نهارا مشغول بالدعوة وأمور المسلمين وليلا هو يتهدد. فمتى وقع هذا الحدث؟ هذا كلام أصحاب العقول.. أما الفقهاء فيقولون: ومما يستفاد من هذا الحديث جواز النسيان على الأنبياء (ص) في أمر العبادة والتشريع [٦٦٩]. وإذا كان الأنبياء ينسون أمر العبادة والتشريع فماذا يتذكرون إذن؟ ويتمادى القوم في مهانة الرسول والطعن في شخصه الكريم بنسبة السب والشتم والجلد إليه (ص) وهو أمر يتنافى مع خلقه العظيم ويصوره كملك طاغ يستبد بالرعية ويجور عليها. غير أن الفارق بين الرسول وبين الملك هو أن الرسول يتراجع ويطلب الصف داعيا الله أن يكون هذا التعدي على العباد من قبله زكاة وخيرا للمتعدى عليه عند الله سبحانه.. يقول الفقهاء: هذه الروايات كلها مبنية ما كان عليه (ص) من الشفقة على أمته والاعتناء بمصالحهم والاحتياط لهم والرغبة في كل ما ينفعهم. وإنما يكون دعاؤه - أى الرسول - عليه رحمة وكفارة وزكاة ونحو ذلك إذا لم يكن أهلا للدعاء عليه والسب واللعن ونحوه وكان مسلما وإلا فقد دعا (ص) على الكفار والمنافقين ولم يكن ذلك لهم رحمة [٦٧٠]. لقد اعتبر الفقهاء السب واللعن والجلد مصلحة وعناية بالأمم وكفارة ورحمة [صفحة ٢٦٤] لها من قبل الرسول. وهم لم يطرحوا على أنفسهم سؤالا: هل يجوز للرسول أن يسب ويلعن ويجلد وهو الذى أرسله الله رحمة للعالمين. وهو صاحب الخلق العظيم. وهو صاحب العفو والتسامح. وسيرته اللين والرفق؟ مثل هذا السؤال لا يوجه إلى قوم يعتبرون مثل هذه الروايات سندا فى تبرير مواقف الحكام وظلمهم للرعية.. وقد جعلوا من دعوة الرسول إلى معاوية متقبة له وبركة حين قال فيه: "لا أشبع الله له بطناً.. " لترك روايات القوم تدينهم وتثبت تناقضهم.. يروى عن الرسول (ص) قوله: "إنى لم أبعث لعانا وإنما بعثت رحمة" [٦٧١]. ويروى عنه (ص) "لا ينبغي لصديق أن يكون لعانا" [٦٧٢]. ويروى عنه (ص) "لا يكون اللعانون شفاء ولا شهداء يوم القيامة" [٦٧٣]. ويروى عنه (ص) "من يحرم الرفق يحرم الخير" [٦٧٤]. ويروى عنه (ص) "النهي عن لعن الدواب" [٦٧٥]. ويروى "لم يكن النبى (ص) فاحشا ولا متفحشا" [٦٧٦]. ومثل هذه الروايات إنما تنسف الروايات السابقة. ومن جهة أخرى هى تنسجم مع نصوص القرآن وخلق الرسول.. وعن روايات النخل يقول الفقهاء: قوله (ص) "إنما أنا بشر" هذا كله اعتذار لمن ضعف عقله خوف أن يزله الشيطان فيكذب النبى. وإلا فلم يقع منه ما يحتاج إلى عذر غاية ما جرى أنها مصلحة دنيوية لقوم خاصين من يعرفها لمن يباشرها. وقال القاضى: "قوله (ص) "وإذا أمرتكم بشئ من رأى" يعنى برأيه فى أمر [صفحة ٢٦٥] الدنيا لا برأيه فى أمر الشرع على القول إن له أن يحكم باجتهاده. فإن رأيه فى ذلك يجب العمل به لأنه من الشرع. ولفظ رأى إنما أتى به عكراً - الراوى - على المعنى لا أنه لفظ (ص) [٦٧٧]. ومثل هذا التبرير من قبل الفقهاء أخرج الرسول زيادة على الحرج الذى وضعته فى الرواية. فهو تبرير يقوم على أساس الجانب غير المعصوم من شخصية الرسول حسبما يعتقدون فمن ثم فإن مقل هذا الموقف من الرسول لا حرج فيه من وجهة نظرهم للرسول أو للرسالة.. إلا أن بالتأمل فى روايات تأبير النخل يتبين أن الأمر يختلف عن ذلك تماما وأن تبريرات الفقهاء لا تخرج عن كونها محاولة لتسطيح الأمر والتمويه على حقيقته ففى ظل فكرة بشرية الرسول (ص) تم تمرير الكثير من المواقف والممارسات التى تتعلق بالنساء وبالصحابة وبالاجتهاد على أنها مواقف وممارسات مقبولة لكونها تتعلق بشريته الرسول لا بنبوته. وقد فات الفقهاء أن هذا التقسيم لشخص الرسول من شأنه أن ينعكس على الأحكام والرسالة بشكل عام لا على شخص الرسول فقط.. وفيما يتعلق بروايات تأبير النخل فإن الشك يحيط بها لما يلى: أولا: أنها تشير إلى جهل الرسول بمسألة تلقيح النخل وهذا أمر غير مقبول عقلا. لأن الرسول من بيته عربية تعيش على التمر واللبن ولا يعقل أن يكون فيها من لا يفقه فى أمر النخل.. ثانيا: إننا إذا ما سلمنا بصحة الرواية ففضلا عن كونها تتهم الرسول بالجهل فى أمر دنيوى بين. فهى تتهمه أيضا بالتطفل والتدخل فيما لا يعنيه وهو ما لا يجوز فى حق نبى.. ثالثا: إن مثل هذا الموقف من النبى - على فرض التسليم بالرواية - من شأنه أن يفتح باب الشك فى شخصه ودعوته. وهذا ما دفع بالفقهاء إلى ربط هذا [صفحة ٢٦٦] الموقف بشريته الرسول كمحاولة منهم لتبرير

الموقف وقطع دابر الشك في الرسول.. رابعا: إن هذا الموقف من الرسول يصطدم بقوله تعالى (وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى) وما دمنا نقف في صف النص القرآني فإن هذا يدعونا للحكم بطلان الرواية.. وحول رواية عائشة لدنا رسول الله قال الفقهاء: اللدود هو الدواء الذي يصب في أحد جانبي فم المريض ويسقاه أو يدخل هناك بإصبع أو غيره ويحنك به. وقوله: لا يبقى أحد منكم إلا- لد. أى تأديبا لثلا- يعودوا وتأديب الذين لم يباشروا ذلك لكونهم لم ينهوا الذين فعلوا بعد نهيه (ص) أن يلدوه.. وقال آخرون: النفي هنا بمعنى النهى إنما أمر النبي (ص) أن يلد من في البيت عقوبة لهم لأنهم لدوه بغير إذنه بل بعد نهيه عن ذلك بالإشارة وفيه دلالة على أن إشارة العاجز كتصريحه وعلى أن المتعدى يفعل به ما هو من جنس الفعل الذي تعدى به إلا أن يكون فعلا- محرما [٦٧٨]. وكما عودنا الفقهاء دائما أنهم لا- يأتون بجديد فجميع أقوالهم تدور في محيط التأويل والتبرير المنافي للعقل والمصادم للنص وليس له من هدف سوى تبرير الوضع السائد وإبقاء الأمة في دائرة عبادة الرجال.. ورواية عائشة هذه تتحدث عن فترة مرض الرسول الذي توفي فيه ذلك المرض الذي نتج عن المحاولة اليهودية لقتله بالسسم كما ذكرت الروايات.. ومتابعة روايات مرض الرسول يكشف لنا أنه تعذب كثيرا (ص) قبل موته حتى ضاق بنفسه وبمن حوله. وهو هنا في هذه الرواية كره المرض والدواء وأشار برفضه ولما أعطوه الدواء رغما عنه غب وقرر الانتقام من الجميع بسقيهم من نفس الكاس الذي تجرعه.. فهل هذا كلام يجوز في حق الرسول؟ وهل من خلق الرسول (ص) الانتقام وممن من أهل بيته؟ [صفحة ٢٦٧] وما هو مبرر هذا الانتقام. لأنهم يحرضون على صحته؟ إن العقل يأبى أن يعذب الله رسوله هذا العذاب قبل موته بينما الكفار يموتون مواتة هادئة ناعمة. وإذا كان الرسول هذا حاله قبل قبضه. فكيف يكون حال أفراد أمته حين يأتيهم الموت..؟ ولما كنا لم نسمع عن أحد من الصحابة تعذب عذاب الرسول قبل موته فدل هذا على أن الروايات مرض الرسول وتعذيبه لا أصل لها والهدف منها هو ضرب شخص الرسول وامتهانه وتصويره وكأنه يعذب بذنوبه وجرائمه مما يبرر للحكام من بعده استغلال مثل هذه الصورة لتبرير جرائمهم وانحرافاتهم [٦٧٩]. وتأتى بعد ذلك رواية نسيان الرسول (ص) للقرآن لتضرب القوم في مقتل إذ أنهم طالما يبررون مثل هذه الأفعال ويحملونها على بشرية الرسول. فعلى أى جانب يحمل نسيان الرسول للقرآن على جانبه البشري أم جانبه النبوي؟ فإذا حملوه على الجانب البشري فيكون بهذا القرآن من أمور الدنيا التي يجتهد فيها الرسول ويخطئ ويصيب حسب اعتقادهم أن الرسول مجتهد.. وتلك مصيبيته.. وإذا حملوه على جانبه النبوي المعصوم فقد وقعوا في تناقض إذ كيف للمعصوم أن ينسى القرآن. وهنا تكون المصيبة أعظم.. وإذا كان الرسول ينسى القرآن الذي أنزل إليه وأمر بتبليغه وتبيينه للناس فأى شئ يمكنه تذكره بعد..؟ والعجيب أن القوم يتداولون من الروايات ما يناقض نسبة النسيان للرسول.. [صفحة ٢٦٨] يروى عن الرسول قوله: "بئسما للرجل أن يقول نسيت سورة كيت وكيت أو نسيت آية كيت وكيت بل هو نسي" [٦٨٠]. وفي رواية أخرى: "استذكروا القرآن فلهو أشد تفصيا من صدور الرجال من النعم بعقلها" [٦٨١]. ويروى عنه: "إنما مثل صاحب القرآن كمثل الإبل المتعلقة إن عاهد عليها أمسكها وإن أطلقتها ذهبت" [٦٨٢]. ولقد حسم القرآن المسألة بقوله تعالى (سنقرئك فلا تنسى) فلم يعد هناك مجال لنسبة النسيان للرسول في القرآن لكون الرسول والقرآن في رعاية الله وحفظه وهو مضمون العصمة.. وفيما يتعلق ببول الرسول (ص) قائما فقد حشد القوم عشرات التبريرات لهذا السلوك الذي يتنافى مع أدب النبوة. فالبعض استمد منه حكما بجواز البول وافقا والبعض الآخر برره بوجع أصاب الرسول وحال دون جلوسه. والبعض قال: إنه لم يجد مكانا للجلوس. وآخرون باركوا هذا السلوك واعتبروه أحسن للفرج. وأى ما تكون هذه التبريرات فإنها تؤكد جميعها أن القول كارهون لهذا السلوك ويحاولون التماس العذر للرسول فيه [٦٨٣]. ويكفى لدحض هذه الرواية قول عائشة: من حدثك أن رسول الله (ص) بال قائما فلا تصدقه. وتبدو لنا قمة الاستخفاف بالعقل ومصادمة النصوص القرآنية في رواية سحر النبي (ص) وسيطرة السحر على سلوكه وعقله.. يقول الفقهاء: قولها - أى عائشة - سحر رسول الله (ص). فذهب أهل السنة [صفحة ٢٦٩] وجمهور علماء الأمة على إثبات السحر وأن له حقيقة كحقيقته غيره من الأشياء الثابتة. وقد ذكره الله تعالى في كتابه الحكيم فلا يلتفت إلى قول من أنكره وقولها يخيل إليه أنه يفعل الشئ أى كان يتخيل إليه أنه وطئ زوجاته وليس بواطئ وهذا التخيل بالبصر لا لخلل طرق إلى العقل والقلب بل

السحر تسلط على جسده الشريف وظواهر جوارحه اللطيفة وهذا ما يدخل لبسا على الرسالة [٦٨٤]. وليأمل القارئ كيف جرى الفقهاء الرواية دون أن يعملوا عقولهم فيها وأولوها على أنها ترتبط بالجانب غير المعصوم من شخص النبي (ص) حسبما يعتقدون وهم لن يتحرروا من هذا الاعتقاد الباطل الذي لبس عليهم دينهم طالما ظلوا يدورون في فلك الرجال. تائهون بين الروايات المختلفة غارقون في كم من المتناقضات التي توجب النفرة منهم. وهم هنا يؤكدون أن السحر تسلط على جسده الشريف وليس على عقله وقلبه فكيف يكون هذا؟ أليس العقل والقلب جزء من الجسد..؟ وإذا كان السحر قد جعل الرسول يتخيل فعل الشيء ولا يفعله ألا يعنى هذا أنه سيطر على العقل والقلب..؟ وما دام السحرة قد استطاعوا أن يسحروا الرسول إلى هذه الدرجة أفلا يستطيعون أن ينطقوا على لسانه ما يريدون لإثارة البلبلة والتشكيك في الوحي؟ ثم كيف يترك الرسول نهبا للسحر والسحرة وهو يدعو ويتحرك في ظل العناية الإلهية وتوجيه الوحي؟ هل غابه عنه العناية الإلهية وفقد عصمته فانتهز السحرة الفرصة وسحروه..؟ إننا في مواجهة هذه الرواية المنكرة يكفيننا القول إن القوم هم المسحورون.. الذين غفلوا عن قوله تعالى (والله يعصمك من الناس) [٦٨٥]. وما يمكن قوله حول حادثة تعرى الرسول (ص) قبل البعثة وأثناء إعادة بناء [صفحة ٢٧٠] الكعبة بعد أن هدمها السيل هو أن هذه الرواية من ركش القوم وإن كانوا يبررونها بأنها خاصة بمرحلة ما قبل البعثة حيث لم يدخل الرسول - حسب عقيدتهم - في دائرة العصمة. إلا أن مسألة ستر العورة من سنن الفطرة يلتزم بها عامة الناس فكيف بالرسول؟ ومثل هذه الرواية إنما تصم الرسول بالجهل والسفاهة حيث لم يعتنى بلباسه ودخل في عمل شاق دون أن يحتاط لنفسه فكانت النتيجة إن سقط عنه لباسه وكشفت عورته.. ومن عجائب القوم أنهم يروون رواية أخرى على لسان الرسول (ص) تناقض هذه الرواية.. تقول الرواية: قال المسور بن مخزوم أقبلت بحجر أحمله ثقيل وعلى إزار خفيف فانحل إزارى ومعى الحجر لم أستطع أن أضعه حتى بلغت به إلى موضعه. فقال رسول الله "إرجع إلى ربك فخذه وتمشوا عراه" [٦٨٦]. وعن رواية الخصومة والقضاء يقول الفقهاء: ومعناه أنه خطاب للمقتضى له أنه أعلم من نفسه هل هو محق أو مبطل. فإن كان محقا فليأخذ وإن كان مبطلا فليترك. وفيه من الفوائد إثم من خصم في باطل حتى استحق به في الظاهر شيئا هو في الباطل حرام عليه. وفيه أن من احتال الأمر باطل بوجه من وجوه الحيل حتى يصير حقا في الظاهر ويحكم له به أنه لا يحل له تناوله في الباطن ولا يرتفع عنه الإثم بالحكم. وفيه أن المجتهد قد يخطئ فيرد به على من زعم أن كل مجتهد مصيب. وفيه أن المجتهد إذا أخطأ لا يلحقه إثم بل يؤجر [٦٨٧]. ومثل هذا الكلام إنما ينطبق على القضاة والحكام لا على الرسول المعصوم الذي لا ينطق عن الهوى. فهؤلاء القضاة والحكام هم الذين يمكن أن يخدعوا [صفحة ٢٧١] بالحيل وبقوة الحجج لا-رسول الله. فهل فات الفقهاء الفرق بين الرسول وبين القضاة والحكام..؟ ولقد دافع بعض أصحاب العقول في الماضي عن الرسول وأنه كان يقضى بالاجتهاد فيما لم ينزل عليه فيه شئ وتصدى ابن حجر العسقلاني لهؤلاء وقدم عشرات التبريرات رافضا فكرة كون الرسول يخطئ في الاجتهاد وفي حكم من الأحكام يلزم المكلفين بهذا الحكم الخطأ لثبوت الأمر باتباع الرسول لقوله تعالى (فلا- وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم) [٦٨٨]. إلا أن الاستناد إلى قوله تعالى (إن أتبع إلا ما يوحى إلى..) [الأنعام: ٥٠].. وقوله (وما ينطق عن الهوى). وقوله (إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله) [النساء: ١٠٦].. هذه النصوص القرآنية الصريحة كافية وحدها لإبطال تلك الرواية مؤكدة أن الرسول دائما في حراسة الوحي ولا يملك أن يصدر حكما غير صائب في غيبته.. أما رواية الشاة المسمومة فهي امتداد للرواية التي سبقتها عن الخصومة فكلاهما تؤكدان أن الرسول وقع في شرك أعداء الدين وخصوم الدعوة أو حتى أصحاب الحيل في غيبة الوحي.. فهذه اليهودية قدمت الشاة المسمومة للرسول فأكل منها هكذا ببساطة مما دفع بآخرين إلى الأكل منها فقضى عليهم بينما أصيب الرسول بتسمم استمرت آثاره تتضاعف في جسده حتى مات.. وفي رواية أخرى حول هذه الحادثة: فجئى بها - أى باليهودية - إلى رسول الله (ص) فسألها عن ذلك. فقالت: أردت لأقتلك. قال " ما كان الله ليسلطك على ذاك" [٦٨٩]. [صفحة ٢٧٢] قال الفقهاء: قوله (ص) " ما كان الله ليسلطك على هذا " لقوله تعالى (والله يعصمك من الناس) ويعارضه قوله في رواية أخرى (الآن قطعت أبهرى) فإنه يقتضى أنه مات بذلك. ولذلك قال العلماء أن الله تعالى قد جمع بذلك بين كرم النبوة وفضل الشهادة ويجب

بأن معنى ما كان الله ليسلطك على قتلى الآن. وقال القاضي عياض: واختلف الآثار والعلماء هل قتلها النبي (ص) أم لا. فوقع في صحيح أنه قال لا. ووقع أنه قتلها. وفي رواية دفعها إلى أولياء بشر بن البراء بن معرور وكان أكل من الشاة المسمومة فمات بها فقتلوا. ووجه الجمع بين هذه الروايات أنه لم يقتلها أولا حين الطلع على سمها فلما مات بشر سلمها لأوليائه فقتلوا قصاصا [٦٩٠]. إن الفقهاء يعترفون أن الشاة المسمومة أكل منها الرسول وفعلت به ما فعلت. وقد اختار الله له ذلك ليدخله في زمرة الشهداء كما أدخله في زمرة الأنبياء. فهل الرسول الذي غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر في حاجة إلى أن يحشر في زمرة الشهداء..؟ وهل مرتبة النبوة أعلى أم مرتبة الشهادة؟ فإذا كانت الإجابة هي مرتبة النبوة. فما الحاجة إذن إلى مرتبة الشهادة؟ وإذا كان الله سبحانه يريد أن يميت رسوله شهيدا حسبما أفتى الفقهاء أليس من الأفضل أن يميت في ميدان القتال لتكون لشهادته أثرا في الأمة لا أن يميت بسبب شهوة البطن..؟ ثم هل كانت هناك علاقة ثقة وود بين الرسول واليهود حتى يقبل منهم طعاما؟ والفقهاء من واقع النص السابق في حيرة بين النص القرآني وبين الرواية. فهم قد رجحوا أن اليهودية لن تنال من الرسول بشأنها المسمومة وأن الله لن يسلطها على رسوله كما جاء على لسان الرسول نفسه وذلك لقوله تعالى (والله [صفحة ٢٧٣] يعصمك من الناس) وهذا هو المطلوب عقلا وشرعا. إلا أنهم سرعان ما تراجعوا عن الاستناد على النص القرآني ومالوا إلى الرواية التي تقول: الآن قطعت أبهرى. وعارضوا بها النص القرآني. ومعنى هذا الكلام الخطير هو رد النص القرآني من أجل رواية. وبدلا من أن يحكموا بعصمة الرسول وبطلان الرواية حكموا بصحتها على حساب القرآن والرسول.. أما رواية تعذيب الميت ببيكاه أهله التي رواها عمر ورواها عنه ولد عبد الله فهي رواية تناقضها روايات أخرى كثيرة يتداولها القوم.. يروى أن عائشة قالت: والله ما حدث رسول الله (ص) إن الله ليعذب المؤمن ببيكاه أهله عليه. ولكن رسول الله قال: "إن الله ليزيد الكافر عذابا ببيكاه أهله عليه." وقالت: حسبكم القرآن (ولا تزر وازرة وزر أخرى) [٦٩١]. ويروى أن الرسول (ص) بكى لصبى مات. فقال له سعد: ما هذا يا رسول الله؟ قال: "هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده وإنما يرحم الله من عباده الرحماء" [٦٩٢]. ويروى أن رسول الله (ص) زار سعد بن عباد في مرضه وبكى. فلما رأى القوم بكاء الرسول بكوا. فقال: "ألا تسمعون. إن الله لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب ولكن يعذب بهذا - وأشار إلى لسانه - أو يرحم" [٦٩٣]. قال الفقهاء تعليقا على سكوت ابن عمر عن نفى عائشة لروايتهما: سكوته لا يدل على الازعان فلعله كره المجادلة. وقال القرطبي: ليس سكوته لشك طرأ بعد ما طرح برفع الحديث ولكن احتمال عنده أن يكون الحديث قابلا للتأويل ولم يتعين له محمل يحمله عليه إذ ذاك. أو كان المجلس لا يقبل المماراة ولم تتعين الحاجة حينئذ. وقال الخطابي: الرواية إذا ثبتت لم يكن في دفعها سبيل بالظن وقد رواه عمر وابنه. وليس فيما حكى عائشة ما يرفع روايتهما لجواز أن يكون الخبران [صفحة ٢٧٤] صحيحان معا ولا منافاة بينهما. فالميت إنما تلزمه العقوبة بما تقدم من وصيته إليهم به وقت حياته وكان ذلك مشهورا من مذاهبهم. وعلى ذلك حمل الجمهور قوله: "إن الميت ليعذب ببيكاه أهله عليه" [٦٩٤]. ويظهر لنا من هذا الكلام أن الفقهاء لم يقتنعوا بنفى عائشة للرواية. كما لم يقتنعوا بالروايات الأخرى التي تؤكد هذا النفي والسبب واضح وهو أن القوم عز عليهم كثيرا أن ينفوا رواية لعمر وولده. إذ أن هذا يعني إتهامهما بالجهل وسوء التلقى من الرسول (ص) وهذا لا يصح في عقيدتهم التي تقوم على عبادة الرجال. فسوف يبنون على مثل هذا الموقف التشكيك فيهما وفي رواياتهما التي يعتمد عليها القوم بالإضافة إلى روايات عائشة وأبي هريرة. فمن ثم هم اتخذوا موقفا وسطا وإن كان جاء على حساب رواية عائشة.. وقد عمد القوم فوق هذا كله إلى نسبة الفقر إلى الرسول (ص) وتصويره بمظهر المتسول الباحث عن شئ يأكله فلا يجد فيضطر إلى الاستدانة من أراذل الناس حتى أدى به الحال إلى رهن درعه عند يهودى ومات ودرعه مرهونة ويبدو أن حالة الفقر والجوع هذه كانت الدافع الأكبر لقبول الرسول شاة اليهودية المسمومة التي أودت بحياته وحياء غيره.. يروى: كان لرجل على رسول الله (ص) دين. فهم به أصحابه. فقال: "دعوه فإن لصاحب الحق مقالا." وقال "اشتروا له سنا فأعطوها إياه" [٦٩٥]. ويروى: أن رسول الله كان يقول "اللهم أحييني فقيرا وأمتني فقيرا واحشرنى في زمرة الفقراء.. " ويروى أن رسول الله مات ودرعه مرهونة عند يهودى [٦٩٦]. [صفحة ٢٧٥] إن هذه الروايات وغيرها إنما الهدف منها هو تبرير حالة الفقر التي سادت واقع المسلمين بفعل سياسة

الحكام الذين نهوا ثروات الأمة.. هذه الروايات لا تخرج عن كونها وسيلة لتخدير المسلمين وقتل روح الثورة والتغيير في نفوسهم.. وما يرد هذه الروايات ليس كونها من صنع السياسة وتصطدم بفطر الناس التي تأبى الفقر وتكرهه فقط. وإنما تردها النصوص والشواهد التاريخية التي تؤكد أن الرسول لم يعيش فقيرا ولم يموت فقيرا وإن ذلك التصور فيه زيغ وضلال لكونه ينسب الظلم إلى الله سبحانه الذى اختار رسوله للرسالة وفرغه لهذا الدور ثم تركه يتضور جوعا.. ألا يعنى مثل هذا التصور تشكيكا فى الرسالة وصاحبها؟ ألا يفتح هذا الأمر الباب لرشوة الرسول أو دعمه من آية جهة لتحقيق مآرب وأهداف ما..؟ إن الله سبحانه عندما اختار رسوله للدعوة قد أوجد له بدائل مادية تعينه على مواجهة أعباء الحياة. تلك البدائل التي تتركز فى حكم الخمس الذى أحله الله له من الغنائم وهو ما كان يعيش الرسول منه ويتصدق على الفقراء والمساكين وينفق على زوجاته.. فلا يعقل أن يكون الرسول بهذه الحال التي تصورها الروايات ويتزوج تسع نسوة.. ومن المعروف أن الرسول قد ترك ميراثا عند وفاته تمثل فى إقطاعية فدك وهي التي صادرها أبو بكر فور توليه الحكم واصطدمت به السيدة فاطمة بسببها وماتت وهي غاضبة عليه.. [صفحة ٢٧٩]

الرسول الظالم

الرسول يبشر بالظلم ويدعو الأمة إلى قبوله والرضا به.. جاء الإسلام ليبشر بالعدل والإحسان والمساواة بين الناس وتحقيق التكافل الاجتماعى والنهوض بالأمة وحرية الرأى والاعتقاد وكثير من القضايا التي سبقت.. عصره والتي ميزته عن سائر الأديان التي سبقتها.. جاء الإسلام رحمة للعالمين وكان الرسول رحمة مهداة.. هذه هي الصورة الربانية لدين الله كما تبرزها نصوص القرآن.. لكن الصورة الأخرى التي جاءت بها الروايات إنما تناقض هذه الصورة وتصطدم بها. فقد بشرت الروايات بالظلم والقهر وسيادة الطغاة على واقع الأمة وأوجبت على المسلمين التعايش مع هذا الوضع والرضا به.. وبشرت الروايات بظلم الله سبحانه للعباد وإن صنعوا الخير وساروا على الصراط المستقيم فمصيرهم إلى النار حتى الرسول نفسه مهدد بدخولها.. - ظلم العباد: يروى عن النبي (ص) أنه قال "كان فى بنى إسرائيل رجل قتل تسعة وتسعين انسانا ثم خرج يسأل. فأتى راهبا فسأله. فقال له: هل من توبة؟ قال: لا. فقتله. فجعل يسأل. فقال له رجل: انت قرية كذا وكذا. فأدركه الموت. فناء بصدرة نحوها. فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب. فأوحى الله إلى هذه أن تقرى. وأوحى الله إلى هذه أن تباعدى. وقال: قيسوا ما بينهما فوجد إلى هذه أقرب ببشر. فغفر له [٦٩٧]. قال الفقهاء: قوله (ص) "رجل قتل تسعة وتسعين." قال النووي أفتاه عالم بأن له توبة هذا مذهب أهل العلم وإجماعهم على صحة توبة القاتل عمدا ولم [صفحة ٢٨٠] يخالف أحدا منهم إلا ابن عباس. وأما ما نقل عن بعض السلف من خلاف هذا فمراد قائله الزجر عن سبب التوبة لا أنه يعتقد بطلان توبته [٦٩٨]. إن قضية القتل وإراقة الدماء فى تاريخ المسلمين كان لها ما يبررها على الدوام من عشرات النصوص المنسوبة للرسول (ص) والتي كان سند القوى الحاكمة وآداتها فى تصفية الخصوم. ولم يكن للفقهاء من دور سوى تأويل هذه النصوص وتبرير جرائم الحكام التي ترتكب باسمها.. وهذه الرواية التي بين أيدينا واحدة من عشرات الروايات التي تتعلق بالدماء والتي شوهت صورة الإسلام وأبرزته كدين يستهين بالدماء ويعشق هدرها وهي رواية بمثابة صك من صكوك الغفران وما أكثر ما ورد منها منسوبا للرسول - لقاتل اتخذ القتل حرفة لم فلم ينل عقوبته فى الدنيا ولا فى الآخرة.. ومثل هذه الرواية تفتح الباب أمام المجرمين وعشاق الدماء كى يتمادوا فى جرائمهم دون أن تشوب نفوسهم آية نزع من نوازع الخشية. بل تتقوى بالاتكال على التوبة.. وإذا كان قاتل المائة قد غفر له. فكيف الحال بقاتل الخمسة أو العشرة. لا شك سوف أنه ينال جائزة.. إن منطق العقل يقول إن أحدا لا يمكن أن يقتل هذا العدد من الناس الذى ذكرته الرواية دون أن يكون له نفوذ أو سلطان. مما يدعوننا إلى القول إن هذه الرواية ومثيلاتها إنما هي من صنع السياسة لتبشر الحكام بالغفران والثواب على ما ارتكبوه من جرائم فى حق الرعية.. ويروى عن الرسول قوله "لن ينجى أحدا منكم عمله." قالوا: ولا- أنت يا رسول الله؟ قال "ولا- أنا. إلا أن يتغمدنى الله برحمته [٦٩٩]. وفى رواية "إلا- أن يتغمدنى الله بمغفرة ورحمة [٧٠٠]. [صفحة ٢٨١] قال الفقهاء: فى ظاهر هذه الأحاديث دلالة لأهل الحق أنه لا يستحق أحد الثواب

والجنة بطاعته. وأما قوله تعالى (ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون). و (تلك الجنة التي أورتموها بما كنتم تعملون) ونحوهما من الآيات الدالة على أن الأعمال يدخل بها الجنة فلا يعارض هذه الأحاديث. بل معنى الآيات أن دخول الجنة بسبب ثم التوفيق للأعمال والهداية للإخلاص فيها وقبولها برحمة الله وفضله. وقيل إن الآية تدل على سببية العمل والمنفى في الحديث عليته وإيجابه فلا منافاة بينهما.. وقال النووي: وقوله (ص "): "إلا أن يتغمدني" معناه يلبسنيها ويتغمدني بها ومنه أغمدت السيف وغمدته إذا جعلته في غمده وسترته. وقال العيني: قيل كيف الجمع بينه وبين قوله تعالى: (وتلك الجنة التي أورتموها بما كنتم تعملون) وأجاب ابن بطال أن الآية تحمل على أن الجنة تنال المنازل فيها بالأعمال وأن درجات الجنة متفاوتة بحسب تفاوت الأعمال ويحمل الحديث على دخول الجنة والخلود فيها. وقوله تعالى: (سلام عليكم ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون). إنه لفظ مجمل بينه الحديث والتقدير ادخلوا منازل الجنة وقصورها بما كنتم تعملون [٧٠١]. ويبدو من كلام الفقهاء أنهم في مواجهة النصوص القرآنية الصريحة بوجوب العمل لاستحقاق دخول الجنة وقعوا في حيرة بين هذه النصوص وبين الروايات. إلا أنهم في النهاية عملوا على إخضاع النصوص القرآنية للروايات أو محاولة التوفيق بينهما لتحقيق الديمومة والاستمرار لعقيدتهم التي تقوم على الروايات. ومحاولة التوفيق لا تقل شناعه عن عملية الإخضاع إذ أنها تساوى نصوص القرآن بهذه الروايات وهي صورة من ضلال القوم.. لقد أو غل الفقهاء في عملية التوفيق وأهملوا جوهر الرواية الذي ينسب الظلم إلى الله سبحانه على لسان رسول وذلك بالتشكيك في أهمية العمل الصالح ودوره في نجاته المسلم ودخوله الجنة بل التشكيك في عمل الرسول نفسه وبالتالي التشكيك في نجاته ودخوله الجنة هو أيضا.. [صفحة ٢٨٢] وما ذنب المسلم الذي يعمل الصالحات ويلتزم بالصراط المستقيم ثم يفاجأ يوم القيامة بعدم شموله للرحمة ودخوله النار؟ أين العدل الإلهي إذن؟.. وأين هذا من قوله تعالى (وقل اعملوا فسيري الله عملكم ورسوله والمؤمنون) إن فكرة الظلم الإلهي تبنيها الرواية تتضح من خلال شمولها للرسول الذي هو بنصوص القرآن وأيضا الروايات خارج دائرة الحساب والعقاب. فكيف يوضع في هذا الموضع الذي يعني التشكيك في هذه النصوص القرآنية والروايات التي تخرجه من هذه الدائرة. ويعني التشكيك في وعد الله له بالمقام المحمود..؟ والعجيب أن القوم يؤمنون بشفاعه الرسول يوم القيامة. فكيف يستقيم هذا الاعتقاد من هذه الروايات؟ شمول هذه الرواية للرسول هو البرهان الساطع والدليل القاطع على بطلانها.. ويروى عن الرسول (ص) قوله: "إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا. أدرك ذلك لا محالة. فرنا العين النظر. وزنا اللسان النطق. والنفس تمنى وتشتهى والفرج يصدق ذلك ويكذبه" [٧٠٢]. قال النووي: معنى الحديث أن ابن آدم قدر عليه نصيب من الزنا. فمنهم من يكون زناه حقيقيا بإدخال الفرج في الفرج الحرام. ومنهم من يكون زناه مجازا. بالنظر الحرام أو الاستماع إلى الزنا وما يتعلق بتحصيله أو بالمس باليد بأن يمس أجنبيته بيده أو يقبلها أو بالمشى بالرجل إلى الزنا. أو النظر أو اللمس أو الحديث الحرام مع أجنبيته. ونحو ذلك. أو بالكفر بالقلب فكل هذه أنواع من الزنا المجازي. والفرج يصدق ذلك كله أو يكذبه معناه أنه قد يحقق الزنا بالفرج وقد لا يحققه بأن لا يولج الفرج في الفرج وإن قارب ذلك [٧٠٣]. [صفحة ٢٨٣] وكلام النووي هذا يؤكد فكرة الجبرية أي أن الإنسان مسير لا مخيل في فعل الشر. وقد قاله سيرا مع نص الرواية التي يشير ظاهرا إلى ذلك أيضا.. ونص الرواية وكلام النووي كلاهما ينسبان الظلم إلى الله سبحانه. إذ كيف يكتب الزنا على عباده ثم يعاقبهم على فعله..؟ ولما كان نسبة الظلم إلى الله تعالى أمر مناف للعقل فهذا يقودنا بالتالي إلى رفض هذه الرواية والحكم ببطلانها وهو الخيار الوحيد إمامنا. ويروى عن الرسول (ص) قوله: "إن الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل أهل الجنة ثم يختم له عمله بعمل أهل النار. وإن الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل أهل النار ثم يختم له عمله بعمل أهل الجنة" [٧٠٤]. وهذه الرواية يفيد ظاهرها الشك في جدوى العمل الصالح إذ أن من الممكن أن ينتهي بسوء العاقبة في الوقت الذي من الممكن فيه أن ينتهي العمل الفاسد بخير العاقبة وهو ما يقود في النهاية إلى نفس النتيجة التي نحن بصدددها وهي نسبة الظلم إلى الله سبحانه الذي قدر للرجل الصالح أن يختم عمله بما يقوده إلى النار. وقدر للرجل الفاسد أن يختم عمله بما يقوده إلى الجنة وهو تصور يتناقض مع عدل الله. ونتيجة هذا التصور هو الشك في جدوى العمل الصالح وفي عدل الله تعالى.. وهل يعقل لمن يعمل العمل الصالح طوال حياته أن يأتي في آخرها

فينقلب باختياره ليصبح من أهل النار؟ ويروى عن أبي هريرة أن رسول الله (ص) قال: "قال رجل لم يعمل خيرا قط. فإذا مات فحرقوه. واذروا نصفه في البر ونصفه في البحر. فوالله لئن قدر الله عليه ليعذبه عذابا لا يعذبه أحد من العالمين. فأمر الله البحر فجمع ما فيه وأمر البر فجمع ما فيه ثم قال: لم فعلت؟ قال: من خشيتك وأنت أعلم. فغفر له [٧٠٥]. [صفحة ٢٨٤] وفي رواية أخرى: "أوصى بنيه فقال: إذا أنا مت فأحرقوني ثم اسحقوني ثم ذروني في الريح في البحر [٧٠٦]. قال الفقهاء: ذكر النووي أن العلماء اختلفوا في تأويل هذا الحديث. فقالت طائفة: لا يصح حمل هذا على أنه نفى قدرة الله فإن الشاك في قدرة الله تعالى كافر وقد قال في آخر الحديث أنه إنما فعل هذا من خشية الله تعالى. والكافر لا يخشى الله تعالى ولا يغفر. فيكون له تأويلان أحدهما أن معناه لئن قدر على الذاب. أي قضاة. يقال منه (قدر وقدر) بمعنى واحد. والثاني أن (قدر) هذا بمعنى ضيق على. قال تعالى: (فقدر عليه رزقه). وهو أحد الأقوال في قوله تعالى (فظن أن لن نقدر عليه) وقالت طائفة: اللفظ على ظاهره ولكن قاله الرجل وهو غير ضابط لكلامه ولا قاصد لحقيقة معناه ومعتقد لها. بل قاله في حالة غلب عليه فيها الدهش والخوف وشدة الجزع بحيث ذهب تيقظه. وتدبر ما يقوله فصار في معنى الغافل والناس وهذه الحالة لا يؤاخذ فيها [٧٠٧]. إن ظاهر هذه الرواية يفيد الكفر فصاحب الرواية الذي أسرف في حق نفسه وارتكب من الموبقات ما جعله ييأس من حصوله على مغفرة الله وعفوه. سعى للتحايل على الله سبحانه كمحاولة للهروب من العذاب الذي ينتظره في الآخرة بأن يوصى بحرق جثمانه وذرره في الهواء والبحر ظنا منه أن ذلك يخرج من محيط القدرة الإلهية. وهذا الفعل في ذاته صورة من صور الكفر والضلال إذ يحوى استهانة بقدرة الخالق وإحاطته بالكون الذي هو من مخلوقاته. والفقهاء لم يعينهم هذا الأمر وإنما كان يعينهم هو تبرير موقف صاحب هذا الفعل المنكر وتبرئة ساحته. لا يعينهم أن تبرير مثل هذا الفعل يعني نسبة التسامح إلى الله سبحانه في قضايا الكفر بينما يعاقب كفار آخرين لنفس الفعل أو نفس الاعتقاد وهو الشك في قدرة الله وهو ما يقود في النهاية إلى نسبة الظلم إلى الله.. [صفحة ٢٨٥] وعلى ضوء تصور الفقهاء هذا يمكن تبرير أفعال أصحاب الاعتقاد الهندوس الذين يحرقون موتاهم ويذرون رمادهم في نهر الجانجا لنفس السبب.. ويروى عن الرسول (ص) قوله: "إذا كان يوم القيامة دفع الله عز وجل إلى كل مسلم يهوديا أو نصرانيا فيقول هذا فكاكك من النار [٧٠٨]. وفي رواية: "لا يموت رجل مسلم إلا أدخل الله مكانه النار يهوديا أو نصرانيا [٧٠٩]. ويروى عن الرسول (ص) قوله: "يجيء يوم القيامة ناس من المسلمين بذنوب أمثال الجبال فيغفرها الله لهم ويضعها على اليهود والنصارى." قال الراوى: فيما أحسب أنا. قال أبو روح لا أدري ممن الشك [٧١٠]. وقد اعتبر الفقهاء هذا التصريح المنسوب للرسول بمثابة بشارة عظيمة للمسلمين أجمعين أوجبت على عمر بن عبد العزيز أن يستلف الراوى ثلاث مرات أنه سمع هذه الرواية عن أبيه عن الرسول (ص) فحلف له [٧١١]. وقال النووي: قوله (ص) يجيء يوم القيامة ناس معناه أن الله تعالى يغفر تلك الذنوب للمسلمين ويسقطها عنهم ويضع على اليهود والنصارى مثلها بكفرهم وذنوبهم فيدخلهم النار بأعمالهم لا بذنوب المسلمين لا بد من هذا التأويل لقوله تعالى: "ولا تزار وازرة وزر أخرى" [٧١٢]. وهذا الكلام من قبل الفقهاء إنما يمثل قمة التعصب الديني ضد الآخرين ذلك التعصب الذي برر لهم استحلالهم في الحياة الدنيا على ضوء الروايات المنسوبة للرسول ووبرر لهم استحلالهم في الآخرة أيضا على ضوء هذه الروايات التي تفوح منها رائحة العنصرية والاستعلاء على الآخرين.. [صفحة ٢٨٦] والسؤال الذي يطرح نفسه هنا هو: كيف يستقيم مثل هذا التصور مع قوله تعالى (كل نفس بما كسبه رهينة). والظاهر أن النووي شعر بالجرح وعدم استقامة مثل هذه الروايات مع نصوص القرآن فقال إن الله يدخل اليهود والنصارى النار بأعمالهم لا بذنوب المسلمين وأنه لا سبيل إلا الالتزام بهذا التأويل مخافة التصادم مع قوله تعالى (ولا تزار وازرة وزر أخرى) كما شعر بهذا الجرح من قبله عمر بن عبد العزيز فاضطر أن يستحلف الراوى ثلاث مرات. حتى أن الراوى نفسه شكك في نص الرواية وهو ما يبدو من قوله فيما أحسب أنا. وقول الآخر لا أدري ممن الشك.. ومثل هذا كثير في عالم الرواة والرواية وهو كاف وحده لأمثال الفقهاء أن يحكموا عقولهم فيما ينقلون لا أن يسارعوا إلى التبرير واستنباط الأحكام من روايات قليل من التأمل فيها يكفي لدحضها.. ولا أدري هل مثل هذه الروايات تقرب أصحاب الديانات الأخرى من الإسلام أم تباعدتهم عنه..؟ إنها بلا شك تنفرهم منه وتقوى من نزعة الأعداء لديهم تجاهه.

وبهذه المناسبة نحن نبشر المسلمين العصاة أن تقر أعينهم ويستريح بالهم فعدد اليهود والنصارى اليوم هو أكثر من المسلمين بكثير. فكما كهم من النار يوم القيامة واقع لا محالة وبأكثر من فرد منهم.. وعلى ضوء هذه الروايات وغيرها أجمع الفقهاء على نسبة الظلم إلى الله سبحانه وأن ذلك الأمر يدخل في مطاق مشيئته فإن شاء أدخل العصاة الجنة وأدخل الطائعين النار.. يقول الأشعري: أجمع الفقهاء على أن الله كان قادراً على أن يخلق جميع الخلق في الجنة متفضلاً عليهم بذلك. لأنه تعالى غير محتاج إلى عبادتهم. وأنه قادر أن يخلقهم كلهم في النار ويكون بذلك عادلاً - عليهم لأن الخلق خلقه والأمر أمره.. (لا يسأل عما يفعل وهم يسألون) [٧١٣]. [صفحة ٢٨٧] ويقول ابن حنبل: والقدر خيره وشره وقليله وكثيره وظاهره وباطنه وحلوه ومره ومحبوه ومكروهه وحسنه وسيئه وأوله وآخره من الله قاء قضاءه وقدره أقدره عليهم لا يعدو واحد منهم مشيئة الله عز وجل لا يجاوز قضاءه بل هم كلهم صائرون إلى ما خلقهم له واقعون فيما قدر عليهم لأفعاله وهو عدل منه عز ربنا وجل والزنا والسرقة وشرب الخمر وقتل النفس وأكل المال الحرام والشرك بالله والمعاصي كلها بقضاءه وقدر من غير أن يكون لأحد من الخلق على الله حجة بل لله الحجة البالغة على خلقه. لا يسأل عما يفعل وهم يسألون. ومن زعم أن الله شاء لعباده الذين عصوا الخير والطاعة وأن العباد شاؤوا لأنفسهم الشر والمعصية فعملوا على مشيئتهم. فقد زعم أن مشيئة العباد أغلظ من مشيئة الله تبارك وتعالى. فأى افتراء أكثر على الله عز وجل من هذا؟ [٧١٤]. ويقول ابن تيمية: والعباد فاعلون حقيقته والله خالق أفعالهم. والعبد هو المؤمن والكافر والبر والفاجر والمصلى والصائم. وللعباد قدرة على أعمالهم ولهم عبادة والله خالقهم وخالق قدرتهم وإرادتهم [٧١٥]. ويذهب البخاري وسائر الفقهاء إلى أن أفعال العباد مخلوقة. وقد عقد ابن حجر فصلاً واسعاً للدفاع عن هذه الفكرة في شرحه للبخاري [٧١٦]. وهذه النصوص كلها تشير إلى فكرة الجبرية التي تقوم عليها عقيدة أهل السنة والتي ليس لها إلا نتيجة واحدة وهي نسبة الظلم إلى الله سبحانه تلك الفكرة التي قامت على أساس روايات مشكوك فيها ثم تفسير النصوص القرآنية الخاصة بالمشيئة الإلهية والقضاء والقدر على ضوءها.. - الرسول والحكام: إن مما يلفت النظر في كتب السنن هو تلك الروايات المنسوبة للرسول [صفحة ٢٨٨] (ص) المتعلقة بالحكام. فهذه الروايات تبدو وكان الذين نطقوا بها هم الحكام أنفسهم لا الرسول فهي تدفع بالأمة نحو الحكام وتربط مصيرها بهم وتبارك مواقفهم وممارساتهم وتوطن في أذهان المسلمين فكرة الحكم الإلهي الذي لا يجوز الطعن فيه أو المساس به بأي صورة من الصور.. ولم يحدث أن اجتمع الفقهاء في تاريخهم على قضية مثلما اجتمعوا على قضية الحكام ووجوب طاعتهم وتجريم محاولات الخروج عليهم.. وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على أن هؤلاء الفقهاء ورواياتهم وفقههم قد تم تسييسه وإخضاعه ليكون في خدمة الوضع الذي ساد بعد وفاة النبي (ص) والذي ظل سائداً حتى اليوم.. وأول ما يلفت النظر من هذه الروايات تلك التي تتعلق بقريش وحصر دائرة الحكم في محيطها.. يروى عن النبي (ص) قوله: "لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي منهم اثنان" [٧١٧]. وفي رواية أخرى: "الناس تبع لقريش في هذا الشأن مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم" [٧١٨]. يقول الفقهاء: هذه الأحاديث وأشباهاها دليل ظاهر على أن الخلافة مختصة بقريش وعلى هذا انعقد الاجماع في زمن الصحابة فكذلك بعدهم ومن خالف في هذا فهو محجوج بإجماع الصحابة والتابعين فمن دونهم بالأحاديث الصحيحة. قال القاضي: اشتراط كونه قرشياً هو مذهب العلماء كافة وقد احتج به أبو بكر وعمر على الأنصار يوم السقيفة فلم ينكره أحد. ولم ينقل عن أحد من السلف قول أو فعل يخالف ما ذكرنا وكذلك من بعدهم ولا اعتداد بقول النظام - المعتزلي - ومن وافقه من الخوارج أنه يجوز كونه من غير قريش [٧١٩]. [صفحة ٢٨٩] وقال ابن حجر: ذهب جمهور أهل العلم أن شرط الإمام أن يكون قرشياً [٧٢٠]. إن الوقائع التاريخية تؤكد أن هذه الروايات مختلقة ومن صنع السياسة وأن الفقهاء يكذبون. فالمسلمون على مر تاريخهم منذ توفى الرسول وحتى اليوم خضعوا لأصناف شتى من الأحكام من قريش ومن غيرها وحتى من المماليك العبيد والأتراك.. من هنا فنحن أمام هذا الشاهد بين أمرين: إما أن نكذب الروايات وبالتالي نكذب الفقهاء.. وإما أن نكذب التاريخ والوقائع.. والأرجح بالطبع هو الأمر الأول. فحتى على فرض التسليم بصحة هذه الروايات فإن الاجماع لم ينعقد على حاكم قرشى واحد في تاريخ المسلمين بداية من السقيفة وحتى سقوط الدولة العباسية. فجميع هؤلاء الحكام فرضوا أنفسهم على المسلمين بقوة

السيف ولم تكن هناك شورى ولا شئ من هذا [٧٢١]. وقد وقع الخلاف حول أبو بكر وعمر وعثمان وعلي ومعاوية وبنو أمية وبنو العباس من قبل الصحابة والتابعين وجماهير المسلمين وهذا ما تؤكد الوقائع التاريخية في فترة السقيفة والفترات التي بعدها [٧٢٢]. والفقهاء إنما يسايرون الوضع القائم والذي يستمد شريعته من مرحلة السقيفة فمن ثم يجب عليهم أن يدافعوا عن هذه المرحلة التي نبع منها النهج القبلي الذي أنجب إسلام الروايات الذي يتبعون به [٧٢٣]. يروى أن عبد الله بن عمر كان يتحدث أنه سيكون ملك من قحطان. فبلغ معاوية الأمر فغضب وخطب في الناس قائلاً: بلغني أن رجلاً منكم يتحدثون [صفحة ٢٩٠] الأحاديث ليست في كتاب الله ولا- تؤثر عن رسول الله وأولئك جهالكم فإياكم والأمانى التي تضل أهلها فإني سمعت رسول الله يقول: "إن هذا الأمر في قريش لا بعاديهم أحد إلا كبه الله على وجهه ما أقاموا الدين [٧٢٤]. ونخرج من هذه الرواية بما يلي: أولاً: إن معاوية استفزه تصريح ابن عمر أنه سيكون ملك من خارج قريش وهذا التصريح بلا شك منسوب للرسول (ص.. ") ثانياً: إن معاوية سب ابن عمر واتهمه بالجهالة.. ثالثاً: إن معاوية اعتبر تصريح ابن عمر مناقضاً لكتاب الله ولم يؤثر عن الرسول. رابعاً: إنه لم يصدر نفي من ابن عمر أورد على معاوية.. خامساً: إن معاوية هدد الذين يفكرون في الخروج عن الخط القرشي.. سادساً: إن معاوية اعتبر معاداة قريش معاداة الله سبحانه.. وأمام هذه النتائج التي خرجنا بها من هذه الرواية نقول: إن القوم يشهدون بأن ابن عمر من حملة علم الرسول ولم يشهدوا بذلك لمعاوية وهذا يعني أن موقف ابن عمر يقوم على أساس علمي. إذن كيف يحق لمعاوية تجهيله؟ نقل ابن حجر قول بعضهم: وإنما أنكر معاوية خشية أن يظن أحد أن الخلافة تجوز في غير قريش فلما خطب بذلك دل على أن الحكم عندهم كذلك إذ لم ينقل أن أحدا منهم أنكر عليه [٧٢٥]. ولكن هل كان ابن عمر يجهل أن الخلافة في قريش؟ ثم إن معاوية لم يقدم الدليل على أن الحكم القرشي يوافق كتاب الله؟ [صفحة ٢٩١] كما لم يقدم الدليل على أن كلام ابن عمر يناقض القرآن؟ لقد نسي الفقهاء أن معاوية أنكر رواية ابن عمر برمتها ولم يقوم بتأويلها. إن تصدى معاوية للدفاع عن فكرة القرشية وهو على كرسى الحكم يعني أنه يدافع عن نفسه وعن حكمه. إذ أن أى خطر يهدد هذه الفكرة هو بالتالى يهدد عرشه الذى قام على أساسها.. ولا يخفى على أحد كيف وصل معاوية إلى الحكم وأقام أول نظام ملكى فى تاريخ المسلمين..؟ لذا يمكن القول إن فكرة القرشية هى فكرة قلبية برزت فى سقيفة بنى ساعدة لدعم المهاجرين ضد الأنصار ثم استثمرت سياسياً من بعد هذه المرحلة فى مواجهة التيارات المعارضة.. ولو كانت فكرة القرشية صحيحة لكان من الواجب أن يتم تطبيقها بغير هذه الصورة. إذ أن التطبيق الصحيح يقتضى أن يختار من يقوم بالأمر من أفضل بيوتات قريش وأعلىها مقاماً. وبتحديد أكثر فإن الأمر يصب فى البيت الهاشمى أشرف بيوتات قريش وهو بيت الرسول الذى نص فى الرواية الصحيحة عند القوم على أن الله اصطفى من قريش بنى هاشم واصطاده من بنى هاشم فهو خيار من خيار [٧٢٦]. إلا أن فكرة القرشية انحرفت إلى بيت أبى بكر ثم بيت عمر ثم عثمان ثم استقرت عند معاوية الذى أورثها ولده. وهذا دليل على كونها فكرة من اختراع مرحلة السقيفة.. ونظراً لإيماننا المطلق أن الرسول (ص) لا يطلق الكلام من باب العبث وإنما يتكلم بقدر ولغرض نفع الإسلام لا الأضرار بهم أو إيقاع الظلم عليهم. فإننا من هذا الباب نحكم ببطلان مثل هذه الروايات. إذ لا يعقل أن يبشر الرسول بقريش ويحصر الحكم فيها بينما كل الحكام الذين خرجوا منها عاثوا فى [صفحة ٢٩٢] الأرض فساداً واستباحوا دماء المسلمين وأموالهم.. وهل يبشر الرسول بالقبلة والظلم والفساد وهو الذى جاء رحمة للعالمين..؟ وإذا ما تبين لنا هذا فلنتأمل الروايات الأخرى التى تتعلق بهؤلاء الحكام القرشيين والحكام عامة.. يروى عن الرسول (ص) قوله: "من أطاعنى فقد أطاع الله ومن عصانى فقد عصى الله. ومن أطاع أميرى فقد أطاعنى. ومن عصى أميرى فقد عصانى [٧٢٧]. ويروى عنه (ص) "من كره من أميره شيئاً فليصبر. فإنه من خرج عن السلطان شبر مات ميتة جاهلية [٧٢٨]. ويروى عنه (ص) "من خلع يدا من طاعة لقي الله يوم القيامة لا حجة له. ومن مات وليس فى عنقه بيعة مات ميتة جاهلية [٧٢٩]. ويروى عنه (ص) "ستكون أمراء فتعرفون وتنكرون فمن عرف برئ ومن أنكر سلم ولكن من رضى وتابع. قالوا أفلا نقاتلهم. قال لا ما صلوا [٧٣٠]. وفى رواية أخرى إضافة: "وإذا رأيتم من ولا تكلم شيئاً تكرهونه فأكرهوا عمله ولا تنزعوا يدا من طاعة [٧٣١]. ويروى عنه (ص) "ستكون هنات وهنات فمن أراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهى جميع فاضربوه

بالسيف كائنا من كان [٧٣٢]. وفي رواية أخرى: "من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد يريد أن يشق عصاكم أو يفرق جماعتكم فاقتلوه" [٧٣٣]. [صفحة ٢٩٣] ويروى عنه (ص): "يكون بعدى أئمة لا يهتدون بهدأى ولا يستنون بسنتى وسيقوم فيعم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان أنسى." قلت: كيف أصنع يا رسول الله إن أدركت ذلك قال تسمع وتطيع الأمير وإن ضرب ظهره وأخذ مالك فاسمع وأطع [٧٣٤]. قال الفقهاء: قوله (ص): "من أطاعنى فقد أطاع الله هذا مقبس من قوله تعالى (من يطع الرسول فقد أطاع الله) أى لأنى لا- أمر إلا- بما أمر الله به فمن فعل ما أمره به فإنما أطاع الله الذى أمرنى أن أمره" [٧٣٥]. وذكر الخطابى سبب اهتمام النبى (ص) بشأن الأمراء حتى قرن طاعتهم إلى طاعته فقال: كانت قريش ومن يليهم من العرب لا يعرفون الإمارة ولا يدينون لغير رؤساء قبائلهم فلما كان الإسلام وولى عليهم الأمراء أنكرت ذلك نفوسهم وامتنع بعضهم من الطاعة فأعلمهم (ص) أن طاعتهم مربوطة بطاعته ومعصيتهم بمعصيته حثا لهم على طاعة أمرائهم لئلا تفرق الكلمة [٧٣٦]. وقال النووى: ومعنى الحديث لا تنازعوا ولاءة الأمور فى ولايتهم ولا تتعرضوا عليهم إلا أن تروا منهم منكرا محققا فإذا رأيتم ذلك فأنكروه عليهم وقولوا بالحق أينما كنتم وأما الخروج عليهم وقتالهم فحرام وإن كانوا فسقة ظالمين وسبب هذا التحريم ما يترتب على ذلك من الفتن وإراقة الدماء وفساد ذات البين هذا ما عليه جمهور العلماء وقد رد عليه بعضهم هذا بقيام الحسين وابن الزبير وأهل المدينة على بنى أمية وبقيام جماعة عظيمة من التابعين والصدر الأول على الحجاج مع ابن الأشعث [٧٣٧]. وزعم بعض الفقهاء أن هذه الروايات خاصة بالأنصار أى الهدف منها الزامهم بطاعة المهاجرين الذين سوف ينحصر الحكم فيهم [٧٣٨]. [صفحة ٢٩٤] قال ابن حجر: قد أجمع الفقهاء على وجوب طاعة السلطان المتغلب والجهاد معه وإن طاعته خير من الخروج عليه لما فى ذلك من حق الدماء وتسكين الدهماء [٧٣٩]. وقال آخر: قوله (ص) "فإنما عليهم - أى على الحكام - ما حملوا وعليكم ما حملتم" تعليل لقوله "اسمعوا وأطيعوا." أى هم يجب عليهم ما كلفوا به من إقامة العدل وإعطاء حق الرعية فإن لم يفعلوا فعليهم الوزر والوبال وأما أنتم فعليكم ما كلفتم به من السمع والطاعة وأداء الحقوق فإن قمتم بما عليكم يكافئكم الله سبحانه بحسن المثوبة [٧٤٠]. ويعتبر الفقهاء أن من خرج عن طاعة الإمام وفارق جماعة الإسلام ومات على تلك الحالة يموت ميتة جاهلية أى على هيئة موت أهل الجاهلية فإنهم كانوا لا يطيعون أميرا ولا ينضمون إلى جماعة واحدة بل فرقا وعصائب يقاتل بعضهم بعضا [٧٤١]. وقد أشرنا سابقا إلى أن الفقهاء تبنوا موقف ابن عمر ومذهبه تجاه الحكام وحظروا القيام على الحكام الفاسق [٧٤٢]. والسؤال هنا: لماذا ابن عمر لا- عليا أو حذيفة أو أبى ذر أو ابن مسعود أو غيرهم؟ والجواب ببساطة أن ابن عمر مثل التوجه المهادن للحكام من بعد مقتل أبيه ومن ثم اعتمدت رواياته ومواقفه من قبل معاوية وبنى أمية. أما على أو حذيفة أو أبو ذر أو ابن مسعود فقد مثل هؤلاء جميعا وغيرهم الاتجاه الرافض للوضع الذى ساد من بعد وفاة الرسول (ص) بداية من حكم أبى بكر وحتى حكم معاوية وولده.. [صفحة ٢٩٥] وأما واقعة تاريخية معتمدة تلقى الضوء على ابن عمر وموقفه المداهن شديد السلبية من الحكام فهو أولا لم يبايع عليا حين اجتمع عليه الناس ووقف يرقب النزاع الذى دار بينه وبين معاوية حتى إذا ما استتب الأمر لمعاوية قام بمبايعته على السمع والطاعة ثم بايع من بعده ولده يزيد.. يروى أن عبد الله بن عمر دخل على أخته حفصة وقالت: قد كان من أمر الناس ما ترين فلم يجعل لى من الأمر شىء. قالت: الحق فإنهم ينتظرونك وأخشى أن يكون احتباسك عنهم فرقة. فلم تدعه حتى ذهب. فلما تفرق الناس خطب معاوية قال: من كان يريد أن يتكلم فى هذا الأمر فليطلع لنا قرنه فلنحن أحق به ومن أبيه. قال حبيب بن مسلمة: فهلا أجبته؟ قال ابن عمر: فحللت حوتى وههمت أن أقول: أحق بهذا الأمر منك من قاتلك وأباك على الإسلام فخشيت أن أقول كلمة تفرق بين الجمع وتسفك الدم ويحمل عنى غير ذلك. فذكرت ما أعد الله فى الجنان. قال حبيب: حفظت وعصمت [٧٤٣]. وهذه الرواية وقعت أحداثها حين طرح معاوية فكرة توليه ولده يزيد من بعده ويظهر منها أن معاوية عرض بابن عمر وبأبيه استهان بالجميع ولم يجد له معارض وقد هم ابن عمر بمعارضته ثم تراجع عن ذلك بحجة الحفاظ على وحدة الكلمة وخوف الفتنة والحقيقة أنه خاف على نفسه لأنه كان جبانا ولا يقوى على مواجهة معاوية أو غيره. والرواية تشير إلى أنه كان يعلم أن هناك من هو أحق من معاوية بالحكم فكيف له أن يكتنم هذا..؟! وهل كانت كلمة ابن عمر مسموعة فى

تلك الفترة بحيث يمكن لكلمته في مواجهة معاوية أن تحدث فرقةً وقتال..؟ يقول ابن حجر: وكان رأى معاوية في الخلافة تقديم الفاضل في القوة والرأى والمعرفة على الفاضل في السبق إلى الإسلام والدين والعبادة فلماذا أطلق أنه أحق. والرأى ابن عمر بخلاف ذلك وأنه يبايع المفضول إلا إذا خشى الفتنة. ولهذا بايع معاوية ثم ابنه يزيد ونهى بنيه عن نقض بيعته [٧٤٤]. [صفحة ٢٩٦] وكلام ابن حجر هذا فيه اعتراف بأن معاوية لم يكن أحق الناس بالحكم وأنه فرض نفسه بالقوة لا بالسبق إلى الإسلام والعبادة. أما ابن عمر فلم يكن هذا رأيه. وهو كلام فيه وهن وسفاهة إذ يعتبر أن موقف معاوية وجرائمه هي مجرد رأى.. أما موقف ابن عمر الذى بايع حسما للفتنة - كما يروى - فكأنه يشير إلى أن هناك ثقل ووزن جماهيرى لابن عمر يخشى منه الدخول فى صدام مع معاوية وهو غير صحيح وكل ما فى الأمر أن شخصية ابن عمر كانت شخصية سلبية وعاجزة عن اتخاذ القرار المناسب فى مواجهة الواقع وهو ما يظهر لنا من خلال علاقته بزوجه المشاكسة التى لم يكن يقوى على طليقها. كما كانت شخصية ابن عمر شخصية قشرية مسطحة ليس لها إلا- ظاهر الأمر وهو ما يتضح من خلال تشدده فى اللباس (تقصير ثوبه) واللحية وقيام الليل والمبالغة فى الضوء حيث كان يعتمد إدخال الماء فى عينيه حتى ذهب بصره. وشخصية كهذه لا شأن لها بالسياسة والحكم وهو ما يفسر لنا تمسكه بظاهر الروايات الخاصة بالحكام وتطبيقها على بنى أمية.. يروى: لما خلع أهل المدينة يزيد بن معاوية (عام ٦٣ هـ) جمع ابن عمر حشمه وولده فقال: إني سمعت النبي (ص) يقول: "ينصب لكل غادر لواء يوم القيامة وإنما قد بايعنا هذا الرجل - يزيد - على بيع الله ورسوله وإني لا أعلم غدرا أعظم من أن يبايع رجل على بيع الله ورسوله ثم ينصب له القتال. وإني لا أعلم أحد منكم خلعه ولا بايع فى هذا الأمر - أى غير يزيد - إلا كان الفيصل بيني وبينه" [٧٤٥]. ووقت هذه الرواية هو يوم وقعة الحرة حين اقتحمت جيوش يزيد المدينة واستباحتها ثلاثة أيام حتى لم تبق فى المدينة عذراء واحدة وحملت أكثر من ألف امرأة سفاحا وأسرفوا فى القتل ثم أجبروا أهلها على البيعة ليزيد على أنهم عبيد له [٧٤٦]. [صفحة ٢٩٧] وبالطبع لم يمس جيش يزيد ابن عمر أو أهله بسوء. وابن عمر بدوره آثر أن يقوم بدور المتفرج على هذه المجررة الوحشية لأبناء الرسول والأنصار فى المدينة ولعله كان يتشفى فيهم لمخالفتهم إياه.. ولكن هل غفل ابن عمر عن النصوص الصريحة التى جاءت على لسان الرسول (ص) والتى تحرم انتهاك المدينة؟ [٧٤٧]. إن مثل هذا الموقف من ابن عمر يكشف لنا مدى جنبه وانزهايته.. وإن تعلقه برواية الغدر يكشف لنا مدى قشريته وفهمه السطحي للنص.. ولقد استمر ابن عمر على موقفه الانزهاى المداهن للحكام حتى عصر الحجاج سفاح الأمة والذى كان يصلى وراءه. وليس هناك أكثر من الصلاة وراء مجرم كالحجاج كدليل على جنب هذا الرجل وسفاهته. ولا يقال إن موقف ابن عمر هذا من باب حسم الفتنة وتوحيد الكلمة فالحجاج لم يكن إلا ذنب من أذنان بنى أمية ولم يكن إمام المسلمين.. هل بعد هذا كله يجوز أن نضع مثل هذا القشرى الجبان قدوة لنا نتلقى منه الدين وعلم الرسول؟ والإجابة بالطبع لا. ولكنها السياسة والفقهاء الذين استنبطوا من صلاته وراء [صفحة ٢٩٨] الحجاج قاعدة تقول بجواز الصلاة وراء كل بر وفاجر واعتبروها من العقيدة كما اعتبروا طاعة الحكام والحج معهم والجهاد من ورائهم من العقيدة التى يجب على المسلم أن يتمسك بها وإلا- كان من الهالكين وفقد الأمل فى النجاة من النار [٧٤٨]. ويروى أن عبد الله بن عمرو بن العاص كان يجلس فى ظل الكعبة والناس مجتمعون حوله فقال:.. من بايع إماما فأعطاه صفقة يده وثمره قلبه فليطعه إن استطاع فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر. فدنا منه أحد السامعين وقال له: أنشدك الله أنت سمعت هذا من رسول الله (ص) فأهوى إلى أذنيه وقلبه بيديه وقال سمعته أذناى ووعاه قلبى. فقال له: هذا ابن عمك معاوية يأمرنا أن نأكل أموالنا بيننا بالباطل ونقتل أنفسنا والله يقول: (يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيما) قال فسكت ساعة ثم قال - أى ابن عمرو - أطعه فى طاعة الله واعصه فى معصية الله [٧٤٩]. يقول الفقهاء: أمقصد بهذا الكلام أن هذا القائل لما سمع كلام عبد الله بن عمرو وذكر الحديث فى تحريم منازعة الخليفة الأول وأن الثانى يقتل أعتقد أن هذا الوصف فى معاوية لمنازعته عليا وكانت قد سبقت بيعت على فرأى هذا أن نفقة معاوية على أجناده وأتباعه فى حرب على ومنازعته ومقاتلته إياه من أكل المال بالباطل ومن قتل النفس لأنه قتال بغير حق. وقوله أطعه فى طاعة الله واعصه.. الخ. فيه دليل لوجوب طاعة

المتولين للإمامة بالقهر من غير إجماع ولا عهد. كذا قال النووي وقيل يشكل قول عبد الله هذا مع وجود على وانعقاد الخلافة له بأهل الحل والعقد من المهاجرين والأنصار يريد بذلك الإشارة إلى ما نفس الحديث من قوله فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر إلى ما جاء في الحديث الآخر من وجوب الوفاء ببيعة الأول وقد كان على هو الأول فكيف يأمر بطاعة من خرج عليه [صفحة ٢٩٩] وهو إشكال وارد إلا أن يكون حديث عبد الله هذا قد جرى بعد موت على واستتاب الأمر لمعاوية [٧٥٠]. وقد لخص السيوطي تاريخ الخلفاء في كتاب من أبي بكر حتى خلفاء بنى العباس الذين كانت خلافتهم جرد صورة وواجهه لحكم المماليك العبيد في مصر.. يقول السيوطي عن كتابه: ولم أورد أحدا ممن ادعى الخلافة خروجاً ولم يتم الأمر له ككثير من العلويين وقليل من العباسيين ولم أورد أحدا من الخلفاء العبيديين - الفاطميين - لأن إمامتهم غير صحيحة [٧٥١]. ومل يمكن قوله حول كتاب السيوطي هذا هو أنه قدم لنا خدمة كبيرة بجمعه كل هذه الروايات عن الحكام وأحكامهم وهي كافية للدلالة على انحرافهم وفساد حكمهم وعدم جدارتهم بتولى أمر المسلمين [٧٥٢]. ومثل هذه النتيجة التي نخرج بها من تاريخ الحكام تضعنا بين أمرين: إما أن نقر بصحة هذه الروايات الواردة على لسان الرسول عنهم وبالتالي تتهمهم بالظلم وإضفاء الشرعية على الفساد.. وإما أن نقر بأن هذه الروايات باطله أو قصد بها أناس صالحون وتم تحريفها.. والأمر الثاني هو المختار بالطبع.. أما أقوال الفقهاء وتبريراتهم لهذه الروايات فقد أكدت لنا أن هؤلاء الفقهاء وقعوا في فخ السياسة ودانوا لها وعاشوا في خدمتها وبدلاً من أن يدافعوا عن الرسول (ص) بنقض هذه الروايات الواضح بطلانها ومخالفتها للقرآن وروح الدين [صفحة ٣٠٠] الذي جاء يبشر بالعدل والإحسان لا بالظلم والفساد. شمروا عن سواعدهم سخروا أقلامهم وألسنتهم في الدفاع عن الحكام حتى أنهم جعلوا طاعتهم والولاء لهم من العقائد [٧٥٣]. [صفحة ٣٠٣]

الرسول المتطرف

الرسول يبشر بالدم ويهدد المسلمين ويمنح الحكام شرعية ذبح الخارجين عليهم.. هل جاء الرسول ليهدد ويتوعد ويحرق بيوت الناس؟ هذا ما جاءت به الروايات.. هل جاء الرسول ليهدد أهل الكتاب ويعزلهم عن المجتمع ويحط من قدرهم..؟ هذا ما جاءت به الروايات.. هل جاء الرسول لنصرة الحكام ومنحهم شرعية ذبح المخالفين لهم والخارجين عليهم..؟ هذا ما تصوره الروايات.. لقد أظهرت الروايات والتبريرات الفقهاء لها الرسول بمظهر التطرف والعدوانية على المسلمين وأصحاب الديانات الأخرى.. وكان أن استثمرت القوى الحاكمة هذه الروايات وتبريرات الفقهاء لها في قمع المسلمين وإراقة الدماء وزرع الطائفية في المجتمع الواحد. كما استثمرها أعداء الإسلام في حملتهم الشعواء ضد هذا الدين الذي وصفوه بالدموية والتعصيب.. وجاءت الحركة الوهابية الحنبلية في العصر الحديث لتؤكد هذا المفهوم حيث تبنت جميع الروايات المتطرفة المنسوبة للرسول (ص) وأعملت السيف في رقاب المسلمين وتمكنت من إقامة دوله شعارها السيف لا الدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة.. وبدعم من الحركة الوهابية تم زرع التطرف في ربوع العالم الإسلامي عن طريق شراء الرموز والمؤسسات والتيارات الإسلامية التي تشبعت بالفكر الوهابي وقامت بنشر الارهاب الفكري وإراقة دماء المخالفين وزرع بذور الشقاق بين المسلمين.. [صفحة ٣٠٤] وفي ظل هذا الجو بدا وكأننا نعيش عصر محاكم التفتيش خاصة وبعد أن تمكن المد الوهابي من التغلغل في الحكومات.. وعاش أصحاب الفكر والرأى في خوف من فرعون وملائه بعد أن أصبح الرأى المخالف مجرماً ومناهضاً للحكم القائم ومبرراً للبطش والتنكيل.. - ضد المسلمين: يروى عن الرسول (ص) قوله " :بعث بالسيف بين يدي الساعة حتى يعبد الله وحده لا شريك له. وجعل رزقي تحت ظل رمحي وجعل الذل والصغار على من خالف أمري ومن تشبه بقوم فهو منهم " [٧٥٤]. قال ابن رجب الحنبلي: والذي يظهر أن في القرآن أربعة سيوف. سيف على المشركين حتى يسلموا أو يؤسروا فيما منا بعد وإما فداء وسيف على المنافقين وهو سيف الزنادقة. وقد أمر الله بجهادهم والاغلاظ عليهم في سورة براءة وسورة التحريم وآخر سورة الأحزاب. وسيف على أهل الكتاب حتى يعطوا الجزية. وسيف على أهل البغي وهو مذكور في سورة الحجرات ولم يسئل (ص) هذا السيف في حياته [٧٥٥]. ويبدو من كلام ابن رجب أنه استند إلى القرآن لدعم موقفه من هذه

الرواية المتطرفة المنسوبة للرسول. وهذه نادرة من نوادر الفقهاء إذ أنهم لا يلجأون إلى القرآن ليدعموا به الروايات فهم قد استغنوا بها عن القرآن.. إلا أن هذه الرواية تفوح من رائحة السياسة واستناد ابن رجب إلى القرآن استناد في غير موضعه وهو لا يخرج عن كونه محاولة لتسييس النص القرآني فهذه السيوف الأربعة التي ذكرها إنما هي سيوف خاصة بالرسول وهو المختار من قبل الله سبحانه لتطبيق أحكامه. وهو الشخصية الوحيدة التي سوف تغمد هذا السيف في موضعه. فإن أحكام الدماء لا يؤتمن عليها إلا الرسول.. [صفحة ٣٠٥] لكن الفقهاء أعطوا الأحكام صلاحيات العمل بالسيف وهم أحلوهم بذلك مكان الرسول وفق روايات مخترعة استعرضناها في باب الرسول الظالم.. ومن هنا فإن هذه السيوف الأربعة التي ذكرها ابن رجب هي من صلاحيات الحكام أو من أطلقوا عليهم لفظ الأئمة زورا وبهتان لكي يضلوا الأمة عن الأئمة الحقيقيين الذين أشار إليهم الرسول (ص).. ومن هنا أيضا أعملت السيوف في رقاب المسلمين من قبل الحكام بتهمة الزندقة تارة والبغى تارة والخروج على جماعة المسلمين تارة أخرى.. قال النووي: الزنديق هو الذي يعترف بالدين ظاهرا وباطنا. لكنه يفسر بعض ما ثبت من الدين ضرورة بخلاف ما فسره الصحابة والتابعون وأجمعت عليه الأمة [٧٥٦]. إن الفقهاء قد عبدوا الأمة للرجال وعلى رأسهم الحكام الذين منحوهم شرعية تصفية الخارجين عن هذا الخط بتهمة الزندقة.. ولأن الأمة من بعد الرسول لم تلتزم بوصيته وتتبع الأئمة الذين أشار إليهم فمن ثم هي قد وقعت في براثن الحكام الذين أحلوا أنفسهم مكان الأئمة وحملوا السيوف ليضعوها في غير موضعها.. والفقهاء يريدون منا أن نساير هذا الوضع ونقره.. يريدون منا أن نقر تلك المجازر الوحشية التي ارتكبتها الحكام باسم الإسلام تحت شعار الجهاد في سبيل الله.. يريدون منا أن نقر تلك المذابح التي قام بها هؤلاء الحكام ضد المسلمين باسم البغى والخروج على جماعة المسلمين.. يريدون منا أن نقر عمليات التصفية الجسدية والإطاحة برقاب أصحاب الرأي تحت شعار الزندقة.. [صفحة ٣٠٦] إن المتابع لسلوك ومواقف الإمام على من بعد الرسول تتجلى له هذه الحقيقة بوضوح فهو أولا لم يشارك فيما سمي بحركة الفتوحات.. وهو ثانيا الشخص الوحيد الذي بشر به الرسول (ص) كشاهر للسيف في مواجهة أهل القبلة. فهو قاتل عائشة وطلحة والزبير وغيرهم.. ثم قاتل الخوارج من بعدهم. ثم قاتل معاوية من بعد ذلك [٧٥٧]. ونظرة إلى حركة الإمام على وكيفية تطبيقه لأحكام السيف يتبين لنا أنه لا فرق بين تطبيقه وتطبيق الرسول.. يتبين لنا أنه لم يكن يقاتل لغرض القتال وإنما لغرض الدفاع.. ويتبين لنا أنه كان يقاتل بخلق الإسلام لا بخلق الحكام.. يتبين لنا ذلك بوضوح إذا ما نظرنا إلى الجبهات الأخرى التي كانت تواجهه والتي كانت تقاتل من أجل الدنيا.. فهو قد رد عائشة آمنه مطمئنه إلى بيتها ما ارتكبه من جرائم وما تسببت فيه من مفاسد وإراقة دماء المسلمين.. وهو لم يقاتل الخوارج لأنهم قد خرجوا عليه وخالفوا نهجه وإنما قاتلهم عندما رفعوا شعار التكفير واستحلوا أموال المسلمين ودمائهم.. وهو لم يقاتل معاوية من أجل الحكم وإنما قاتل معاوية دفاعا عن الإسلام الذي جاء معاوية لهدمه وتزييفه.. يروى أن رجلا قال لعبد الله بن عمر: ألا تغزو. فقال: إني سمعت رسول الله (ص) يقول: "إن الإسلام بنى على خمس شهادة أن لا إله إلا الله وأقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصيام رمضان وحج البيت [٧٥٨]. وابن عمر هو فقيه الصحابة الذي يعتمد القوم على رواياته لم يكن له دور فيما سمي بحركة الفتوحات وهذا الموقف من قبله يضعنا بين أمرين: [صفحة ٣٠٧] الأول: أن يكون له برهان شرعي تجاه هذه الغزوات.. الثاني: أن يكون جباناً لا يقوى على القتال.. ونحن نرجح الأمرين معا.. يروى أن رسول الله (ص) رأى خاتما من ذهب في يد رجل فترعه فطرعه. وقال: "يعمد أحدكم إلى جمره من نار فيجعلها في يده." فقيل للرجل بعد ما ذهب رسول الله. خذ خاتمك فانفع به. قال: لا والله لا آخذه أبدا وقد طرحه رسول الله [٧٥٩]. قال الفقهاء: قوله فترعه فطرعه. وهذا أبلغ في باب الإنكار. ولذا قدمه (ص) في قوله: "من رأى منكم منكرا فليغيره بيده." وقال النووي: فيه إزالة المنكر باليد لمن قدر عليها. وقيل: نزع الخاتم من يده وطرحه دليل على غضب عظيم وتهديد شديد وفيه أن النهي للتحريم المتوعد عليه بالنار وقول صاحبه لا آخذه مبالغة في اجتناب النهي إذ لو آخذه لجاز ولكن تركه تورعا لمن يأخذه من الضعفاء لأنه نهاه عن لبسه خاصة لا- عن التصرف فيه بغير اللبس [٧٦٠]. إن الفقهاء لم يتطرقوا إلى هذا السلوك الذي بدر من الرسول (ص) وكونه لا يتلاءم مع خلقه العظيم فهو لا يخرج عن كونه تصرف شائن ومعالجة متطرفة لسلوك فرد لا يصطدم بجوهر الدين. وهو يتناقض مع

دعوة الرسول إلى الرفق واللين والدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة التي نص عليها القرآن... وكل ما يعنى الفقهاء هو تبرير هذا السلوك ثم استنباط أحكام تشريعية منه. دون أعمال العقل فى الرواية والعمل على مطابقتها بالقرآن... ومثل هذا التبرير هو الذى خلق التيارات المتطرفة فى تاريخ المسلمين وعلى رأسها تيار الحنابلة الذى يتعبد بالروايات ويقدمها على القرآن وعلى العقل حتى ولو كانت ضعيفة ومشكوك فى صحتها سندا.. [صفحة ٣٠٨] وتيار الحنابلة هو الذى خلق الفقيه المتطرف ابن تيمية الذى خلق بدوره وبطرحة التيار الوهابى الذى ساد واقع المسلمين اليوم بالدنانير والريالات وخلق لنا فى النهاية التيارات الإسلامية التى جعلت من هذه الأمور الشكلية (الذهب والصور والموسيقى) وغيرها قضاياها الأساسية التى تبرر لها شهر السيوف وإراقة الدماء من أجلها.. ويروى عن ابن هريرة أن الرسول (ص) قال: "لقد هممت أن أمر بالصلاة فتقام ثم أمر رجلا فيصلى بالناس ثم انطلق معى برجال معهم حزم من حطب إلى قوم لا يشهدون الصلاة فأحرق عليهم بيوتهم بالنار" [٧٦١]. وفى رواية أخرى: "ثم تحرق بيوت على من فيها" [٧٦٢]. قال الفقهاء: المراد أناس مفقودين بعض من المنافقين فإنه لا يظن بالمؤمنين أنهم يؤثرون العظم السمين على حضور الجماعة مع سيد المرسلين.. وقيل هذا مختص بزمانه (ص) لأنه لم يتخلف عن الجمعة فى ذلك الوقت إلا- منافق ويحتمل أن يحصل عاما فيكون تشديدا على تاركى الجمعة بغير عذر وتنبهها على عظم إثمهم [٧٦٣]. وكلام الفقهاء هذا فيه إدانة للرسول (ص) فهو قد هم بإحراق بيوت تاركى الصلاة بمن فيها من الأطفال والشيوخ والنساء. وهذا حكم لا يوجد ما يبرره شرعا لا فى القرآن ولا فى الروايات. فضلا عن كونه يتسم بالوحشية والهمجية التى تضع الرسول فى موضع طغاة القرون الوسطى ورجال محاكم التفتيش الذين كانوا يحرقون المخالفين أحياء وعلى الملأ- وإذا كان قتل الشيوخ والأطفال والنساء وحرق الأشجار والبيوت والزروع لا يجوز فى زمن الحرب على المشركين وهو ما نصت عليه الروايات التى يتعبد بها القوم. فهل يجوز إحراق المسلمين وفى زمن السلم؟ [٧٦٤]. [صفحة ٣٠٩] وما نخرج به من هذه الرواية وتبريرات الفقهاء أن مسألة الصلاة من الضخامة بمكان بحيث تباح دماء تاركىها والمتخلفين عن أدائها جماعة.. وهذا التصور إنما هو نابع من عدة روايات منسوبة للرسول بخصوص الصلاة وهى روايات لا تخرج عن موضوع الباب.. يروى عن الرسول (ص) قوله: "بنى الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله. وأقام الصلاة وإيتاء الزكاة وحج البيت وصوم رمضان" [٧٦٥]. ويروى عن الرسول (ص) قوله: "إن العهد الذى بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر" [٧٦٦]. ويروى عن أبى هريرة أن الرسول (ص) قال: "إن أول ما يحاسب به العبد بصلاته. فإن صلحت فقد أفلح وأنجح. وإن فسدت فقد خاب وخسر" [٧٦٧]. ومن هنا أفتى ابن حنبل بكفر تارك الصلاة وعدم جواز دفنه فى مقابر المسلمين. وقال آخر يحتمل أن يكون المراد بهذا الكفر كفرا يبيح الدم لا كفرا يردده إلى ما كان عليه فى الابتداء. وقيل إن المقصود بالكفر من تركها جحودا [٧٦٨]. وكون أن الصلاة من أركان الإسلام الخمس أو أنها الفيصل بين الإسلام والكفر أو أنها وسيلة صلاح العمل والنجاة فى الآخرة فجميع ذلك هو من اختراع السياسة كى تتجه الأمة نحو الصلاة وتعتقد أن فيها خلاصها وتهمل جوهر الدين وتصيح أداة طيعة للحكام الذين يقيمون الصلاة أيضا ما دامت هى وسيلة إخضاع الأمة لهم وإلزامها بطاعتهم [٧٦٩]. [صفحة ٣١٠] - ضد أهل الكتاب: يروى عن الرسول (ص) قوله: "لا- تبدوهم - أى أهل الكتاب - بالسلام. وإذا لقيتموهم فى الطريق فاضطروهم إلى أضيغ الطريق" [٧٧٠]. ويروى عنه (ص): "إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا: وعليكم" [٧٧١]. ويروى جاء يهودى إلى النبى (ص) فقال: يا أبا القاسم ضرب وجهى رجل من أصحابك. فقال: "من؟" قال: "رجل من الأنصار. قال: "ادعوه. " فقال: "أضربته. " قال سمعته بالسوق يحلف والذى اصطفى موسى على البشر. قلت: أى خبيث. على محمد. فأخذتنى غضبه ضربت وجهه. فقال النبى: "لا تخيروا بين الأنبياء" [٧٧٢]. ومثل هذه الروايات وغيرها إنما تقوى نزع العداة فى نفوس المسلمين تجاه أهل الكتاب وأصحاب الديانات الأخرى الذين يشاركونهم العيش فى أوطانهم. فمن ثم فهى تخلق الصراعات الطائفية التى تحول دون استقرار المجتمع الذى يحوى ديانات أخرى بجوار المسلمين.. ولقد أسهم الفقهاء بتبريراتهم وتأويلاتهم خاصة الحنابلة منهم فى دفع المسلمين إلى معاداة أصحاب الديانات الأخرى والنظر إليهم كمواطنين من الدرجة الثانية. ومثل هذه النظرة إنما تنبع من ذلك الكم الهائل من الروايات التى تصور

أهل السنة وكأنهم شعب الله المختار [٧٧٣]. ومن خلال الرواية الأولى تبدأ عملية التبعئة المعنوية ضد أهل الكتاب وتأسيس الموقف النفسى منهم ثم تجاوز ذلك إلى العمل على التضييق عليهم فى الطرقات. وهو سلوك لا يتسم بالعقلانية والخلق الحسن الذى نادى به الإسلام.. والنتيجة ذاتها يمكن أن نخرج بها من خلال الرواية الثانية.. [صفحة ٣١١] أما الرواية الثالثة فتكشف انحياز الرسول للمسلم ضد اليهودى فى قضية سلوكية ترتبط بالأدب والأخلاق ولا صلة لها بأمر الاعتقاد. فهو لم يقتص لليهودى من المسلم وكل ما أظهرته الرواية هو أن الرسول زكى موسى [٧٧٤]. وهذه الروايات المتطرفة المتعلقة بأهل الكتاب إنما هى خاصة بمرحلة الرسول (ص) وما كان يقوم به اليهود من دور تآمرى ضد الرسول والإسلام. أما اليوم فما هو ذنب الشعوب المستضعفة التى تدين بالمسيحية أو غيرها من الأديان؟ إن على المسلمين أن يدركوا أن نزعاً العداء هذه يجب أن تتجه إلى الحكام لا إلى هذه الشعوب. فهذا العداء هو المقصود من النصوص القرآنية المتعلقة بأهل الكتاب التى تزدحم بها سورة التوبة وغيرها من سور القرآن.. أما نصوص الفقهاء التى تنادى بهدم الكنائس والبيع وغيرها من المعابد وإلزام أهل الكتاب بلباس خاص ومنعهم من إشهار شعائرهم إلى آخر تلك النصوص التى تكتظ بها كتب الفقه. فهذه النصوص جميعها لا تخرج عن كونها أقوال رجال نبعت من واقع لا صلة له بالإسلام وهو واقع تلك الدول الملكية المنحرفة وفى مقدمتها الدولة الأموية والدولة العباسية تلك الدول العنصرية التى كان هدفها هو جمع الأموال وكنز الذهب والفضة والنفائس عن طريق الجزية والخراج [٧٧٥]. ومثل هذه السياسة هى التى دفعت بعمر بن عبد العزيز أن يصدر قرار بعدم الحيلولة دون دخول أهل الكتاب فى الإسلام. وقد كان الحكام من قبله يحولون بينهم وبين ذلك مخافة أن يقل إيراد الدولة من الجزية والخراج - وقال قولته المشهورة: إن الله ابتعث محمد داعياً لا جانياً [٧٧٦]. إلا- أنه بالتعمق فى مواقف الرسول (ص) يتبين لنا أن تلك الصورة المتطرفة [صفحة ٣١٢] المنسوبة للرسول غير صحيحة إذ تصطدم بنصوص قرآنية صريحة كما تصطدم بمواقف واضحة للرسول من أهل الكتاب.. فالقرآن قد نص على جواز نكاح نساء أهل الكتاب. كما نص على جواز أكل ذبائحهم وهذا يعنى الموافقة على قيام العلاقات الاجتماعية والاقتصادية بين المسلمين وأهل الكتاب. والعلاقات تعنى الاحتكاك الدائم والتواصل. فهل يمكن أن يتحقق ذلك فى ظل المقاطعة التى تبشر بها الروايات...؟ يروى أن النبى (ص) مرت عليه جنازة يهودى فقام. فقيل له إنها جنازة يهودى؟ فقال "أليست نفساً" [٧٧٧]. ويروى أنه دخل رهط من اليهود على النبى (ص) بحضور عائشة. فقالوا: السام عليك يا محمد. فردت عائشة: عليكم السام واللعنة. فقال الرسول "مهلاً- يا عائشة. فإن الله يخب الرفق فى الأمر كله" [٧٧٨]. ويروى أن الرسول (ص) كلف الإمام على لينام مكانه ليلة هجرته من مكة ويتولى رد الأمانات التى كانت بحوزة الرسول إلى أصحابها من المشركين [٧٧٩]. [صفحة ٣١٥]

الرسول والأنبياء

ما طال الرسول طال بقاءه الرسل.. امتدت الروايات لتشمل الرسل والأنبياء (ع) الذين نالهم ما نال الرسول (ص) من طعن وتجريح وتشويه على ألسنة الرواة. وهذا التعميم من قبل الرواة إنما يدعوننا للشك فى مصادر هذه الروايات التى توجد لها نظائر فى الكتب القديمة مثل التوراة والإنجيل. والملفت للنظر أن هذه الروايات جميعها رويت على لسان أبى هريرة الذى كان على صلة وثيقة بكعب الأحبار اليهودى الذى نسبه للإسلام الرواة. والملفت أيضاً أن الذين صنفوا كتب الروايات وضعوا هذه الروايات التى تحط من قدر الأنبياء تحت أبواب الفضائل.. وسوف نعرض هنا لنماذج من هذه الروايات التى تتعرض لنوح وإبراهيم (ع) وموسى (ع) وسليمان (ع) وعيسى (ع) وحتى آدم (ع).. - إبراهيم: يروى عن الرسول (ص) "أختن إبراهيم (ع) وهو ابن ثمانين سنة بالقدوم" [٧٨٠]. ويروى عنه (ص) "لم يكذب إبراهيم (ع) إلا- ثلاث كذبات. ثنتين منهن فى ذات الله عز وجل. قوله - إني سقيم - وقوله: بل فعله كبيرهم هذا - وقال: بينا هو ذات يوم وسارة إذ أتى على جبار من الجبابرة. فقيل له: إن ههنا رجلاً معه امرأة من أحسن الناس. فأرسل إليه. فسأله عنها فقال: من هذه؟ قال: أختى. فأتى سارة. قال: يا سارة ليس على وجه الأرض مؤمن غيرى وغيرك. وإن هذا سألتى فأخبرته

أنك أختي. فلا تكذبيني. فأرسل إليها. فلما دخلت عليه ذهب [صفحة ٣١٦] يتناولها بيده. فأخذ فقال: ادعى الله لي ولا أضرك. فدعت الله. فأطلق. ثم تناولها الثانية. فأخذ مثلها أو أشد. فقال ادعى الله لي ولا أضرك. فدعت. فأطلق. فدعا بعض حجبه فقال: إنكم لم تأتونني بإنسان إنما آتيتوني بشيطان. فأخدمها هاجر. فأتته وهو قائم يصلي فأوماً بيده. مهيا. قالت: رد الله كيد الكافر (أو الفاجر) في نحره وأخدم هاجر. " قال أبو هريرة - الراوي -: تلك أمكم يا ماء السماء [٧٨١]. ويروي عنه (ص "): نحن أحق بالشك من إبراهيم. إذ قال رب أرني كيف تحيي الموتى. قال أولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي [٧٨٢]. ويبدو من الرواية الأولى أنها تصادم العقل والعرف إذ كيف يختن رجل في مثل هذا السن فضلا عن كونه نبي مرسل..؟ إن هذه الرواية تمثل مهانة لإبراهيم (ع) وتصفه بالاهمال في أمر الاختتان فإذا كان الاختتان واجبا. فقد أهمل إبراهيم هذا الواجب حتى بلغ الثمانين.. وإذا كان أمرا عرفيا فما الذي يجعل إبراهيم يقدم عليه وهو في هذا السن؟ أما الرواية الثانية فهي فاضحة ولا يمكن أن تنسب إلى الرسول (ص). فليس من الأدب أن ينسب الكذب إلى إبراهيم على لسان الرسول. إلا أن قول إبراهيم إنى سقيم وقوله بل فعله كبيرهم هذا. لا يعد من باب الكذب وإنما هو من باب الذكاء والكياسة. فالقول الأول قصد به التهرب من ممارسة عبادة الأصنام مع قومه. والثاني قصد به توريث قومه وتشكيكهم في الأصنام التي يعبدونها. فبعد أن قام بتحطيمها وأدانوه بذلك نسب الفعل إلى كبير الأصنام حتى يضعهم في حرج ما بين الاعتراف أن الأصنام لا تنفع ولا تضر وأنها لم تستطع أن تدفع الضر عن نفسها وما بين إدانته إبراهيم وهو يؤدي إلى نفس النتيجة وهي أن الأصنام لا تضر ولا تنفع ولا تدفع الضر عن نفسها [٧٨٣]. أما الثالثة التي هي كذبة ليست في ذات الله حسب تعبير الرواية فهي كذبة ضارة لا تنم عن عقل وخلق وهو ما لا يجوز في حق إبراهيم (ع). فإن ادعائه بأن ساره شقيقته يفسد الأمر لا يصلحه وكان من الأولى أن يعترف بكونها زوجته. وكيف لنبي أن يترك شقيقته لطاغية يعث بها بينما هو يلجأ إلى الصلاة..؟ مثل هذا السلوك لا يبدر عن عامة الناس فكيف الحال بنبي مرسل..؟ والرواية لم تخبرنا هل كان إبراهيم يتوقع معجزة إلهية تنقذ ساره وهل أنبأ بهذا. أم أن القدرة الإلهية تدخلت في الوقت المناسب لتوقف الملك الطاغية عند حده؟ إن الرواية تهدف من أولها إلى آخرها إلى إلقاء الضوء على هاجر أم إسماعيل. ولكن أليس من الأفضل أن تبرز هاجر في حياة إبراهيم بسبب آخر غير هذا السبب الذي فيه امتهان لإبراهيم..؟ ولقد أغفل الفقهاء كعادتهم جوهر الرواية وانغمسوا في متاهات لغوية حول نصب ورفع كلمات وجمل الرواية في الوقت الذي ركزوا فيه على جملة تلك أمكم يا بنى ماء السماء التي قالها أبو هريرة واختلفوا هل المقصود بقوله: العرب من ولد إسماعيل الذين اعتمدوا في حياتهم على الأمطار يرعون على أساسها دوابهم. أم أراد بها ماء زمزم الذي تفجر لهاجر وعاشت عليه هي وولدها وذريته [٧٨٤]. قال ابن حبان: كل من كان من ولد إسماعيل يقال له ماء السماء. لأن إسماعيل ولد هاجر وقد ربي بماء زمزم وهي من ماء السماء [٧٨٥]. وتعد هذه من نوادر الفقهاء إذ اعتكفوا على قول أبي هريرة يمحصونه ويكشفون مراده وأهملوا إبراهيم وأهله. وكأنهم بهذا قد وضعوا أبو هريرة في مصاف حكماء الصحابة الذين لا يجب أن تهمل كلماتهم. وهو موقف طبيعي من أناس اعتبروه وارث علم الرسول والناطق بلسانه.. [صفحة ٣١٨] وقد أتحفنا القوم برواية وفرت علينا الكثير من الجهد والأزمتهم الحجة في إثبات وقوع الكذب من إبراهيم. يروى أن الناس يوم القيامة تهرع إلى الأنبياء طلبا للشفاعة وعندما يأتون إلى إبراهيم يقولون: أنت نبي الله وخليته من أهل الأرض. اشفع لنا إلى ربك. ألا ترى إلى ما نحن فيه. فيقول لهم إبراهيم: إن ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله. وإنى كنت قد كذبت ثلاث كذبات. نفسى. نفسى. نفسى. اذهبوا إلى غيرى [٧٨٦]. وبهذه الرواية يكون القوم قد أكدوا وقوع الكذب من إبراهيم وهو ما أدى إلى غضب الله عليه. فهل الأنبياء يكذبون. وهل الله الذي اختارهم يغضب عليهم..؟ والإجابة بالطبع لا عند أصحاب العقول.. ونعم عند الرواة والفقهاء. أو أهل السنة والجماعة.. - موسى أيضا: يروى عن النبي قوله " كان بنو إسرائيل يغتسلون عراة. ينظر بعضهم إلى بعض. وكان موسى يغتسل وحده. فقالوا والله ما يمنع موسى أن يغتسل معنا إلا أنه آذر. فذهب مرة يغتسل فوضع ثوبه على حجر. ففر الحجر بثوبه. فخرج موسى في أثره يقول: ثوبى يا حجر. حتى نظرت بنو إسرائيل إلى موسى. فقالوا: والله ما بموسى من بأس. وأخذ ثوبه فطفق بالحجر ضربا. " قال أبو هريرة - الراوي -: والله. إنه لندب

بالحجر ستة أو سبعة. ضربا بالحجر [٧٨٧]. وفي رواية: فانطلق الحجر يسعى واتبعه بعصاه يضربه ثوبى حجر حتى [صفحة ٣١٩] وقف على ملأ من بنى إسرائيل ونزلت (يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين آذوا موسى فبرأه الله مما قالوا وكان عند الله وحيها) [٧٨٨]. قال الفقهاء: قوله إلا أنه آدر. أى عظيم الخصيتين. والأنبياء منزهون عن النقص فى الخلق والخلق سالمون من المعاييب ولا يلتفت إلى ما نسب بعض المؤرخين إلى بعضهم من العاهات فإن الله سبحانه رفعهم عن كل ما هو عيب يغض العيون وينفر القلوب ونزول يا أيها الذين آمنوا... الآية الظاهر أن قضية الحجر هذه إنما كانت بعد النبوة لقوله فضربه بعصاه ولأن لقياه لبنى إسرائيل إنما كان بعد النبوة [٧٨٩]. وقال النووى: وفى هذا الحديث فوائد منها أن فيه معجزتين ظاهرتين لموسى (ع) إحداهما مشى الحجر بثوبه إلى ملأ بنى إسرائيل والثانية حصول الندب فى الحجر [٧٩٠]. والذى نخرج به من هذه الرواية اللامعقولة أن القوم قد ذهبت عقولهم وسعوا إلى إذهاب عقولنا أيضا بعملهم على تبرير مثل هذه الرواية بدلا من رفضها والظعن فيها. فمهما بالغوا فى هذا التبرير فإن العقل والفترة تأبى قبول مثل هذا الكلام فى حق نبي مكرم هو موسى (ع).. إن ستر العورة من سنن الفطرة التى دعا بها الأنبياء فكيف يغفل عنها موسى؟! ونحن لن ندخل قصة الحجر فى ميزان الرفض والقبول العقلى وإنما يعيننا هو أمر موسى كيف يجرى وراء الحجر وهو عريان؟! وإذا كان صحيحا ما يشيع بنو إسرائيل أن بموسى عيب خلقى لا يريد أن يطلع الناس عليه وهو ما يبرر اغتساله وحده. أفلا توجد سوى هذه الطريقة المعيبة لإبطال هذه الإشاعة إن أخطر ما تبرزه هذه الرواية هو أن تحرك الحجر بملابس [صفحة ٣٢٠] موسى وجرى موسى وراءه قد تم بأمر الله وإرادته كى ينزل نص تبرئته ويقطع دابر الإشاعات. وهذا قمة السفه والضلال. إذ فيه مساس بذات الله سبحانه وحكمته. ولو كان هذا التصور صحيحا فلماذا اعترض موسى على أمر الله وأوسع الحجر ضربا..؟ لقد اعتبر الفقهاء إضافة أبو هريرة على الرواية كنص الرواية وامتداد لها كما فعلوا مع رواية إبراهيم السابقة وعكفوا على تفسيرها. واعتبرها النووى جزء من الرواية وهو ما يظهر من اعتماد إضافته كمعجزة ثانية لموسى. ويروى عن الرسول (ص) قوله: "جاء ملك الموت إلى موسى (ع) فقال له: أجب ربك. فلطم موسى عين ملك الموت ففقاها. فرجع الملك إلى الله تعالى فقال: إنك أرسلتني إلى عبد لك لا يريد الموت وقد فقأ عيني. فرد الله إليه عينه وقال ارجع إلى عبدى فقل الحياة تريد فإن كنت تريد الحياة فضع يدك على متن ثور فما توارت يدك من شعره فإنك تعيش بها سنة. قال - أى موسى - ثم مه. قال الملك: ثم تموت [٧٩١]. قال الفقهاء: قوله أرسل ملك الموت إلى موسى فى هذا الحديث مناقشات لبعض الملاحدة وأجوبة عديدة وتوجيهات حسنة للعلماء ومن جملة تلك ما ذكر القسطلانى: أرسل ملك الموت إلى موسى فى صورة آدمى اختبارا وابتلاء كابتلاء الخليل بالأمر بذبح ولده فلما جاءه ظنه آدميا حقيقته تسور عليه منزلة بغير إذنه ليوقع به مكروها. فلما تصور ذلك (ع) صكه أى لطمه على عينه التى ركبت فى الصورة البشرية التى جاء فيها دون الصورة الملكية ففقاها [٧٩٢]. وهذه الرواية لا تقل سخافة عن سابقتها وإن كانت أدهى وأمر إذ تصور نبي الله موسى متحديا لقضاء الله معتديا على رسوله ملك الموت ومحدثا به عاهة. ولا يخفى أن الاعتداء على الله هو اعتداء على الله سبحانه. وهو ما نبرأ منه [صفحة ٣٢١] موسى الرسول المختار ويدفعنا بالتالى إلى الحكم ببطلان مثل هذه الروايات التى تهين الأنبياء وتحط من قدرهم وتشوه صورتهم. وعلى فرض التسليم بصحة هذه الرواية فإن هذا يعنى المساس بذات الله سبحانه كما هو حال الرواية السابقة. إذ أن الرواية تصور تراجع الله سبحانه عن أمره لملك الموت بقبض موسى بعد ما عاد إليه مصابا وإتاحة الفرصة لموسى ليعيش سنوات أخرى ما دام متعلقا بالحياة الدنيا بعدد الشعرات التى يحتويها كفه من جسد الثور. ومثل هذا التصور لا يليق بالله سبحانه وهو على هذه الصورة يعد تدليلا لموسى المعتدى والرافض لأمر الله.. ومن جانب آخر يمكن الحكم برفض هذه الرواية عقلا لكون ملك الموت ذو قوة خارقة لا طاقة للبشر بها ولا يقدر أحد على منعه من قبض روحه. فكيف استطاع موسى أن يمنعه؟! وإذا كان الأمر كما يصور الفقهاء من أن ملك الموت جاء إلى موسى فى صورة بشر وتمكن من صدّه والاعتداء عليه ظنا منه أنه لص فإن هذا يعطى الفرصة للآخرين ليعتدوا عليه ويمنعونه من تنفيذ حكم الله. لأن عقيدة القوم تنص على أن ملك الموت كان يأتى إلى بنى إسرائيل فى صورة آدمى حتى اعتدى عليه موسى فاختنفى بعدها.. يروى عن أبي هريرة أيضا: أن ملك الموت كان يأتى الناس عيانا حتى أتى

موسى فلطمه فقاً عينه [٧٩٣]. ويبدو من هذه الرواية أن أبا هريرة أراد أن يتدارك بها روايته السابقة ويقطع دابر الشك فيها. - وآخرون: يروى عن الرسول قوله: "قال سليمان بن داود لأطوفن الليلة على مائة امرأة [صفحة ٣٢٢] أو تسع وتسعين كلهن يأتى بفارس يجاهد فى سبيل الله. فقال له الملك: قل إن شاء الله فلم يقل إن شاء الله. فلم يحمل منهن إلا امرأة واحدة جاءت بشق رجل. والذى نفسى بيده لو قال إن شاء الله لجاهدوا فى سبيل الله فرساناً أجمعين" [٧٩٤]. ويروى عنه (ص) قال: "قرصت نملة نبيا من الأنبياء فأمر بقرية النمل فأحرق فأوحى الله إليه أن قرصتك نملة أحرقت أمه من الأمم تسبح الله" [٧٩٥]. قال الفقهاء: قوله لأطوفن أى لأجامعن واللام جواب القسم كأنه قال مثلاً والله لأطوفن. ورواية سبعين امرأة وتسعين امرأة لا تعارضهما ورواية ستين لأنه ليس فى ذكر القليل نفى الكثير. وتوهم التعارض إنما هو من جهة مفهوم العدد وهو غير معمول به عند كثير من الأصوليين. وليس المراد أنه غفل من التفويض إلى الله بقلبه فإن اعتقاد التفويض مستمر له لكنه نسي أن يقصد الاستثناء الذى يرفع حكم اليمين [٧٩٦]. وقالوا حول الرواية الثانية: قوله (ص) أن نملة قرصت. هذا الحديث محمول على أن شرع ذلك النبى كان فيه جواز قتل النمل وجواز الاحراق بالنار ولم يعتب عليه فى أهل القتل والاحراق بل فى الزيادة على نملة واحدة. وأما شرعنا فلا يجوز الاحراق بالنار للحيوان [٧٩٧]. إن قضية الطواف على النساء التى تنسبها الرواية لسليمان (ع) غير مقبولة عقلاً وشأنها شأن روايات الطواف المنسوبة للرسول (ص) وما قيل هناك يقال هنا. بل إن الرضى هنا له ما يبرره بصورة أكبر. فقد نسب للرسول هناك تسعة نسوة. بينما نسب لسليمان هنا مائة. وفى رواية ستين. وأخرى سبعين. وأخرى تسعين. وهو عدد يستحيل عقلاً الطواف عليه فى ليلة واحدة. كما يستحيل عقلاً نسبه لنبى فإن أقل ما ينتج عن رعاية هذا العدد هو إهمال شؤون الدعوة وحتى الوحي والتفرغ لهن. لن يجدى شيئاً إذ أن هذا العدد من المستحيل أن يهيمن عليه رجل واحد. [صفحة ٣٢٣] ولأن الأنبياء ليس لهم شغل سوى الدين والوحي فمن غير الجائز عقلاً نسبة النسيان أو الإهمال لهم فى مسألة تتعلق بجوهر دورهم ومهمتهم كما تصور الرواية أن سليمان أهمل نصيحة الملك أو نساها. فهو لا يجوز أن يذكر بذلك من الأصل.. وتبرير الفقهاء لما نسب لسليمان ما زاد الطين إلا بلة إذ أن اختلاف الروايات فى عدد نسوة سليمان دليل قاطع على ضعف الرواية وبطلانها [٧٩٨]. أما رواية النمل فهى من المطاعن التى ألحقها الرواة بالأنبياء وهى امتداد للروايات الأخرى التى قام بتأليفها أبو هريرة. والفقهاء يقرون بأن ذلك النبى ما كان يجب عليه أن يعاقب قرية النمل بأكملها وإنما كان يجب أن يعاقب النملة التى قرصته وحدها. فمن ثم فهو سلوك غير مبرر من نبى وانتقام لا يدل على نفس سوية. ومثل هذا الخلق لا يجوز أن ينسب لنبى مختار فهو يشكك فى سلوكه ومواقفه ويصفها بالعداوية وعدم الأهلية للقيام بأعباء الرسالة [٧٩٩]. وختاماً لهذا الباب نضع أمام القارئ رواية من روايات أبى هريرة شملت آدم ونوح وإبراهيم وموسى وعيسى ثم رسولنا (ص). وهى رواية لا تختلف عن الروايات السابقة فى شأن الأنبياء غير أن ما يميزها هو شمولها لهذا العدد من الأنبياء ضمن قضية واحدة هى قضية الشفاعة التى تصور الرواية فرار هؤلاء الأنبياء منها وإعلانهم صراحة عدم أهليتهم لقيام بها كاشفين عن أخطائهم التى أوجبت غضب الله عليهم مما حط من مكانتهم وقلل من شأنهم أمام الله بما يوجب عدم استحقاقهم للقيام بالشفاعة لأقوامهم الذين لم يجدوا نبياً مؤهلاً للقيام بها سوى محمد (ص) فاندفعوا نحوه فقبل المهمة على الفور.. وما تبرز هذه الرواية هو الحط من قدر الأنبياء ورفع مقام نبينا عليهم حيث تبرز أن كل نبى له سيئة أوجبت الله عليه عدا رسولنا. كما تبرز هذه الرواية أيضاً أن الأنبياء والرسول تخلوا عن أقوامهم ونادوا بالنجاة لأنفسهم. وبهذا يكونوا قد تساوا مع أقوامهم.. [صفحة ٣٢٤] يروى أبو هريرة: أتى رسول الله (ص) بلحم فرغ إليه الذراع وكانت تعجبه فنهش منها نهشة ثم قال: "أنا سيد الناس يوم القيامة. وهل تدرون بما ذلك؟ يجمع الناس الأولين والآخرين فى صعيد واحد يسمعهم الداعى وينفدهم البصر وتدنو الشمس فيبلغ الناس من الغم والكرب ما لا يطبقون ولا يحتملون. فيقول الناس: ألا ترون ما قد بلغكم. ألا تنظرون من يشفع لكم إلى ربكم. فيقول بعض الناس لبعض عليكم بآدم. فيأتون آدم (ع) فيقولون له أنت أبو البشر خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه وأمر الملائكة فسجدوا لك. اشفع لنا إلى ربك. ألا ترى ما نحن فيه. ألا ترى إلى ما قد بلغنا. فيقول آدم: إن ربي قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله وإنه نهانى عن الشجرة فعصيته. نفسى. نفسى. نفسى. اذهبوا إلى

غيرى. اذهبوا إلى نوح. فيأتون نوحا فيقولون: يا نوح إنك أنت أول الرسل إلى أهل الأرض وقد سماك الله عبدا شكورا. اشفع لنا إلى ربك ألا ترى إلى ما نحن فيه. فيقول: إن ربي عز وجل قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله. ولن يغضب بعده مثله وأنه قد كانت لى دعوة دعوتها على قومي. نفسى. نفسى. نفسى. اذهبوا إلى غيرى. اذهبوا إلى إبراهيم. فيأتون إبراهيم فيقولون يا إبراهيم أنت نبي الله وخليله من أهل الأرض. اشفع لنا إلى ربك ألا ترى إلى ما نحن فيه. فيقول لهم: إن ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله. وإنى قد كنت كذبت ثلاث كذبات. نفسى. نفسى. نفسى. اذهبوا إلى غيرى. اذهبوا إلى موسى. فيأتون إلى موسى فيقولون يا موسى أنت رسول الله فضلك الله برسالته وبكلامه على الناس اشفع لنا إلى ربك ألا ترى إلى ما نحن فيه. فيقول إن ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله. وإنى قد قتلت نفسا لم أوامر بقتلها. نفسى. نفسى. نفسى. اذهبوا إلى غيرى. اذهبوا إلى عيسى. فيأتون عيسى فيقولون: يا عيسى أنت رسول الله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه وكلمت الناس فى المهد صبيا اشفع لنا ألا ترى إلى ما نحن فيه. فيقول عيسى: إن ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله. ولن يغضب بعده مثله. ولم يذكر ذنبا. نفسى. نفسى. نفسى. اذهبوا إلى غيرى. اذهبوا إلى محمد (ص) فيأتون محمد فيقولون يا محمد. أنت رسول الله وخاتم الأنبياء وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما [صفحة ٣٢٥] تأخر. اشفع لنا إلى ربك ألا ترى إلى ما نحن فيه. فأنتلق فأتى تحت العرش. فأقع ساجدا لربي عز وجل. ثم يفتح الله على من محامده وحسن الثناء عليه شيئا لم يفتحه على أحد قبلى. ثم يقال يا محمد ارفع رأسك. سل تعطه واشفع تشفع. فأرفع رأسي فأقول: أمتى يا رب. أمتى يا رب. فيقال: يا محمد. أدخل من أمتك من لا حساب عليهم من الباب الأيمن من أبواب الجنة. وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك من الأبواب. ثم قال: والذي نفسى بيده إن ما بين المصرعين من مصاريع الجنة كما بين مكة وحمير أو كما بين مكة وبصرى [٨٠٠]. إن هذه الرواية تشير إلى أن الأنبياء الخمسة وهم أولو العزم من الرسل أى أصحاب الرسالات الكبرى فى التاريخ البشرى يشكون فى أنفسهم وخلقتهم فينسبون لأنفسهم ذنوبا أنزلت عليهم غضب الله وبالتالي أصبحوا لا- يضمنون النجاة من النار ولأجل ذلك تخلوا عن أقوامهم. وهذا يعنى التشكيك فيهم. وهذه أولى النتائج التى تدعونا إلى الشك فى الرواية. النتيجة الثانية هى أن الرواية ذكرت لكل نبي ما أوجب غضب الله عليه عدا عيسى فقد لحقه هذا الغضب دون أن تحدد الرواية ذنبه. فهل عجز أبو هريرة عن اختراع ذنب لعيسى؟ النتيجة الثالثة أن أقوام الرسل أجمعين بعد أن تخلى منهم رسلهم هرعوا نحو محمد (ص). لكن محمد عندما رفع رأسه ليشفع لأمته فقط. وذلك واضح من خلال قوله: "أمتى يا رب.. " فهل غفل أبو هريرة عن سد هذه الثغرة فى الرواية. أم أن أمة محمد هى التى هرعت نحو آدم ثم نوح ثم إبراهيم ثم موسى ثم عيسى..؟ وفى كلتا الحالتين فإن الأمم السابقة لم يتحدد مصيرها من خلال الرواية كما لم يتحدد مصير الأنبياء الخمسة.. وهل يستقيم مثل هذا التصور عن الأنبياء مع تلك الرواية التى جاءت على [صفحة ٣٢٦] لسان أبى هريرة وابن عمر وعائشة وأنس وغيرهم عن الصحابة المبشرين بالجنة تلك الروايات التى تكتظ بها كتب السنن.. هل من الممكن أن نقبل روايات تشكك فى الأنبياء فى الوقت الذى نقبل فيه روايات تنزه الصحابة وتضفى عليهم العدالة وتبشرهم بالجنة وتريهم منازلهم فيها وهى جاءت عن طريق نفس الرواة..؟ لقد شوهدت الروايات الرسول وسائر الرسل ورفعت من قدر الصحابة وهذا وحده دليل كاف على بطلانها وكونها مخترعة..

باورقى

- [١] أنظر الجرح والتعديل لجمال الدين القاسمى.
- [٢] أنظر مقدمه ابن الصلاح والنظر الجرح والتعديل. وانظر الرفع والتكميل فى الجرح والتعديل للكنوى.
- [٣] أنظر السيوطى فى شرحه التدریب وانظر المراجع السابقة.. وانظر شرح مسلم للنووى المقدمه.
- [٤] أنظر إمعان النظر شرح نخبة الفكر لأكرم عبد الرحمن السندى.

- [٥] المرجع السابق بشرح على القارى.
- [٦] أنظر مقدمة ابن الصلاح.
- [٧] أنظر الرفع والتكميل والسيوطى وابن الصلاح ومقدمة مسلم.
- [٨] الرفع والتكميل وانظر مقدمة ابن الصلاح والمراجع السابقة.
- [٩] إرشاد النقاط إلى تيسر الاجتهاد.]
- [١٠] أنظر ميزان الاعتدال للذهبي. وانظر شرح الألفية للعراقي. ومقدمة ابن الصلاح. والجرح والتعديل والرفع والتكميل وغيرها من كتب الرجال.
- [١١] الرفع والتكميل. وانظر المراجع السابقة.
- [١٢] الرفع والتكميل وانظر المراجع الأخرى.
- [١٣] الزركشى. النكت على مقدمة ابن الصلاح.
- [١٤] القول المسدد فى الذب عن مسند أحمد.
- [١٥] الرفع والتكميل.
- [١٦] فتح المغيث للسخاوى.
- [١٧] ميزان الاعتدال.
- [١٨] مقدمة فتح البارى شرح البخارى.
- [١٩] تدريب الراوى شرح تقريب النواوى.
- [٢٠] مقدمة فتح البارى.
- [٢١] تهذيب التهذيب ح ٩ / ٣٦٤.
- [٢٢] المرجع السابق ح ٣ / ٣٠٥.
- [٢٣] لسان الميزان ح ٣ / ١٤٢.
- [٢٤] مقدمة ابن الصلاح. وانظر لسان الميزان ح ١ / ١٣.
- [٢٥] تهذيب التهذيب ح ٦ / ٢١٨.
- [٢٦] ميزان الاعتدال ح ١ / ٥.
- [٢٧] الرفع والتكميل.. ويرى الفقهاء أن الجهالة ترتفع عن الراوى إذا ما روى عنه اثنان.
- [٢٨] المرجع السابق وانظر الجرح والتعديل لأبى حاتم الرازى.
- [٢٩] ميزان الاعتدال ح ١ / ٥٥٦.
- [٣٠] أنظر المرجع السابق ومقدمة ابن الصلاح.
- [٣١] ح ٣ / ٤٢٦.
- [٣٢] شرح سنن الترمذى المسمى تحفة الأحوزى ح ٤ / ٣٩٠.
- [٣٣] ميزان الاعتدال ح ١ / ٣٤٤.
- [٣٤] مقدمة فتح البارى ح ٢ / ١٦٨.
- [٣٥] المرجع السابق ح ٢ / ١٤١.
- [٣٦] المرجع السابق ح ٢ / ١٦٤ وما بعدها.

[٣٧] أنظر نماذج أخرى من هؤلاء الرجال في هدى السارى مقدمة فتح البارى.

[٣٨] ميزان الاعتدال ح ٢ / ١٨٥.

[٣٩] القول المسدد فى الذب عن مسند أحمد بن حنبل.

[٤٠] ميزان الاعتدال ح ١ / ٢٩.

[٤١] فتح المغيث للسخاوى وانظر الرفع والتكميل.

[٤٢] أنظر ميزان الاعتدال.

[٤٣] أنظر تهذيب التهذيب.

[٤٤] أنظر مقدمة فتح البارى.

[٤٥] أنظر كتب الجرح والتعديل.

[٤٦] أنظر مقدمة الإصباة فى تمييز الصحابة لابن حجر العسقلانى.

[٤٧] مقدمة فتح البارى. أسماء من طعن فيهم من رجال البخارى.

[٤٨] المرجع السابق.

[٤٩] لم تثبت أية فضائل لمعاوية على لسان الرسول (ص) قال بذلك إسحاق بن راهويه أستاذ البخارى. ورفض النسائى كتابه شئ فى

معاوية وقتل بسبب ذلك. أنظر فتح البارى ح ٧ باب ذكر معاوية. وانظر ترجمة النسائى فى كتب التراجم ومقدمة سننه.

[٥٠] اختلف فى اسم أبو هريرة أكثر من عشرين خلافا. أنظر تاريخ الصحابة لابن حبان. وطبقات ابن سعد والإصباة وأسد الغابة. فى

معرفة الصحابة والاستيعاب فى معرفة الأصحاب.

[٥١] مقدمة فتح البارى.

[٥٢] أنظر مقدمة فتح البارى ومقدمة مسلم.

[٥٣] المرجعين السابقين وانظر كتب الرجال.

[٥٤] المراجع السابقة.

[٥٥] المراجع السابقة.

[٥٦] تهذيب التهذيب.

[٥٧] المراجع السابقة.

[٥٨] المراجع السابقة.

[٥٩] مقدمة مسلم.

[٦٠] مقدمة فتح البارى.

[٦١] مقدمة فتح البارى. وهذا الحصر خاص بالبخارى أما الكتب السنن الأخرى فقط روى فيها هؤلاء الثلاثة الكثير. ومجموع ما رواه

أبو هريرة وحده أكثر من خمسة آلاف وما روته عائشة (٢٣٠٠) حديثا. وما رواه ابن عمر (٢٦٠٠) حديثا.

[٦٢] المرجع السابق.

[٦٣] من هذه الروايات: من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات. مات ميتة جاهلية. ومن رأى من أميره شيئا فليصبر. ومن يطع الأمير

فقد أطاعنى. واسمع وأطع وإن جلد ظهره وأخذ مالك.. إنما الإمام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به.. أنظر مسلم كتاب الإمامة.

والبخارى كتاب الأحكام.. أنظر كتابنا السيف والسياسة. وكتابنا الخدعة.. وانظر باب الرسول الظالم من هذا الكتاب.

[٦٤] يقسم فقهاء الحديث الخبر - أى الحديث - إلى متواتر وآحاد. ويقسمون الآحاد إلى أقسام منها المشهور والعزيز والغريب

والحسن والمرسل والمعلق وغير ذلك. أنظر كتب مصطلح الحديث.

[٦٥] التمهيد ح ٣ / ١ وما بعدها.

[٦٦] علوم الحديث.

[٦٧] شرح مسلم ح ١ / ٢٠.

[٦٨] أنظر كتب علوم الحديث وكتب أصول الفقه.

[٦٩] بغية الفحول.

[٧٠] الرسالة.

[٧١] الأجوبة الفاضلة للكندي.

[٧٢] أنظر كتب أصول الفقه وعلوم القرآن والناسخ والمنسوخ.

[٧٣] أنظر مقدمة مسلم.

[٧٤] المرجع السابق.

[٧٥] المرجع السابق.

[٧٦] أنظر لنا كتاب الكلمة والسيف.

[٧٧] أنظر الباعث الحثيث لابن كثير. ويقول ابن القيم الجوزية: إن ما تلقاه أهل الحديث وعلماءه بالقبول والتصديق فهو محصل للعلم

مفيد لليقين ولا عبرة بمن عداهم من المتكلمين والأصوليين. (مختصر الصواعق ح ٢ / ٣٧٣).

[٧٨] مقدمة فتح باري. وقال البخاري ما جمعته صحيح وما تركت من الصحيح أكثر.

[٧٩] من هذه الفتاوى جواز قيام المرأة باستضافة الرجل عندها والقيام بخدمته. وجواز ترك الصلاة في حالة الضرورة. لا يجب الغسل

في الجماع الذي لا إنزال فيه. يجوز دهن البدن بدهن الميته. أحكام الرضاع تترتب على لبن الحيوان أيضا.. أنظر مقدمة البخاري ط مكة.

[٨٠] وفيات الأعيان ح ٤ / ٢٨٠ ويقال إنه مات بسبب سلة تمر أكل منها فوق طاقته.

[٨١] تذكرة الحفاظ ح ٢ / ٥٩.

[٨٢] أنظر مسلم كتاب الفضائل باب فضل الإمام على وباب فضل آل البيت. وقارن بينه وبين البخاري.

[٨٣] أنظر تراجم هؤلاء في وفيات الأعيان وتذكرة الحفاظ وكتب الرجال وكتب التاريخ.

[٨٤] المتأمل يكتشف أن التركيز على البخاري أكثر لكونه لا- يحوى نصوصا تنصر عليا وأصحابه.. أنظر ميزان الاعتدال للذهبي

وتهذيب التهذيب لابن حجر وتأمل هجومهما على أبي داود والنسائي وابن ماجه وغيرهم.

[٨٥] مقدمة إسعاف المبطأ في شرح الموطأ. وانظر مقدمة طبقات الموطأ.

[٨٦] أنظر مقدمات الموطأ.

[٨٧] مقدمة سنن أبو داود بتحقيق محيي الدين عبد الحميد.. وانظر معالم السنن للخطابي.

[٨٨] المرجع السابق.

[٨٩] معالم السنن.

[٩٠] مقدمة سنن النسائي بشرح السيوطي وحاشية السندی.

[٩١] أنظر مقدمة سنن الترمذي وكتب التراجم.

[٩٢] مقدمة سنن ابن ماجه شرح السندی.

[٩٣] أنظر لنا كتاب: أهل السنة شعب الله المختار. وفكرة أهل السنة ظهرت في العصر العباسي على يد أحمد بن حنبل وتلاميذه لقبوا بأهل الحديث.

[٩٤] أنظر المرجع السابق. وانظر فتن الحنابلة في الكامل في التاريخ لابن الأثير.

[٩٥] أنظر مقالات الإسلاميين للأشعري. وشرح العقيدة الطحاوية والملل والنحل للشهرستاني والفصل في الملل والنحل لابن حزم والعقيدة الواسطية لابن تيمية وغيرها من كتب العقائد.. وانظر باب الرسول المجسم من هذا الكتاب.

[٩٦] رواه مسلم. كتاب البر والصلوة. وكان الرسول قد طلب معاوية فاعتذر بسبب الأكل.

[٩٧] تذكرة الحفاظ ترجمه النسائي.

[٩٨] البداية والنهاية ح ٨ / ١١٩.

[٩٩] مسلم. كتاب الإمارة.]

[١٠٠] شرح النووي على مسلم.

[١٠١] البخاري ومسلم باب من فضائل علي.

[١٠٢] شرح مسلم للنووي.

[١٠٣] مسلم. باب من فضائل علي.. ويلاحظ أن التأويل يتركز حول الروايات الخاصة بالإمام علي وآل البيت.

[١٠٤] أنظر شرح النووي وشرح العقيدة الواسطية لابن تيمية. وفضل آل البيت للمقريزي.

[١٠٥] أنظر شرح العقيدة الطحاوية ط القاهرة. وهذه الرواية لا يصح الاستدلال بها هنا فهي ضد ربط الكتاب بالسنة لأنه لا خلاف أن الرسالة من الله والبلاغ من الرسول. والزهرى الراوى هو الذى كلف من قبل عبد الملك بن مروان بنشر الروايات فى الأمصار وكان ينفق عليه. ويظهر أن الزهرى يقصد بالبلاغ هنا السنة لا القرآن.

[١٠٦] المرجع السابق.

[١٠٧] المرجع السابق.

[١٠٨] المرجع السابق.

[١٠٩] نقد المنطق.

[١١٠] المرجع السابق.

[١١١] أنظر شرح الطحاوية.

[١١٢] هناك من يقول إن السنة دخلت طور الجمع على الزهرى الذى يقول: كنا نكره كتابه العلم - السنة - حتى أكرهنا على ذلك..

وهناك من يقول إن بداية التدوية على يد عمر بن عبد العزيز. وهناك من يقول إن التدوين بدأ فى العصر العباسى وهو الأرجح - على يد مالك بن أنس تلميذ الزهرى الذى قام بتأليف الموطأ بتوجيه من أبى جعفر المنصور.

[١١٣] أنظر فصل الرسول المهمل من هذا الكتاب.

[١١٤] يقصد بقريش هنا المهاجرين أمثال عمر وطلحة. أبى بكر وسعد وعثمان وكانوا ينفقون جبهة مستقلة فى المدينة. ومنع ابن عمرو هنا كان يهدف إلى عدم نشر روايات تمس شخصيات محددة وتفضحها.

[١١٥] رواه الدرামী وأبو داود وأحمد والحاكم.

[١١٦] كتاب العلم.

[١١٧] أنظر تفاصيل الخلاف حول وصية الرسول فى كتابنا السيف والسياسة.

[١١٨] البخارى كتاب العلم.

- [١١٩] أنظر كتب تاريخ القرآن.
- [١٢٠] أنظر فصل الرسول المهمل.
- [١٢١] طبقات ابن سعد ح ٥ / ١٤٠.
- [١٢٢] تذكرة الحفاظ ترجمة أبي بكر.
- [١٢٣] المرجع السابق. ترجمة عمر. ومن الذين حبسهم عمر بن مسعود وأبا الدرداء.
- [١٢٤] منتخب كنز العمال. هامش مسند أحمد ح ٤ / ٦٤.
- [١٢٥] أنظر ترجمة عثمان في كتب التاريخ. وانظر سنن الدارمي وطبقات ابن سعد.. وانظر نماذج أخرى من هذه الروايات في تذكرة الحفاظ للذهبي وكتب التراجم.
- [١٢٦] أنظر لنا السيف والسياسة.
- [١٢٧] أنظر لنا السيف والسياسة. وانظر أمر معاوية بسبب على على المنابر وأمره بمنع التحدث في فضائل على ومكانته. وأمره بنشر الروايات التي تدمه وتشوه صورته ثم اختراعه الروايات التي ترفع من قدره وتحسن من صورته هو. أنظر كتب التاريخ. وفتح الباري ح ٧ / كتاب فضائل الصحابة. باب ذكر معاوية.. وانظر تطهير الجنان واللسان عن خطورة التفوه بثلب معاوية بن أبي سفيان لابن حجر الهيتمي في ذيل الصواعق المحرقة ط القاهرة والنظر العواصم من القواصم لأبي بكر بن العربي.
- [١٢٨] أنظر نماذج من هذه الروايات في الفصول القادمة من الكتاب.
- [١٢٩] أبو داود. كتاب السنة.. وانظر سنن ابن ماجه ح ١. باب تعظيم حديث رسل الله والتغليظ على من عارضه.
- [١٣٠] أبو داود. كتاب السنة.
- [١٣١] رواه أحمد والترمذي.
- [١٣٢] أنظر نماذج من هذه الروايات في كتاب فضل القرآن البخاري وكتاب العلم وانظر سنن سنن ابن ماجه وغيرهم من كتب السنن. وانظر لنا كتاب الخدعة.
- [١٣٣] مسند أحمد باب ما جاء في خلقه العظيم. وانظر النسائي والترمذي. وطبقات ابن سعد ح ١ / ٢٧٣.
- [١٣٤] أنظر مستدرک الحاكم والطبرانی.
- [١٣٥] سوف نعرض لهذه الرواية في باب الرسول المهمل.
- [١٣٦] طبقات ابن سعد ح ٨ ترجمة عائشة. باب ذكر أزواج رسول الله.
- [١٣٧] زواج الرسول عائشة في السادسة ودخوله بها في التاسعة رواية تتفق عليها جميع كتب السنن. أنظر البخاري كتاب النكاح ومسلم.
- [١٣٨] فتح الباري ح ٧ / ١٠٧.
- [١٣٩] وإذا حسبت على أساس أن الرسول قضى في مكة عشر أعوام حسب رواية مسلم (كتاب الفضائل باب كم بقى النبي في مكة والمدينة) يكون تاريخ ميلادها في السنة الثانية.
- [١٤٠] طبقات ابن سعد ح ٨. ترجمة عائشة.
- [١٤١] كتاب النكاح.
- [١٤٢] كتاب النكاح.
- [١٤٣] كتاب الأنكحة.. ومثل هذه الروايات يضعها الفقهاء تحت عنوان: باب تزويج الصغار.
- [١٤٤] طبقات ابن سعد ح ٨. وقد حاول الفقهاء احتواء هذه الرواية فقالوا إن عبد الله الذي كنت به عائشة هو ابن أختها أسماء وهو

عبد الله بن الزبير. وكيف هذا وهي تكنى بأُم المؤمنين..؟.

[١٤٥] أنظر طبقات ابن سعد والبخارى ومسلم وسيأتى عرض مواقف عائشة من نساء النبى.

[١٤٦] كتاب النكاح. باب فى المقام عند البكر.

[١٤٧] طبقات ابن سعد ح ٨.

[١٤٨] باب فضل عائشة.

[١٤٩] طبقات ابن سعد ح ٨. وانظر نماذج مثل هذه الروايات فى كتب السنن.

[١٥٠] كتاب النكاح. ومثله فى البخارى وكتب السنن وطبقات ابن سعد.

[١٥١] كتاب فضائل الصحابة. باب فضل عائشة.

[١٥٢] مسلم كتاب النكاح طبعه استانبول. هامش تزويج الأب البكر الصغيرة. ط دار الجيل بيروت.

[١٥٣] المرجع السابق. باب فضل عائشة وانظر فتح البارى ح ٩ / كتاب النكاح.

[١٥٤] طبقات ابن سعد ح ٨.

[١٥٥] المرجع السابق.

[١٥٦] أنظر لنا كتاب السيف والسياسة.

[١٥٧] باب فضل خديجة.

[١٥٨] المرجع السابق.

[١٥٩] المرجع السابق وانظر البخارى كتاب مناقب الأمصار باب تزويج النبى خديجة.

[١٦٠] أنظر البخارى.

[١٦١] فتح البارى ح ٧ / ١٣٦. وهامش مسلم طبعه استانبول. باب فضائل خديجة.

[١٦٢] فتح البارى ح ٧ / ١٣٦.

[١٦٣] فتح البارى ح ٧ / ١٣٧.

[١٦٤] البخارى باب تزويج النبى خديجة.

[١٦٥] المرجع السابق.. ومثله فى مسلم.

[١٦٦] مسلم باب فضل خديجة.. والبخارى باب فضل عائشة.

[١٦٧] مسلم هامش باب فضل خديجة.

[١٦٨] فتح البارى ح ٧ / ١٠٧.

[١٦٩] المرجع السابق ح ٧ / ١٣٩.

[١٧٠] مسلم كتاب فضائل الصحابة. باب فضل عائشة.. والبخارى كتاب النكاح. باب القرعة بين النساء.. وليس هناك ما يؤكد أن

الرسول كان يصطحب النساء معه فى الخروج.

[١٧١] مسلم باب فضل عائشة. والنسائى كتاب عشرة النساء باب حب النساء. وفى رواية النسائى: ثم أقبلت تشتمنى فشتمتنى..

فاستقبلتها فلم ألث أن أفحمتها.

[١٧٢] أنظر شرح النووى لمسلم. وهامش طبعه استانبول. وطبقات ابن سعد.

[١٧٣] أنظر مسلم كتاب الطلاق. باب فى الايلاء واعتزال النساء وتخيرهن.

[١٧٤] كتاب حب النساء. باب ميل الرجل إلى بعض نسائه دون بعض.. وانظر ابن ماجه باب القسمة بين النساء. ويذكر أن الراوى هنا

هو أبو هريرة.

[١٧٥] مسلم. هامش باب فضل عائشة.

[١٧٦] النسائي. كتاب عشرة النساء. باب الغيرة.

[١٧٧] المرجع السابق.

[١٧٨] حاشية السندی. هامش المرجع السابق.

[١٧٩] طبقات ابن سعد ح ٨ ترجمة عائشة.

[١٨٠] المرجع السابق.

[١٨١] رواه أحمد وأبو داود والنسائي. أنظر فتح الباري ح ٧ / ٢٧.

[١٨٢] ابن سعد ح ٢. باب ذكر من قال توفي رسول الله في حجر علي.

[١٨٣] المرجع السابق.

[١٨٤] المرجع السابق.

[١٨٥] قيل إن المقصود بحادثة الإفك مارية القبطية. أنظر تفاصيل الحادثة في سيرة ابن هشام ح ٣ غزوة المصطلق وخبر الإفك. وانظر

المراجع التاريخية الأخرى.

[١٨٦] ابن سعد ح ٨ / ترجمة سودة.

[١٨٧] المرجع السابق.

[١٨٨] المرجع السابق. ترجمة أم سلمة.

[١٨٩] ابن سعد ح ٨ ترجمة أم حبيبة.

[١٩٠] مسلم باب فضل عائشة.

[١٩١] ابن سعد ح ٨ ترجمة زينب بنت جحش.

[١٩٢] المرجع السابق ترجمة صفية بنت حيي.

[١٩٣] النسائي كتاب عشرة النساء. باب الغيرة.

[١٩٤] المرجع السابق.

[١٩٥] البخاري كتاب النكاح. باب غيرة النساء ووجدهن. ومسلم باب فضل عائشة.

[١٩٦] اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان. ح ٣ / ١٤١.

[١٩٧] اللؤلؤ والمرجان ح ٣ / ١٤٠.

[١٩٨] المرجع السابق.

[١٩٩] النسائي. باب الغيرة كتاب عشرة النساء.

[٢٠٠] المرجع السابق.

[٢٠١] أنظر النسائي بشرح السيوطي وحاشية السندی باب الغيرة ح ٧ / ٧٤.

[٢٠٢] يروي القوم على لسان الرسول (ص) قوله: "حب إلى من الدنيا النساء والطيب." ويروي أنس خادم الرسول لم يكن شئ

أحب إلى رسول الله بعد النساء من الخيل. أنظر النسائي كتاب عشرة النساء.

[٢٠٣] البخاري. باب فضل عائشة.

[٢٠٤] أنظر تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة.

- [٢٠٥] مسلم. كتاب الطهارة.
- [٢٠٦] سيرة ابن هشام ح ٣. غزوة بنى المصطلق. خبر الإفك.
- [٢٠٧] رواه الحاكم في المستدرک ح ٣ / ٥٠٩. ونصفه: ما هذه الأحاديث التي تبلغنا أنك تحدث بها عن النبي (ص) هل سمعت إلا ما سمعنا؟ ورأيت إلا ما رأينا قال أبو هريرة: يا أمه إنه كان يشغلك.. الحديث.
- [٢٠٨] البخارى. باب فضائل عائشة.
- [٢٠٩] سوف نعرض لهذه الروايات فى الباب القادم.
- [٢١٠] مسلم كتاب الحيض. والبخارى كتاب الاعتكاف.. وانظر النسائي كتاب الطهارة باب مضاجعة الحائض.
- [٢١١] مسلم والبخارى كتاب الحيض.
- [٢١٢] شرح النووى على مسلم كتاب الحيض.
- [٢١٣] البخارى ومسلم كتاب الحيض.
- [٢١٤] مسلم كتاب الطهارة باب حكم المنى.
- [٢١٥] المرجع السابق.
- [٢١٦] مسلم كتاب الرضاع. والبخارى كتاب التفسير. سورة الأحزاب.
- [٢١٧] مسلم. هامش كتاب الرضاع. باب جواز هبتها نوبتها لضررتها.
- [٢١٨] المرجع السابق.
- [٢١٩] مسلم. كتاب الرضاع. باب القسم بين الزوجات.
- [٢٢٠] مسلم كتاب الطلاق.
- [٢٢١] المرجع السابق.
- [٢٢٢] النسائي. كتاب عشرة النساء. باب الغيرة.
- [٢٢٣] ابن سعد ٨ / باب ذكر المرأتين اللتين تظاهرتا على رسول الله.
- [٢٢٤] ابن سعد ح ٨ / ترجمة سودة.
- [٢٢٥] فتح البارى ح. ٨ / ١٠٨.
- [٢٢٦] ابن سعد ح ترجمة أم سلمة.
- [٢٢٧] تروى كتب التاريخ أن عدد الذين قتلوا فى موقعة الجمل من أصحاب عائشة ثمانية آلاف. وقيل سبعة عشر. وقتل من أصحاب على ألف. أنظر وفيات الأعيان ح ٣ / ترجمة عائشة رقم ٣١٨. وكتب التاريخ.
- [٢٢٨] البخارى. باب فضل عائشة.
- [٢٢٩] فتح البارى ح ٧ / ١٠٨.
- [٢٣٠] أنظر لنا السيف والسياسة.
- [٢٣١] وفيات الأعيان ح ٣ / ترجمة عائشة.
- [٢٣٢] ابن سعد ح ٨ / ترجمة عائشة.
- [٢٣٣] المرجع السابق.
- [٢٣٤] المرجع السابق. وتوفيت عائشة عام ٥٨ هـ وصلى عليها أبو هريرة ودفنت ليلا.
- [٢٣٥] مسلم كتاب النكاح.

- [٢٣٦] أبو داود كتاب النكاح.
- [٢٣٧] مسلم هامش باب نذب من رأى امرأة فوقعت فى نفسه. كتاب النكاح.
- [٢٣٨] أنظر كتاب الفتن فى البخارى ومسلم وكتب السنن.
- [٢٣٩] البخارى. كتاب الغسل باب إذا جامع ثم عاد. ومن دار على نسائه فى غسل واحد. وانظر كتاب النكاح باب من طاف على نسائه فى غسل واحد ومسلم كتاب الرضاع.
- [٢٤٠] المرجع السابق.
- [٢٤١] شرح النووى على مسلم. كتاب الحيض.
- [٢٤٢] فتح البارى ح ٩ / ٣١٦.
- [٢٤٣] المرجع السابق.. ويروى أن آخرهن موتا ميمونة بنت الحارث فى نفس العام.
- [٢٤٤] فتح البارى ح ٧ / ٢٢٥.
- [٢٤٥] المرجع السابق.
- [٢٤٦] البخارى كتاب النكاح. ومسلم كتاب الرضاع.
- [٢٤٧] أبو داود كتاب النكاح.
- [٢٤٨] طبقات ابن سعد ح ٨ / ترجمة سودة.
- [٢٤٩] أنظر ابن سعد. ومسلم كتاب السلام.
- [٢٥٠] ابن سعد ح ٨ / ترجمة حفصة وانظر مسلم.
- [٢٥١] ابن سعد ومسلم كتاب الطلاق.
- [٢٥٢] ابن سعد ح ٨ / ترجمة زينب بنت الحارث.
- [٢٥٣] ابن سعد ح ٨ / ترجمة ريحانة.
- [٢٥٤] ابن سعد ح ٨.
- [٢٥٥] المرجع السابق.
- [٢٥٦] المرجع السابق.
- [٢٥٧] المرجع السابق وانظر كتب السيرة.
- [٢٥٨] أنظر ابن سعد. وكتب السنن أبواب فضائل نساء النبى (ص).
- [٢٥٩] مسلم. كتاب النكاح. باب فضيلة إعتاقه أمته ثم يتزوجها. والبخارى كتاب الصلاة. باب ما يذكر فى الفخذ.
- [٢٦٠] شرح النووى على مسلم الباب السابق.
- [٢٦١] شرح النووى.
- [٢٦٢] أنظر أحكام الرق فى كتب الفقه والسنن. والإسلام شرع للعتق ولم يشرع للرق.
- [٢٦٣] مسلم كتاب النكاح.
- [٢٦٤] المرجع السابق.
- [٢٦٥] طبقات ابن سعد ح ٨. ترجمة جويرية.
- [٢٦٦] المرجع السابق.
- [٢٦٧] المرجع السابق. ترجمة ريحانة.

- [٢٦٨] البخارى كتاب الهبة وفضلها.
- [٢٦٩] مسلم كتاب الفضائل باب من فضائل عائشة.
- [٢٧٠] البخارى كتاب النكاح باب هجرة النبي نساءه فى غير بيوتهن.
- [٢٧١] المرجع السابق باب حب الرجل لبعض نساءه أفضل من بعض.
- [٢٧٢] المرجع السابق باب لم تحرم ما أحل الله لك.
- [٢٧٣] البخارى كتاب النكاح الباب السابق. وتأمل أن العلاقة قائمة بين الرسول وبين سودة ليس كما أشارت الروايات السابقة.
- [٢٧٤] مسلم. كتاب صفات المنافقين وأحكامهم.
- [٢٧٥] مسلم. كتاب الإيمان. باب الدليل على أن حب الأنصار وعلى من الإيمان وعلاماته. وبغضهم من علامات النفاق.. وانظر مسند أحمد والترمذى وابن ماجه.
- [٢٧٦] المرجع السابق.
- [٢٧٧] المرجع السابق.
- [٢٧٨] الترمذى كتاب المناقب. وابن ماجه المقدمة وأحمد ح / ٥.
- [٢٧٩] البخارى كتاب الفضائل باب فضل على.
- [٢٨٠] مسلم كتاب فضائل الصحابة والبخارى.
- [٢٨١] مسلم كتاب النكاح. باب زواج زينب بنت جحش.
- [٢٨٢] المرجع السابق.
- [٢٨٣] المرجع السابق.
- [٢٨٤] المرجع السابق.
- [٢٨٥] البخارى كتاب فضائل القرآن ومسلم كتاب صلاة المسافرين.
- [٢٨٦] المرجعين السابقين.
- [٢٨٧] مسلم. والبخارى كتاب التفسير.
- [٢٨٨] مسلم والبخارى. كتاب الوصايا.
- [٢٨٩] مسلم كتاب الفضائل باب فضل الإمام على. وانظر مسند أحمد.
- [٢٩٠] سنن ابن ماجه.
- [٢٩١] مسلم. والبخارى كتاب النكاح. وانظر كتب السنن.
- [٢٩٢] مسلم كتاب النكاح. والبخارى كتاب الصيد. وابن سعد ح ٨.
- [٢٩٣] مسلم كتاب النكاح. البخارى كتاب المغازى.
- [٢٩٤] مسلم والبخارى كتاب النكاح.
- [٢٩٥] مسلم كتاب الرضاع والنسائي.
- [٢٩٦] سورة النساء آية رقم ٢٣ و ٢٤.
- [٢٩٧] مسلم. كتاب النكاح. هامش باب تحريم نكاح المرأة على عمتها أو خالتها. وانظر فتح البارى ح ٩ / كتاب النكاح. وكتب الفقه.
- [٢٩٨] مسلم. كتاب النكاح.
- [٢٩٩] مسلم. كتاب النكاح. هامش باب تحريم نكاح المحرم.

- [٣٠٠] أنظر تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة. ومشكل الحديث لابن الجوزي.
- [٣٠١] مسلم كتاب النكاح. والبخارى كتاب التفسير.
- [٣٠٢] مسلم.
- [٣٠٣] مسلم.
- [٣٠٤] البخارى كتاب التفسير. ومسلم كتاب الحج.
- [٣٠٥] مسلم. كتاب النكاح. هامش باب نكاح المتعة وبيان أنه أبيض ثم نسخ ثم أبيض ثم نسخ ثم استقر تحريمه إلى يوم القيامة.. وانظر كتب الفقه.
- [٣٠٦] أنظر تفاصيل أقوال الفقهاء حول زواج المتعة ومناقشتها في كتابنا: زواج المتعة حلال. ط دار الأضواء. بيروت.
- [٣٠٧] مسلم. باب نكاح المتعة.
- [٣٠٨] المرجع السابق. هامش.
- [٣٠٩] اعتبر بعض الفقهاء قول ابن الزبير هذا دليل على جواز رجم نكاح المتعة. وقال آخرون بعدم جواز ذلك. أنظر كتب الفقه. وانظر كتابنا زواج المتعة حلال.
- [٣١٠] مسلم كتاب الصيد والذبائح والبخارى كتاب الذبائح والصيد.
- [٣١١] مسلم كتاب الصيد والذبائح. والبخارى كتاب الخمس.
- [٣١٢] البخارى كتاب المغازى ومسلم كتاب الصيد والذبائح.
- [٣١٣] المرجعين السابقين.
- [٣١٤] مسلم والبخارى كتاب الصيد والذبائح.
- [٣١٥] مسلم. كتاب النكاح. هامش باب ترحيم نكاح الشفار وبطلانه.
- [٣١٦] يجمع الفقهاء على أن ركنى الزواج الايجاب والقبول. وهذا ما دلت عليه النصوص.
- [٣١٧] مسلم كتاب القسامة. والبخارى كتاب الديات.
- [٣١٨] مسلم والبخارى كتاب الحدود.
- [٣١٩] المرجعين السابقين.
- [٣٢٠] أبو داود كتاب الحدود والبخارى كتاب استتابة المرتدين. باب حكم المرتد. وانظر فتح البارى ح ١٢ / ٢٦٧.
- [٣٢١] أبو داود المرجع السابق.
- [٣٢٢] المرجع السابق.
- [٣٢٣] مسلم كتاب الإمارة.
- [٣٢٤] مسلم كتاب الرضاع.
- [٣٢٥] هامش مسلم. كتاب الرضاع باب التحريم بخمس رضعات. وهو مذهب الشافعى.
- [٣٢٦] النساء آية رقم ١٥.
- [٣٢٧] أنظر سورة النور آية رقم ٢.
- [٣٢٨]. وهو ما يقول به المفسرون أيضا. إلا أنه بالتأمل فى النص يتبين أن الآية المقصودة هنا هى آيات الكون لا الآيات القرآنية.
- [٣٢٩] النساء آية رقم ٢٤. وانظر تفاصيل مناقشة نسخ هذه الآية فى كتابنا: زواج المتعة حلال.
- [٣٣٠] البقرة آية رقم ٢٥٦.

- [٣٣١] الغاشية آية رقم ٢٢.
- [٣٣٢] يونس آية رقم ٩٩.
- [٣٣٣] البقرة آية رقم ٢١٧.
- [٣٣٤] الكهف آية رقم ٢٩.
- [٣٣٥] أنظر لنا كتاب الكلمة والسيف.
- [٣٣٦] مسلم كتاب الحدود. والبخارى كتاب الأنبياء.
- [٣٣٧] أنظر كتب التاريخ وترجمة عثمان فى الإصابة فى تمييز الصحابة لابن حجر العسقلانى والاستيعاب لابن عبد البر. وأسد الغالب لابن الأثير.
- [٣٣٨] مسلم. هامش باب حكم من فرق أمر المسلمين وهو مجتمع. كتاب الإمارة.
- [٣٣٩] مسلم كتاب الإيمان والبخارى كتاب الزكاة.
- [٣٤٠] مسلم والبخارى كتاب الإيمان.
- [٣٤١] أنظر قصة الحجاج بن يوسف مع عبد الرحمن بن الأشعث فى غزوة دير الجماجم بكتب التاريخ.
- [٣٤٢] كان معاوية ومن تلاه من الحكام يصادرون نفائس الغنائم من الجنود يأخذونها لأنفسهم ويحولون بين الناس وبين الدخول فى الإسلام خوفاً من تدنى دخل الدولة من الجزية والخراج حتى جاء عمر بن عبد العزيز. أنظر الطبرى وكتب التاريخ.
- [٣٤٣] مسلم كتاب الإيمان والبخارى كتاب العلم.
- [٣٤٤] البخارى كتاب اللباس ومسلم كتاب الإيمان.
- [٣٤٥] مسلم كتاب الإيمان والبخارى كتاب الأنبياء.
- [٣٤٦] البخارى كتاب المغازى ومسلم كتاب الإيمان. ومثله حدث مع خالد بن الوليد حين قتل رجلاً من بنى خزيمه بعد أن استأمنهم. وقال فيه الرسول: "اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد." أنظر سيرة ابن هشام.
- [٣٤٧] أنظر كتب العقائد مثل العقيدة الطحاوية وشرحها والعقيدة الواسطية وغيرهما.
- [٣٤٨] مسلم كتاب الإمارة باب ذم من مات ولم يغز.
- [٣٤٩] مسلم كتاب الطهارة والبخارى كتاب الوضوء.
- [٣٥٠] البخارى كتاب الوضوء ومسلم كتاب الطهارة.
- [٣٥١] البخارى كتاب الأذان. ومسلم كتاب الصلاة.
- [٣٥٢] مسلم كتاب المساجد. والبخارى كتاب الصلاة.
- [٣٥٣] سورة المائدة آية رقم ٦.
- [٣٥٤] مسلم كتاب المساجد. والبخارى كتاب الصلاة.
- [٣٥٥] سورة الغاشية آية رقم ٢٢.
- [٣٥٦] أبو داود. كتاب الفرائض.
- [٣٥٧] المرجع السابق.
- [٣٥٨] المرجع السابق.
- [٣٥٩] مسلم. كتاب الفرائض. والبخارى كتاب المرضى.
- [٣٦٠] مسلم كتاب اللباس والزينة. والبخارى كتاب الأشرطة.

- [٣٦١] المرجعين السابقين.
- [٣٦٢] البخارى كتاب الأطعمة. ومسلم كتاب اللباس والزينة.
- [٣٦٣] مسلم والبخارى كتاب اللباس والزينة.
- [٣٦٤] المرجعين السابقين.
- [٣٦٥] البخارى كتاب الجمعة ومسلم كتاب اللباس والزينة.
- [٣٦٦] مسلم كتاب اللباس والزينة. والبخارى كتاب الصلاة.
- [٣٦٧] البخارى كتاب الجهاد. ومسلم كتاب اللباس والزينة. وانظر أبو داود وكتب السنن.
- [٣٦٨] فى رواية أبو داود أنهما كانا فى السفر.
- [٣٦٩] أبو داود كتاب اللباس.
- [٣٧٠] المرجع السابق.
- [٣٧١] المرجع السابق.
- [٣٧٢] المرجع السابق.
- [٣٧٣] المرجع السابق.
- [٣٧٤] مسلم. هامش كتاب اللباس والزينة.
- [٣٧٥] مسلم. كتاب اللباس والزينة.
- [٣٧٦] أنظر مسلم شرح النووى وفتح البارى شرح كتاب اللباس. وانظر كتب الفقه.
- [٣٧٧] مسلم كتاب اللباس والزينة. والبخارى كتاب اللباس.
- [٣٧٨] مسلم كتاب اللباس والزينة. باب فى طرح خاتم الذهب.
- [٣٧٩] مسلم. هامش باب فى طرح خاتم الذهب.
- [٣٨٠] البخارى كتاب الإيمان والندور. وأبو داود كتاب الخاتم. ومسلم كتاب اللباس والزينة.
- [٣٨١] مسلم والبخارى كتاب اللباس.
- [٣٨٢] البخارى كتاب العلم. ومسلم كتاب اللباس والزينة.
- [٣٨٣] البخارى ومسلم كتاب اللباس وانظر ابن سعد ح ١.
- [٣٨٤] أبو داود وكتاب الخاتم.
- [٣٨٥] أنظر لنا كتاب السيف والسياسة. وانظر الفتنة الكبرى لطفه حسين. وانظر كتب التاريخ.
- [٣٨٦] مسلم. هامش باب فى طرح خاتم الذهب.
- [٣٨٧] الأعراف آية رقم ٣٢.
- [٣٨٨] مسلم والبخارى كتاب اللباس.
- [٣٨٩] المرجعين السابقين.
- [٣٩٠] أبو داود كتاب اللباس.
- [٣٩١] مسلم والبخارى كتاب اللباس.
- [٣٩٢] مسلم. هامش باب تحريم جر الثوب خيلاء.
- [٣٩٣] مسلم. هامش باب النهى عن التعرعر للرجال. كتاب اللباس والزينة.. وحديث ابن عمر رواه أبو داود. كتاب الترجل.

- [٣٩٤] البخارى كتاب اللباس. باب إعفاء اللحية. ومسلم كتاب الطهارة.
- [٣٩٥] مسلم كتاب الطهارة. والبخارى كتاب اللباس.. وانظر النسائي كتاب الزينة.
- [٣٩٦] مسلم كتاب المساجد.
- [٣٩٧] المرجع السابق.
- [٣٩٨] المرجع السابق.
- [٣٩٩] المرجع السابق. وانظر البخارى كتاب الجنائز وكتاب الصلاة.
- [٤٠٠] مسند أحمد.
- [٤٠١] المرجع السابق.
- [٤٠٢] مسلم. هامش باب النهى عن بناء المساجد على القبور. كتاب المساجد.
- [٤٠٣] مسلم. كتاب الجنائز. باب الصلاة على القبر. والبخارى كتاب الجنائز.
- [٤٠٤] مسلم والبخارى كتاب الجنائز.
- [٤٠٥] مسلم. باب النهى عن بناء المساجد على القبور.
- [٤٠٦] أنظر تاريخ نبي الله إسماعيل فى سيرة ابن هاشم وكتب التاريخ.
- [٤٠٧] أنظر لنا كتاب فقهاء النفط. وكتاب مدافع الفقهاء. وكتاب ابن باز فقيه آل سعود.
- [٤٠٨] أنظر تاريخ الحركة الوهابية وانظر المراجع السابقة.
- [٤٠٩] الرواية الأولى لمسلم كتاب الحج. والبخارى كتاب الصلاة فى مسجد مكة والمدينة. والرواية الثانية رواها النسائي وأبو داود وابن ماجه كتاب الجنائز.
- [٤١٠] مسلم والبخارى كتاب اللباس.
- [٤١١] المرجعين السابقين.
- [٤١٢] البخارى كتاب بدء الخلق. ومسلم كتاب اللباس والزينة. وانظر أبو داود وكتب السنن.
- [٤١٣] مسلم هامش باب لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب أو صورة. كتاب اللباس والزينة.
- [٤١٤] البخارى باب ما جاء فى من يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه.
- [٤١٥] الآية فى سورة لقمان رقم ٦. أنظر تفسير الطبرى والقرطبي والدر المنثور.
- [٤١٦] أنظر القرطبي ح / ١٤. وانظر كتب الفقه.
- [٤١٧] المرجع السابق.
- [٤١٨] أنظر الفتاوى الكبرى لابن تيمية ح ٣٠ / ٢١٥.
- [٤١٩] أنظر الأحكام السلطانية لأبى يعلى.
- [٤٢٠] الحلال والحرام ليوסף القرضاوى.
- [٤٢١] البخارى. كتاب مناقب الأنصار. باب مقدمة النبي وأصحابه المدينة.. وانظر كتاب العيدين.
- [٤٢٢] المرجع السابق. كتاب المناقب باب قصة الحبشة. وانظر كتاب العيدين وكتاب الصلاة.
- [٤٢٣] المرجع السابق. كتاب النكاح. باب ضرب الدف والوليمة.. وانظر كتاب الفضائل.
- [٤٢٤] المرجع السابق كتاب النكاح. باب النسوة اللاتي يهدين المرأة إلى زوجها.
- [٤٢٥] أنظر ابن ماجه باب إعلان النكاح والغناء والدف.

- [٤٢٦] يروى ابن ماجه باب فى حسن الصوت بالقرآن قول الرسول (ص) عن القرآن " : تغنوا به فمن لم يتغن به فليس منا.. " وانظر البخارى كتاب فضل القرآن. باب من لم يتغن بالقرآن. وانظر فتح البارى ح ٩.
- [٤٢٧] مسلم والبخارى كتاب فضائل الصحابة.
- [٤٢٨] فتح البارى ح ٧ / ٣٦.
- [٤٢٩] مسلم. هامش باب تحريم سب الصحابة.
- [٤٣٠] الإصابة فى تمييز الصحابة ح ١ / المقدمة.
- [٤٣١] المرجع السابق.
- [٤٣٢] أسد الغابة فى معرفة الصحابة لابن الأثير. المقدمة.
- [٤٣٣] المرجع السابق.
- [٤٣٤] المرجع السابق.
- [٤٣٥] أنظر سورة التوبة. وانظر أبواب المنافقين فى كتب السنن.
- [٤٣٦] أسد الغابة. المقدمة.
- [٤٣٧] المرجع السابق.
- [٤٣٨] المرجع السابق.
- [٤٣٩] المرجع السابق. وسعيد بن المسيب من فقهاء التابعين ولم يكن على وفاق مع الخط الأموى الذى وضع حجر الأساس لهذا التعريف المانع للصحابة.
- [٤٤٠] فتح البارى ح ٧ / ٣٤. وهو إشارة من الرسول إلى تصنيف من حوله ودلالة على عدم مساواتهم.
- [٤٤١] المرجع السابق. ونذكر القارئ بسب ابن عباس لابن الزبير فى رواية المتعة السابقة وقوله له: إنك لجلف جاف.
- [٤٤٢] البخارى كتاب فضائل الصحابة باب فضل أبو بكر.
- [٤٤٣] أبو داود. كتاب اللباس.
- [٤٤٤] المرجع السابق.
- [٤٤٥] المرجع السابق.
- [٤٤٦] البخارى باب ما يلبس المحرم من الثياب.
- [٤٤٧] مسلم كتاب الطلاق.
- [٤٤٨] البخارى. وانظر موطأ مالك.
- [٤٤٩] فتاوى ابن تيمية ج ٢٢ / ١٠٩ وما بعدها.
- [٤٥٠] أبو داود كتاب اللباس.
- [٤٥١] مسلم.
- [٤٥٢] رواه أحمد والترمذى وأبو داود.
- [٤٥٣] مسلم. كتاب اللباس والزينة.
- [٤٥٤] المرجع السابق.
- [٤٥٥] مسلم كتاب النكاح.
- [٤٥٦] سنن ابن ماجه. باب بيعه النساء.

- [٤٥٧] المرجع السابق.
- [٤٥٨] أبو داود كتاب الرجل.
- [٤٥٩] سورة النور آية رقم ٣١.
- [٤٦٠] أنظر كتب الفقه. وكتاب فقه السيرة للبوطي. والحلال والحرام للقرضاوى.
- [٤٦١] ابن تيمية. الفتاوى الكبرى ح ٢٢.
- [٤٦٢] أبو داود كتاب اللباس.
- [٤٦٣] المرجع السابق.
- [٤٦٤] المرجع السابق.
- [٤٦٥] أبو داود كتاب اللباس.
- [٤٦٦] المرجع السابق.
- [٤٦٧] المرجع السابق.
- [٤٦٨] البخارى كتاب القدر ومسلم كتاب النذر.
- [٤٦٩] أبو داود كتاب الإيمان والنذر.
- [٤٧٠] المرجع السابق.
- [٤٧١] البخارى كتاب الوصايا ومسلم كتاب النذر.
- [٤٧٢] مسلم. هامش كتاب النذر.
- [٤٧٣] البخارى وأبو داود كتاب الجهاد ومسلم كتاب الإمارة.
- [٤٧٤] مسلم هامش باب النهى أن يسافر بالمصحف إلى بلاد الكفار.
- [٤٧٥] أبو داود. كتاب الجنائز.
- [٤٧٦] المرجع السابق.
- [٤٧٧] ابن ماجه. باب النهى عن زيارة النساء القبور. وهذه الرواية تثير الشك في الإضافة التي لحقت بالرواية التي سبقتها والتي تتعلق ببناء المساجد على القبور وإنارتها.
- [٤٧٨] ابن ماجه بشرح السندی. هامش باب ما جاء فى النهى عند زيارة النساء القبور.
- [٤٧٩] البخارى كتاب البيوع. ومسلم كتاب المساقاة.
- [٤٨٠] مسلم كتاب اللباس والزينة.
- [٤٨١] مسلم كتاب اللباس والزينة. هامش باب تحريم فعل الواصلة.
- [٤٨٢] مسلم كتاب اللباس والزينة. هامش باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة.
- [٤٨٣] مسلم كتاب السلام.
- [٤٨٤] مسلم هامش باب النهى عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام. كتاب السلام.
- [٤٨٥] أنظر لنا كتاب الكلمة والسيوف.. وانظر أحكام أهل الذمة لابن القيم الجوزية.
- [٤٨٦] مسلم كتاب التوبة. والبخارى كتاب بدء الخلق.
- [٤٨٧] البخارى كتاب الدعوات ومسلم كتاب التوبة.
- [٤٨٨] مسلم كتاب التوبة. والبخارى كتاب التفسير.

- [٤٨٩] مسلم كتاب التوبة والبخارى كتاب النكاح.
- [٤٩٠] البخارى كتاب المظالم. ومسلم كتاب التوبة.
- [٤٩١] مسلم كتاب صفات المنافقين. والبخارى كتاب التفسير.
- [٤٩٢] مسلم كتاب صفات المنافقين والبخارى كتاب الرقاق.
- [٤٩٣] مسلم كتاب الجنة والبخارى كتاب الإيمان والندور.
- [٤٩٤] مسلم كتاب الجنة. والبخارى كتاب التفسير.
- [٤٩٥] مسلم باب النهى عن ضرب الوجه. كتاب البر والصلة.
- [٤٩٦] البخارى كتاب التفسير.
- [٤٩٧] مسلم والبخارى كتاب الصلاة.
- [٤٩٨] المرجعين السابقين.
- [٤٩٩] مسلم كتاب الإمارة. والبخارى كتاب الجهاد.
- [٥٠٠] مسلم كتاب الجنائز.
- [٥٠١] البخارى كتاب التوحيد وكتاب التهجد وكتاب الدعوات. ومسلم كتاب صلاة المسافرين.
- [٥٠٢] رواه أبو داود والترمذى. أنظر كتاب التوحيد لمحمد بن عبد الوهاب ص ٢١٢.
- [٥٠٣] مسلم كتاب الزكاة.
- [٥٠٤] مسلم كتاب القدر.
- [٥٠٥] مسلم والبخارى كتاب الفتن.
- [٥٠٦] البخارى كتاب التفسير ومسلم كتاب الزكاة.
- [٥٠٧] مسلم كتاب الإيمان.
- [٥٠٨] البخارى كتاب التفسير ومسلم.
- [٥٠٩] ابن ماجه باب فيما أنكرت الجهمية.
- [٥١٠] أبو داود كتاب اللباس.
- [٥١١] البخارى كتاب الاعتصام. ومسلم كتاب العلم.
- [٥١٢] رساله السنه بذيل الرد على الجهمية والزنادقة. ط السعوديه.
- [٥١٣] شرح الطحاوية فى العقيدة السلفية ط القاهرة ص ١٥٨.
- [٥١٤] نقد المنطق لابن تيمية ط القاهرة.
- [٥١٥] مقدمه لمعه الاعتقاد لابن قدامة المقدس ط القاهرة.
- [٥١٦] المرجع السابق.
- [٥١٧] المرجع السابق.
- [٥١٨] العقيدة الواسطية ط القاهرة.
- [٥١٩] أنظر نصوص الفقهاء فى الرؤية فى كتب العقائد السابق ذكرها.
- [٥٢٠] العقيدة الطحاوية ص ٢٢٥.
- [٥٢١] جامع العلوم والحكم ص ٣٦٥.

[٥٢٢] أصول عقيدة أهل السنة برسالة أهل الثغر. ط القاهرة.

[٥٢٣] الفصول فى الأصول عن الأئمة الفحول. نقلا عن نقد المنطق.

[٥٢٤] المرجع السابق.

[٥٢٥] المرجع السابق.

[٥٢٦] المرجع السابق.

[٥٢٧] المرجع السابق.

[٥٢٨] أنظر كتاب دفع شبه التشبيه بأكف التنزيه لابن الجوزى ط القاهرة الذى انشق على الحنابلة وأعلن رفضه لعقيدتهم فى صفات الله وقولهم بالتجسيم وتعلقهم بالروايات محل شك من ناحية السند.

[٥٢٩] رسالة السنة.

[٥٣٠] أنظر الدرر الكامنة فى أعيان المائة الثامنة لابن حجر العسقلانى ح ١. وهو يحوى تفاصيل الفتن التى أشعلها ابن تيمية والمحاکمات التى عقدت له.

[٥٣١] أنظر لنا كتاب فقهاء النفط. وكتاب مدافع الفقهاء.

[٥٣٢] شرح العقيدة الطحاوية ص ٢٨٩.

[٥٣٣] أنظر شرح لمعة الاعتقاد لابن عثيمين. ط القاهرة.

[٥٣٤] الفقه الأكبر لأبى حنيفة. نقلا عن شرح الطحاوية.

[٥٣٥] شرح لمعة الاعتقاد.

[٥٣٦] المرجع السابق.

[٥٣٧] المرجع السابق.

[٥٣٨] المرجع السابق.

[٥٣٩] المرجع السابق.

[٥٤٠] المرجع السابق.

[٥٤١] المرجع السابق.

[٥٤٢] المرجع السابق.

[٥٤٣] المرجع السابق. وانظر كتب العقائد وكتب التفسير وكتابتنا: عقائد السنة وعقائد الشيعة.

[٥٤٤] أنظر سورة الإسراء آية رقم ٧. وسورة الأحزاب آية رقم ٦٤، ٦٨. وسورة سبأ آية رقم ٣١، ٣٣. وسورة النصر. وسورة الصف آية رقم ٩. وسورة الانفطار وسورة الانشقاق.

[٥٤٥] أنظر كتاب الفتن فى البخارى ومسلم وكتب السنن الأخرى.

[٥٤٦] البخارى كتاب فضائل القرآن.

[٥٤٧] فتح البارى ح ٩ / ٨ وما بعدها.

[٥٤٨] المرجع السابق. وتأمل هذا التبرير الواه. أنظر لنا كتاب دفاع عن القرآن.. والخدعة.

[٥٤٩] البخارى كتاب فضل القرآن.

[٥٥٠] المرجع السابق.

[٥٥١] المرجع السابق. ونفس هذا النص ورد على لسان على بن أبى طالب.

- [٥٥٢] أنظر فتح الباري ح ٩ / ٩.
- [٥٥٣] المرجع السابق.
- [٥٥٤] المرجع السابق ص ١٠.
- [٥٥٥] أنظر لنا الميزان الجلى بين أبى بكر وعلى وهو مناقشة واسعة للروايات الواردة فى أبى بكر المنسوبة للرسول.
- [٥٥٦] فتح الباري ح ٩ / ١٠.
- [٥٥٧] مسلم والبخارى كتاب الوصية.
- [٥٥٨] المرجعين السابقين.
- [٥٥٩] مسلم كتاب الوصية.
- [٥٦٠] البخارى. كتاب العلم.
- [٥٦١] مسلم كتاب الأضاحى ومسند أحمد ح ١ / ١١٨.
- [٥٦٢] مسلم هامش كتاب الوصية.
- [٥٦٣] المرجع السابق.
- [٥٦٤] المرجع السابق.
- [٥٦٥] مسلم هامش باب تحريم الذبح لغير الله. كتاب الأضاحى. وقد وردت فى هذا الباب عدة روايات حول هذه المسألة بصيغ مختلفة.
- [٥٦٦] أنظر باب الرواية بين الشك واليقين.
- [٥٦٧] أنظر الباب السابق ذكره.
- [٥٦٨] تأمل شهادة أبو هريرة لعبد الله بن عمرو بأنه كان يكتب الحديث عن الرسول وهو لا يكتب فى البخارى كتاب العلم وانظر شرح البخارى لابن حجر ح ١.
- [٥٦٩] البخارى كتاب فضل القرآن.
- [٥٧٠] المرجع السابق.
- [٥٧١] المرجع السابق.
- [٥٧٢] المرجع السابق.
- [٥٧٣] المرجع السابق.
- [٥٧٤] المرجع السابق.
- [٥٧٥] المرجع السابق.
- [٥٧٦] المرجع السابق.
- [٥٧٧] فتح الباري ح ٩ / ٥٣.
- [٥٧٨] رواه أحمد وأبو داود. وانظر فتح الباري ح ٩ / ٣٥.
- [٥٧٩] فتح الباري.
- [٥٨٠] البخارى كتاب فضل القرآن.
- [٥٨١] فتح الباري ح ٩ / ٣٤ وما بعدها.
- [٥٨٢] المرجع السابق.

[٥٨٣] كان هناك مصحف لأمام علي. ومصحف لأبي بن كعب ومصحف لابن عباس ومصحف لابن مسعود. وهذه المصاحف كانت مشهورة. أنظر كتب تاريخ القرآن. مثل تاريخ القرآن للزنجاني. ومثله لعبد الصبور شاهين. وانظر الاتقان في علوم القرآن للسيوطي ومقدمات كتب التفسير.

[٥٨٤] أنظر كتب التاريخ. وقد سمي عثمان حراق المصاحف. وانظر لنا كتاب السيف والسياسة وكتاب الخدعة.

[٥٨٥] فتح الباري ح ٩ / ١٦. والرواية الأولى للترمذي والثانية لأبي داود.

[٥٨٦] المرجع السابق ص ٣٩.

[٥٨٧] المرجع السابق.

[٥٨٨] أنظر البخاري كتاب فضل القرآن. وشرحه لابن حجر.

[٥٨٩] أنظر المراجع التاريخية التي ترصد فترة عثمان. مثل الطبري ومروج الذهب والكامل. وانظر لنا الخدعة. والسيف والسياسة.

[٥٩٠] مسلم والبخاري كتاب الوصية.

[٥٩١] مسلم كتاب الوصية والبخاري كتاب الجهاد.

[٥٩٢] مسلم كتاب الوصية والبخاري كتاب المغازي.

[٥٩٣] فتح الباري ح ٨ / ١٣٢.

[٥٩٤] المرجع السابق.

[٥٩٥] المرجع السابق.

[٥٩٦] المرجع السابق.

[٥٩٧] المرجع السابق.

[٥٩٨] المرجع السابق.

[٥٩٩] مسلم هامش باب ترك الوصية.. كتاب الوصية.

[٦٠٠] أنظر دور عمر في كتابنا السيف والسياسة وكتابنا الخدعة.

[٦٠١] رواه أحمد والترمذي والهيثمي في مجمع الزوائد. ورجاله ثقات. وقال عنه السيوطي حديث متواتر.

[٦٠٢] مسلم. كتاب الإمارة.

[٦٠٣] مسلم كتاب الإمارة.

[٦٠٤] مسلم كتاب الإمارة.

[٦٠٥] مسلم هامش كتاب الإمارة.

[٦٠٦] شرح العقيدة الطحاوية.

[٦٠٧] تاريخ الخلفاء المقدمة.

[٦٠٨] أنظر كشف المشكل وفتح الباري ح ١٣ / ١٨١.

[٦٠٩] فتح الباري.

[٦١٠] تاريخ الخلفاء المقدمة وانظر فتح الباري.

[٦١١] فتح الباري ح ١٣ / ١٨٢.

[٦١٢] المرجع السابق.

[٦١٣] المرجع السابق.

- [٦١٤] نستثنى من هؤلاء الإمام على فهو الحاكم الوحيد الذى جاء باختيار الناس ورضاهم وإن لم يتم الاجماع عليه.
- [٦١٥] أنظر مروج الذهب للمسعودى. وتاريخ يعقوبى. والبداية والنهاية لابن كثير وطبقات ابن سعد. ووفيات الأعيان لابن خلكان وكتب التراجم. وانظر لنا موسوعة آل البيت.
- [٦١٦] أنظر كتب التفسير سورة الأحزاب. وانظر موسوعة آل البيت.
- [٦١٧] البخارى كتاب بدء الوحي. ومسلم كتاب الإيمان.
- [٦١٨] مسلم كتاب الفضائل.
- [٦١٩] مسلم كتاب الإيمان. والبخارى كتاب بدء الوحي.
- [٦٢٠] البخارى كتاب الصلاة. ومسلم كتاب الإيمان.
- [٦٢١] البخارى كتاب بدء الخلق ومسلم كتاب الإيمان.
- [٦٢٢] مسلم كتاب الإيمان.
- [٦٢٣] المرجع السابق.
- [٦٢٤] أنظر تفسير ابن كثير والآلوسى والخازن وغيرهم.
- [٦٢٥] مسلم. كتاب فضائل الصحابة.
- [٦٢٦] البخارى. كتاب الصلاة.
- [٦٢٧] مسلم كتاب الصحابة. والبخارى كتاب التفسير.
- [٦٢٨] مسلم. هامش باب فضل عمر.
- [٦٢٩] فتح البارى ح ٨.
- [٦٣٠] تاريخ الخلفاء. ترجمة عمر. فصل موافقات عمر.
- [٦٣١] فتح البارى ح ١.
- [٦٣٢] الصواعق المحرقة فى الرد على أهل البدع والزندقه. فصل خلافة عمر.
- [٦٣٣] أنظر تاريخ الخلفاء والصواعق المحرقة.
- [٦٣٤] مسلم. كتاب الإسلام.
- [٦٣٥] المرجع السابق.
- [٦٣٦] فتح البارى ح ٨.
- [٦٣٧] مسلم. كتاب السلام. باب إباحة الخروج للنساء.
- [٦٣٨] قال القرطبي: لعل ذلك وقع فى خاطر عمر فيكون من قبيل الالهام. أنظر فتح البارى ح ٨ / ٢٦٩.
- [٦٣٩] المرجع السابق.
- [٦٤٠] مسلم. كتاب الرضاع. باب رضاعة الكبير.
- [٦٤١] مسلم. كتاب فضائل الصحابة. باب فضائل عثمان.
- [٦٤٢] مسلم كتاب صفات المنافقين. والبخارى كتاب التفسير.
- [٦٤٣] مسلم كتاب القدر.
- [٦٤٤] البخارى كتاب الذبائح.
- [٦٤٥] مسلم كتاب الصلاة. والبخارى كتاب الغسل.

- [٦٤٦] مسلم كتاب البر والصلّة.
- [٦٤٧] مسلم كتاب البر والصلّة والآداب. والبخارى كتاب الدعوات.
- [٦٤٨] المرجعين السابقين.
- [٦٤٩] مسلم. كتاب الفضائل.
- [٦٥٠] المرجع السابق.
- [٦٥١] المرجع السابق.
- [٦٥٢] البخارى كتاب الطب وكتاب الديات وكتاب النبى إلى كسرى ومسلم كتاب السلام.
- [٦٥٣] مسلم كتاب صلاة المسافرين. باب فضل القرآن.
- [٦٥٤] المرجع السابق.
- [٦٥٥] مسلم والبخارى كتاب الوضوء.
- [٦٥٦] البخارى كتاب بدء الخلق. ومسلم كتاب الطب.
- [٦٥٧] المرجعين السابقين.
- [٦٥٨] مسلم كتاب الطهارة باب الاعتناء بحفظ العورة.
- [٦٥٩] مسلم كتاب الأفضية. والبخارى كتاب المظالم.
- [٦٦٠] البخارى كتاب الهبة. ومسلم كتاب السلام.
- [٦٦١] مسلم والبخارى كتاب الجنائز.
- [٦٦٢] مسلم. هامش باب رضاعة الكبير.
- [٦٦٣] المرجع السابق.
- [٦٦٤] مسلم. باب رضاعة الكبير.
- [٦٦٥] مسلم. هامش كتاب الفضائل. باب من فضائل عثمان.
- [٦٦٦] مسلم. هامش كتاب صفة القيامة والجنة والنار.
- [٦٦٧] مسلم. هامش كتاب القدر.
- [٦٦٨] البخارى كتاب الذبائح. ومسند أحمد ج ١ / ١٨٩.
- [٦٦٩] عمدة القارى شرح البخارى ح ١٥٦ / ٥.
- [٦٧٠] مسلم. هامش باب من لعنه النبى أو سبه أو دعا عليه. كتاب البر والصلّة.
- [٦٧١] مسلم. كتاب البر والصلّة.
- [٦٧٢] المرجع السابق.
- [٦٧٣] المرجع السابق.
- [٦٧٤] المرجع السابق.
- [٦٧٥] المرجع السابق.
- [٦٧٦] البخارى كتاب الأدب.
- [٦٧٧] مسلم. هامش كتاب الفضائل. باب وجوب امتثال ما قاله شرعا.
- [٦٧٨] مسلم. هامش باب كراهية التداوى باللدود كتاب السلام.

[٦٧٩] يروى القوم الكثير من الروايات عن مرض الرسول (ص) وموته منها: قالت عائشة: إن النبي (ص) كان إذا اشتكى يقرأ على نفسه بالمعوذات وينفث فلما اشتد وجعه كنت أقرأ عليه وامسح عنه بيده.. وتروى عائشة عن الرسول قوله في مرضه "اللهم اغفر لي واجعلني مع الرفيق الأعلى.. " وتروى قول الرسول "أذهب البأس رب الناس واشف أنت الشافي لا- شفاء إلا شفاؤك.. " (مسلم كتاب السلام). ولم نخبرنا الروايات أن الله استجاب لدعاء رسوله. بل تركه يتعذب حتى مات.

[٦٨٠] مسلم. كتاب صلاة المسافرين. باب فضائل القرآن.

[٦٨١] المرجع السابق.

[٦٨٢] المرجع السابق.

[٦٨٣] أنظر فتح الباري ح ١ / ٢٦٣. والنووي شرح مسلم ح ٣ / ١٦٥.. والسيوطي شرح النسائي ح ١ / ٢٠. وإرشاد الساري ح ١ / ٢٩٣ وح ٤ / ٢٦٥.. (٥) سنن ابن ماجه ح ١ / ١١٢.

[٦٨٤] مسلم. هامش باب السحر. كتاب السلام.

[٦٨٥] سورة المائدة آية رقم ٦٧.. وانظر رأى الشيخ محمد عبده فى تفسير المنار جزء عم.

[٦٨٦] مسلم. كتاب الطهارة. باب الاعتناء بحفظ العورة. وهو نفس الباب الذى يحوى الرواية السابقة.

[٦٨٧] فتح الباري ح ١٣ / ١٤٨. كتاب الأحكام.

[٦٨٨] المرجع السابق.

[٦٨٩] مسلم. باب السم. كتاب السلام.

[٦٩٠] مسلم هامش باب السم.

[٦٩١] مسلم والبخارى كتاب الجنائز.

[٦٩٢] مسلم. باب البكاء على الميت. كتاب الجنائز.

[٦٩٣] المرجع السابق.

[٦٩٤] هامش اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان لمحمد فؤاد عبد الباقي ح ١ / ١٨٦ كتاب الجنائز.

[٦٩٥] البخارى كتاب الهبة.. وهذه الرواية تشير إلى أن صاحب الدين أساء الأدب فى الرسول مما دفع بالصحابة إلى التصدى له. هل يعقل أن يضع الرسول نفسه فى موضع الشك والاتهام..؟ ثم إن الرسول تخلص من الموقف فى النهاية بواسطة الصحابة الذين أمرهم أن يشتروا له سنا.

[٦٩٦] أنظر كتب السيرة. والبخارى كتاب البيوع. ومسلم كتاب المساقاة.

[٦٩٧] مسلم كتاب التوبة. والبخارى كتاب الأنبياء.

[٦٩٨] مسلم. هامش باب قبول توبة القاتل وإن كثر قتله. كتاب التوبة.

[٦٩٩] مسلم كتاب صفة القيامة والجنة والنار. والبخارى كتاب الرقاق.

[٧٠٠] المرجع السابق.

[٧٠١] مسلم هامش باب لن يدخل الجنة أحد بعمله. كتاب صفة القيامة.

[٧٠٢] مسلم كتاب القدر. والبخارى كتاب الاستئذان.

[٧٠٣] شرح النووى على مسلم كتاب القدر. وانظر هامش اللؤلؤ والمرجان ح ٣ / ٢١٢.

[٧٠٤] مسلم كتاب القدر.

[٧٠٥] مسلم كتاب التوبة. والبخارى كتاب التوحيد.

- [٧٠٦] المرجع السابق.. مسلم.
- [٧٠٧] هامش اللؤلؤ والمرجان ح ٣ / ٢٤١ كتاب التوبة. وانظر شرح النووى. وفتح البارى كتاب الرقاق.
- [٧٠٨] مسلم كتاب التوبة.
- [٧٠٩] المرجع السابق.
- [٧١٠] المرجع السابق.
- [٧١١] مسلم. كتاب التوبة هامش باب قبول توبه القاتل وإن كثر قتله.
- [٧١٢] المرجع السابق.
- [٧١٣] أصول أهل السنة والجماعة المسماة رسالة الثغر. ط القاهرة.
- [٧١٤] الرد على الجهمية والزنادقة ط السعودية.
- [٧١٥] العقيدة الواسطية.
- [٧١٦] فتح البارى ح ١٣ / ٤٥٢. باب قول الله تعالى (والله خلقكم وما تعملون). كتاب التوحيد.
- [٧١٧] مسلم كتاب الإمارة. والبخارى كتاب المناقب وكتاب الأحكام.
- [٧١٨] المرجعين السابقين.
- [٧١٩] مسلم كتاب الإمارة. هامش باب الناس تبع لقريش والخلافة فى قريش.
- [٧٢٠] فتح البارى ح ١٣ / ١٠١. كتاب الأحكام باب الأمراء من قريش.
- [٧٢١] أنظر لنا هذه القضية فى كتابنا السيف والسياسة.
- [٧٢٢] أنظر مرجع السابق وكتب التاريخ فترة السقيفة وما بعدها.
- [٧٢٣] أنظر السيف والسياسة.
- [٧٢٤] البخارى. كتاب الأحكام باب الأمراء من قريش.
- [٧٢٥] فتح البارى ح ١٣ / ٩٨. الباب السابق.
- [٧٢٦] مسلم كتاب الفضائل. فضل نسب النبى. وانظر الترمذى وكتب السنن الأخرى.
- [٧٢٧] مسلم كتاب الإمارة. والبخارى كتاب الأحكام.
- [٧٢٨] مسلم كتاب الإمارة. والبخارى كتاب الفتن.
- [٧٢٩] مسلم كتاب الإمارة.
- [٧٣٠] مسلم كتاب الإمارة.
- [٧٣١] المرجع السابق.
- [٧٣٢] المرجع السابق.
- [٧٣٣] المرجع السابق.
- [٧٣٤] المرجع السابق.
- [٧٣٥] مسلم هامش باب وجوب طاعة الأمراء كتاب الإمارة.
- [٧٣٦] المرجع السابق.
- [٧٣٧] المرجع السابق هامش باب الأمر بالوفاء ببيعة الخلفاء.. وانظر شرح النووى.
- [٧٣٨] فتح البارى ح ١٣ / ٤ كتاب الأحكام.

- [٧٣٩] المرجع السابق ص ٥.
- [٧٤٠] مسلم. هامش باب طاعة الأمراء وإن منعوا الحقوق. كتاب الإمارة.
- [٧٤١] المرجع السابق باب الأمر بلزوم الجماعة.
- [٧٤٢] أنظر باب الرسول المشرع من هذا الكتاب.
- [٧٤٣] البخارى. كتاب المغازى. باب غزوة الخندق.
- [٧٤٤] فتح البارى ح ٧ / ٤٠٤. كتاب المغازى.
- [٧٤٥] البخارى كتاب الفتن.
- [٧٤٦] أنظر كتب التاريخ أحداث وقعة الحرّة.. وانظر فتح البارى ح ١٣ / ٥٩ كتاب الفتن.
- [٧٤٧] يروى عن الرسول (ص) قوله: " من حمل علينا السلاح فليس منا. " (البخارى كتاب الفتن ومسلم كتاب الإيمان) ويروى عنه (ص) " آية الإيمان حب الأنصار وآية النفاق بغض الأنصار " (مسلم والبخارى وكتاب الإيمان).. ويروى عنه (ص) " لا يكيد أهل المدينة أحد إلا- إنماع كما ينماع الملح فى الماء " (مسلم كتاب الحج والبخارى كتاب فضائل المدينة). ويروى عنه (ص) " من أحدث فيها حدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين " (مسلم كتاب الحج والبخارى كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة). وإذا كان ابن عمر قد غفل عن هذه الروايات فهو جاهل. وإذا كان يعلم بها ولم يتخذ موقفا فهو جبان. والأمر الثانى هو الأرجح بالطبع.
- [٧٤٨] أنظر كتب عقائد أهل السنة مثل العقيدة الطحاوية والعقيدة الواسطية وعقيدة أهل السنة لابن حنبل. وأصول أهل السنة للأشعري وغيرها من كتب العقائد.
- [٧٤٩] مسلم. كتاب الإمارة. باب الوفاء ببيعة الخلفاء.
- [٧٥٠] مسلم. كتاب الإمارة. هامش باب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول.
- [٧٥١] مقدمة تاريخ الخلفاء.
- [٧٥٢] ألقى كتاب السيوطى الضوء على حالات السكر والعريضة والزنا والشذوذ الجنسى وحتى الإلحاد والاستهانة بالإسلام من خلال عرضه لتاريخ الحكام الأمويين والعباسيين.
- [٧٥٣] أنظر كتاب العواصم من القواصم لأبى بكر بن العربى. وهو يحوى كم هائل من التبريرات لسلوك ومواقف الخلفاء الثلاثة أبو بكر وعمر وعثمان ثم معاوية وولده.. وانظر كتب العقائد.
- [٧٥٤] رواه أحمد والطبرانى. أنظر الحكم الجديرة بالإذاعة من قول النبى (ص) " بعث بالسيف بين يدي الساعة لابن رجب الحنبلى. "
- [٧٥٥] أنظر الحكم الجديرة بالإذاعة.
- [٧٥٦] المرجع السابق.
- [٧٥٧] أنظر تفاصيل هذه المعارك فى كتب التاريخ.. وانظر الصواعق المحرقة لابن حجر الهيتمى. والعواصم من القواصم لأبى بكر بن العربى. وانظر لنا السيف والسياسة.
- [٧٥٨] مسلم. كتاب الإيمان.
- [٧٥٩] مسلم. كتاب اللباس والزينة.
- [٧٦٠] مسلم. هامش باب فى طرح خاتم الذهب. كتاب اللباس والزينة.
- [٧٦١] مسلم. كتاب المساجد. باب فضل صلاة الجماعة والتشدد فى التخلّى عنها. وانظر أبو داود كتاب الصلاة.
- [٧٦٢] المرجع السابق.
- [٧٦٣] مسلم. هامش الباب السابق.

[٧٦٤] أنظر أبواب الجهاد في كتب السنن.

[٧٦٥] مسلم. كتاب الإيمان.

[٧٦٦] النسائي. كتاب الصلاة.

[٧٦٧] المرجع السابق.

[٧٦٨] النسائي. هامش باب المحاسبة على الصلاة. شرح السيوطي وحاشية السندی.

[٧٦٩] أنظر لنا كتاب: أحاديث نبوية اخترعتها السياسة.

[٧٧٠] أبو داود. كتاب الأدب. باب السلام على أهل الذمة.

[٧٧١] مسلم. كتاب السلام.

[٧٧٢] البخاري كتاب الخصومات. ومسلم كتاب الفضائل.

[٧٧٣] أنظر لنا كتاب أهل السنة شعب الله المختار.

[٧٧٤] أنظر شرح هذه الرواية في النووي كتاب الفضائل. وفتح الباري كتاب الخصومات.

[٧٧٥] أنظر أحكام أهل الذمة لابن القيم ومجموع الرسائل والمسائل لابن تيمية. والمختصر للشافعي.

[٧٧٦] أنظر سيرة عمر بن عبد العزيز في كتب التاريخ.

[٧٧٧] مسلم. كتاب الجنائز. باب القيام للجنائز.

[٧٧٨] مسلم. كتاب السلام. باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام.

[٧٧٩] أنظر كتب السيرة.

[٧٨٠] مسلم كتاب الفضائل. والبخاري كتاب الأنبياء. والقرم قرية من قرى الشام.

[٧٨١] المرجعين السابقين.

[٧٨٢] المرجعين السابقين.

[٧٨٣] أنظر سورة الصافات وسورة الأنبياء.

[٧٨٤] أنظر هامش مسلم. كتاب الفضائل. وهامش اللؤلؤ والمرجان ح ٣ / ١١٦. كتاب الفضائل. وانظر فتح الباري شرح كتاب الأنبياء.

[٧٨٥] أنظر صحيح ابن حبان.

[٧٨٦] البخاري كتاب التفسير. سورة بنى إسرائيل.

[٧٨٧] البخاري كتاب الغسل. ومسلم كتاب الفضائل.

[٧٨٨] مسلم كتاب الفضائل.

[٧٨٩] مسلم. هامش باب من فضائل موسى.

[٧٩٠] شرح النووي. كتاب الفضائل.

[٧٩١] مسلم كتاب الفضائل. والبخاري كتاب الجنائز.

[٧٩٢] مسلم. هامش باب من فضائل موسى.

[٧٩٣] أنظر مسند أحمد ح ٢ / ومستدرك الصحيحين ح ٢.

[٧٩٤] مسلم كتاب الإيمان. والبخاري كتاب الجهاد وكتاب النكاح.

[٧٩٥] البخاري كتاب فضل الجهاد والسير. ومسلم كتاب قتل الحيات.

[٧٩٦] مسلم هامش باب الاستثناء كتاب الإيمان.

[٧٩٧] مسلم هامش باب النهى عن قتل النمل. كتاب الحيات.

[٧٩٨] أنظر هذه الروايات في باب الاستثناء.

[٧٩٩] ذكر الترمذى وابن حجر والقسطلانى أن هذا النبى هو موسى. أنظر فتح البارى وإرشاد السارى.

[٨٠٠] البخارى كتاب التفسير. سورة بنى إسرائيل.

تعريف مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

جاهدوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (التوبة/٤١).

قال الإمام على بن موسى الرضا - عليه السلام: رَحِمَ اللَّهُ عَبْدًا أَحْيَا أَمْرًا... يَتَعَلَّمُ عُلُومَنَا وَيُعَلِّمُهَا النَّاسَ؛ فَإِنَّ النَّاسَ لَوْ عَلِمُوا مَحَاسِنَ كَلَامِنَا لَاتَّبَعُونَا... (بِنَادِرُ الْبِحَار - فى تلخيص بحار الأنوار، للعلامة فيض الاسلام، ص ١٥٩؛ عُيُونُ أَخْبَارِ الرُّضَا(ع)، الشيخ الصدوق، الباب ٢٨، ج ١/ ص ٣٠٧).

مؤسس مجتمع "القائمية" الثقافي بأصفهان - إيران: الشهيد آية الله "الشمس آبادى" - رَحِمَهُ اللَّهُ - كان أحدًا من جهابذة هذه المدينة، الذى قد اشتهر بشعفه بأهل بيت النبى (صلوات الله عليهم) ولاسيما بحضرة الإمام على بن موسى الرضا (عليه السلام) و بساحة صاحب الزمان (عجل الله تعالى فرجه الشريف)؛ ولهذا أسس مع نظره و درايته، فى سنة ١٣٤٠ الهجرية الشمسية (= ١٣٨٠ الهجرية القمرية)، مؤسسه و طريقة لم ينطفئ مصباحها، بل تتبّع بأقوى و أحسن موقف كل يوم.

مركز "القائمية" للتحرى الحاسوبى - بأصفهان، إيران - قد ابتدأ أنشيطه من سنة ١٣٨٥ الهجرية الشمسية (= ١٤٢٧ الهجرية القمرية) تحت عناية سماحة آية الله الحاج السيد حسن الإمامى - دام عزه - و مع مساعده جمع من خريجي الحوزات العلميه و طلاب الجوامع، بالليل و النهار، فى مجالات شتى: دينيه، ثقافيه و علميه...

الأهداف: الدفاع عن ساحة الشيعة و تبسيط ثقافه الثقلين (كتاب الله و اهل البيت عليهم السلام) و معارفهما، تعزيز دوافع الشباب و عموم الناس إلى التحرى الأذق للمسائل الدينيه، تخليف المطالب النافعة - مكان البلايتى المتبدله أو الرديئه - فى المحاميل (=الهواتف المنقولة) و الحواسيب (=الأجهزة الكمبيوترية)، تمهيد أرضيه واسعة جامع ثقافيه على أساس معارف القرآن و اهل البيت عليهم السلام - بباعث نشر المعارف، خدمات للمحققين و الطلاب، توسعه ثقافه القراءة و إغناء أوقات فراغه هواه برامج العلوم الإسلاميه، إناله المنابع اللازمه لتسهيل رفع الإبهام و الشبهات المنتشرة فى الجامعه، و...

- منها العدالة الاجتماعيه: التى يمكن نشرها و بثها بالأجهزة الحديثه متصاعده، على أنه يمكن تسريع إبراز المرافق و التسهيلات - فى آكناف البلد - و نشر الثقافه الاسلاميه و الإيرانية - فى أنحاء العالم - من جهه أخرى.

- من الأنشطة الواسعه للمركز:

الف) طبع و نشر عشرات عنوان كتب، كتيبه، نشره شهريه، مع إقامة مسابقات القراءة

ب) إنتاج مئات أجهزة تحقيقيه و مكتبيه، قابله للتشغيل فى الحاسوب و المحمول

ج) إنتاج المعارض ثلاثيه الأبعاد، المنظر الشامل (= بانوراما)، الرسوم المتحركه و... الأماكن الدينيه، السياحيه و...

د) إبداع الموقع الانترنتى "القائمية" www.Ghaemiyeh.com و عدّه مواقع أخرى

ه) إنتاج المنتجات العرضيه، الخطابات و... للعرض فى القنوات القمرية

و) الإطلاق و الدعم العلمى لنظام إجابة الأسئلة الشرعيه، الاخلاقيه و الاعتقاديّه (الهاتف: ٠٠٩٨٣١١٢٣٥٠٥٢٤)

ز) ترسيم النظام التلقائى و اليدوى للبلوتوث، ويب كسك، و الرسائل القصيره SMS

ح) التعاون الفخرى مع عشرات مراكز طبيعيه و اعتباريه، منها بيوت الآيات العظام، الحوزات العلميه، الجوامع، الأماكن الدينيه كمسجد

جمكران و...

(ط) إقامة المؤتمرات، و تنفيذ مشروع " ما قبل المدرسة " الخاص بالأطفال و الأحداث المُشاركين في الجلسة
 (ى) إقامة دورات تعليمية عمومية و دورات تربية المربى (حضوراً و افتراضاً) طيلة السنة
 المكتب الرئيسى: إيران/أصفهان/ شارع "مسجد سيد/ " ما بين شارع " پنج رمضان " و مُفترق " وفائى / " بنايه " القائمية "
 تاريخ التأسيس: ١٣٨٥ الهجرية الشمسية (= ١٤٢٧ الهجرية القمرية)

رقم التسجيل: ٢٣٧٣

الهوية الوطنية: ١٠٨٦٠١٥٢٠٢٦

الموقع: www.ghaemiyeh.com

البريد الالكتروني: Info@ghaemiyeh.com

المتجر الانترنتى: www.eslamshop.com

الهاتف: ٢٥-٢٣-٢٣٥٧٠٢٣ (٠٠٩٨٣١١)

الفاكس: ٢٢-٢٣٥٧٠٢٢ (٠٣١١)

مكتب طهران ٨٨٣١٨٧٢٢ (٠٢١)

التجارية و المبيعات ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩

امور المستخدمين ٢٣٣٣٠٤٥ (٠٣١١)

ملاحظة هامة:

الميزاتية الحالية لهذا المركز، شعبيته، تبرعته، غير حكوميه، و غير ربحيه، اقتنيت باهتمام جمع من الخيرين؛ لكنها لا توافي الحجم المتزايد و المتسع للامور الدينيه و العلميه الحاليه و مشاريع التوسعه الثقافيه؛ لهذا فقد ترجى هذا المركز صاحب هذا البيت (المسمى بالقائمية) و مع ذلك، يرجو من جانب سماحه بقبه الله اعظم (عجل الله تعالى فرجه الشريف) أن يوفق الكل توفيقاً متزائداً ليعانتهم - فى حد التمكن لكل احد منهم - إيانا فى هذا الأمر العظيم؛ إن شاء الله تعالى؛ و الله ولي التوفيق.

مركز
للبحوث والتحريات الكمبيوترية
الغمامة اصححان

WWW



للحصول على المكتبات الخاصة الاخرى
ارجعوا الى عنوان المركز من فضلكم
www.Ghaemiyeh.com

www.Ghaemiyeh.net

www.Ghaemiyeh.org

www.Ghaemiyeh.ir

و للايحاء من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٥٩

